

رَأْيُ الصَّالِحِينَ

تأليف

الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي

٦٣١ - ٦٧٦ هـ

دار الريان للتراث

رَأَيْضُ الصَّيْحَانِ

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الإخلاص وإحضار النية

في جميع الأعمال والأقوال البارزة والخفية

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ البينة: ٥ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ﴾ الحج: ٣٧ ﴿قُلْ إِنْ تَحْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾ آل عمران: ٢٩.

١ - وَعَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بْنِ نُفَيْلٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى بْنِ رِيَاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطُوبِ بْنِ رَزَاحِ بْنِ عَبْدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبِ الْقُرَشِيِّ الْعَدَوِيِّ. رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ. رَوَاهُ إِمَامَا الْمُحَدِّثِينَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَةِ الْجُعْفِيِّ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ الْقُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي صَحِيحَيْهِمَا اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحُّ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ.

٢ - وَعَنْ أَمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَغْزُو جَيْشُ الْكُفَّةِ فَإِذَا كَانُوا يَبْتَذَاءُ مِنَ الْأَرْضِ يُخَسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَآخِرِهِمْ». قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُخَسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَآخِرِهِمْ وَفِيهِمْ أَسْوَأُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «يُخَسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يَبْتَثُونَ عَلَى

يَأْتِيهِمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . هَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ .

٣- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ، وَإِذَا اسْتَفْرُتُمْ فَأَنْفِرُوا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وَمَعْنَاهُ: لَا هِجْرَةَ مِنْ مَكَّةَ لِأَنَّهَا صَارَتْ دَارَ إِسْلَامٍ .

٤- وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لِرَجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ حَبْسَهُمُ الْمَرَضُ» وَفِي رَوَايَةٍ: «إِلَّا شَرَكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَرواهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ عَنْهُ قَالَ: رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ أَقْوَامًا خَلَفْنَا بِالْمَدِينَةِ مَا سَلَكْنَا شِعْبًا وَلَا وَاذِيًا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا، حَبْسَهُمُ الْعُدْرُ» .

٥ - وَعَنْ أَبِي يَزِيدَ مَعْنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْأَخْنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَهُوَ وَأَبُوهُ وَجَدَهُ صَحَابِيُونَ، قَالَ: كَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ ذَنَابِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُ بِهَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا يَأْكُ أَرَدْتُ، فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ» رواه البخاري .

٦ - وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ مَالِكِ بْنِ أَهْبَبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ زُهْرَةَ بْنِ كِلَابِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ الْقُرَشِيِّ الزُّهْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَحَدِ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: «جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي لِي، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَا لِي؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَالَسْتَ طَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: لَا، قُلْتُ: فَالْثُلْثُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الثُّلُثُ وَالْثُلُثُ كَثِيرٌ - أَوْ كَبِيرٌ - إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا حَتَّى مَا

تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ. قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْلَفَ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا اِزْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ. اللَّهُمَّ اْمْضِ لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنِ الْبَاسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ يَرْتِي لَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَامِكُمْ، وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ» رواه مسلم.

٨ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سُمِّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، أَيْ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٩ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا التَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ بِضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً وَذَلِكَ أَنْ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَا يَرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْبِسُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ تَبَّ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ

يُحَدِّثُ فِيهِ» متفقٌ عليه ، وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ . وَقَوْلُهُ ﷺ : «يَنْهَئُهُ» هُوَ يَفْتَحُ الْيَاءَ وَالْهَاءَ وَالزَّيَّ : أَيُ يُخْرِجُهُ وَيُنْهَضُهُ .

١١ - وَعَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِيْمَا ، يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ : « إِنْ اللَّهُ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ : فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً » متفقٌ عليه .

١٢ - وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، رضي الله عنهما ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «انْطَلَقَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى آوَاهُمُ الْمَيِّتُ إِلَى غَارٍ فَدَخَلُوهُ ، فَاِنْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارُ ؛ فَقَالُوا : إِنَّهُ لَا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ . قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَكُنْتُ لَا أُغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا . فَنَأَى بِي طَلَبُ الشَّجَرِ يَوْمًا فَلَمْ أُرِخْ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا فَذَلَبْتُ لَهُمَا غُبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا وَأَنْ أُغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا ، فَلَبِثْتُ - وَالْقَدْحُ عَلَى يَدَيَّ - أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاطَهُمَا حَتَّى بَسَرَ الْفَجْرُ وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ قَدَمَيَّ - فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا غُبُوقَهُمَا . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ ، فَاِنْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهُ . قَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ » وفي رواية : «كُنْتُ أُحِبُّهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ ، فَأَرَدْتُهَا عَلَى نَفْسِهَا فَامْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سَنَةً مِنَ السِّنِينَ فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتُهَا عَشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ عَلَى أَنْ تُحَلِّيَ بَنِيَّ وَيَبِينَ نَفْسَهَا فَفَعَلَتْ ، حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا » وفي رواية : «فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا ، قَالَتْ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْضُ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَاِنْصَرَفْتُ عَنْهَا ، وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي

أَعْطَيْتُهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ،
فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا. وَقَالَ الثَّالِثُ: اللَّهُمَّ
اسْتَاجَرْتُ أَجْرَاءَ وَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاجِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ، فَثَمَرْتُ
أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَدِّ إِلَيَّ أَجْرِي،
فَقُلْتُ: كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ: مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالرَّقِيقِ. فَقَالَ:
يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْتَهْزِئْ بِي! فَقُلْتُ: لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ، فَأَخَذَهُ كُلَّهُ فَاسْتَأْفَقَهُ فَلَمْ
يَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئاً، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ،
فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ فَخَرَجُوا يَمْشُونَ» متفق عليه .

٢ - بَابُ التَّوْبَةِ

قال العلماء: التَّوْبَةُ وَاجِبَةٌ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ، فَإِنْ كَانَتِ الْمَعْصِيَةُ بَيْنَ الْعَبْدِ
وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى لَا تَتَعَلَّقُ بِحَقِّ آدَمِيٍّ؛ فَلَهَا ثَلَاثَةُ شُرُوطٍ:

أَحَدُهَا: أَنْ يُقْلَعَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَنْدَمَ عَلَى فِعْلِهَا.

وَالثَّالِثُ: أَنْ يَعْزِمَ أَنْ لَا يَعُودَ إِلَيْهَا أَبَدًا. فَإِنْ فُقِدَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ لَمْ تَصِحَّ
تَوْبَتُهُ.

وإِنْ كَانَتِ الْمَعْصِيَةُ تَتَعَلَّقُ بِآدَمِيٍّ فَشُرُوطُهَا أَرْبَعَةٌ: هَذِهِ الثَّلَاثَةُ، وَأَنْ يَبْرَأَ
مِنْ حَقِّ صَاحِبِهَا، فَإِنْ كَانَتْ مَالًا أَوْ نَحْوَهُ رَدَّهُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَتْ حَدًّا قَذَفَ وَنَحْوَهُ
مَكَّنَهُ مِنْهُ أَوْ طَلَبَ عَفْوَهُ، وَإِنْ كَانَتْ غِييَةً اسْتَحْلَهُ مِنْهَا. وَيَجِبُ أَنْ يُتُوبَ مِنْ
جَمِيعِ الذُّنُوبِ، فَإِنْ تَابَ مِنْ بَعْضِهَا صَحَّتْ تَوْبَتُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ مِنْ ذَلِكَ
الذَّنْبِ، وَبَقِيَ عَلَيْهِ الْبَاقِي. وَقَدْ تَظَاهَرَتْ دَلَائِلُ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعُ
الْأُمَّةِ عَلَى وَجُوبِ التَّوْبَةِ:

قال الله تعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

النور: ٣١.

وقال تعالى ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ هود: ٩٠ وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا توبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾ التحريم: ٨.

١٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً» رواه البخاري .

١٤ - وَعَنْ الْأَعْرَبِيِّ بْنِ يَسَارٍ السُّمَرِيُّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ توبُوا إِلَى اللَّهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ» رواه مسلم .

١٥ - وَعَنْ أَبِي حَمْزَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَلَّهِ أَفْرَجُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ سَقَطَ عَلَى بَعِيرِهِ وَقَدْ أَضَلَّهُ فِي أَرْضٍ فَلَاةٍ» متفق عليه .

وفي رواية لمسلم: «لله أشدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاةٍ، فَأَنْفَلَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ فَأَيْسَ مِنْهَا، فَأَتَتْ شَجَرَةً فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، وَقَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا، قَائِمَةٌ عِنْدَهُ، فَاخَذَ بِخَطَامِهَا ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ» .

١٦ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا» رواه مسلم .

١٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ» رواه مسلم .

١٨ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما

عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغْرِ غَرْ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

١٩ - وَعَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَسْأَلُهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ يَا زُرُّ؟ فَقُلْتُ: ابْتِغَاءُ الْعِلْمِ، فَقَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًى بِمَا يَطْلُبُ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ قَدْ حَكَ فِي صَدْرِي الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ بَعْدَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، وَكُنْتُ أَمْرَأً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجِئْتُ أَسْأَلُكَ: هَلْ سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ فِي ذَلِكَ شَيْئاً؟ قَالَ: نَعَمْ، كَانَ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفَرًا - أَوْ مُسَافِرِينَ - أَنْ لَا تَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، لَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ. فَقُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ فِي الْهَوَى شَيْئاً؟ قَالَ: نَعَمْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ نَادَاهُ أَعْرَابِي بِصَوْتٍ لَهُ جَهْورِيٌّ: يَا مُحَمَّدُ، فَأَجَابَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحْوًا مِنْ صَوْتِهِ: «هَؤُومُ» فَقُلْتُ لَهُ: وَيْحَكَ اغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ فَإِنَّكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ نُهِيتَ عَنْ هَذَا! فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَغْضُضُ. قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: الْمَرْءُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَمَا زَالَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى ذَكَرَ بَابًا مِنَ الْمَغْرِبِ مَسِيرَةَ عَرْضِهِ أَوْ يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي عَرْضِهِ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ عَامًا. قَالَ سُفْيَانُ أَحَدُ الرُّوَاةِ: قَبْلَ الشَّامِ خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مَفْتُوحًا لِلتَّوْبَةِ لَا يُغْلَقُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْهُ» رواه الترمذي وغيره وقال: حديث حسن صحيح.

٢٠ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ سِنَانٍ السُّخْدَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَدُلَّ عَلَى رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضٍ كَذَا

وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا أَنْاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ تَعَالَى فَاعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضُ سُوءٍ، فَاَنْطَلَقَ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ. فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ - أَيَّ حَكَمًا - فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ فَإِلَى أَيَّتَهُمَا كَانَ أَذْنَى فَهُوَ لَهُ، فَقَاسُوا فَوَجَدُوهُ أَذْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ متفقٌ عليه.

وفي رواية في الصحيح: «فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ بِشِيرٍ، فَجُعِلَ مِنْ أَهْلِهَا» وفي رواية في الصحيح: «فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعِدِي، وَإِلَى هَذِهِ أَنْ تَقْرَبِي، وَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَهُمَا، فَوَجَدُوهُ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِيرٍ فَغَفِرَ لَهُ». وفي رواية: «فَنَأَى بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا».

٢١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ بِحَدِيثِهِ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. قَالَ كَعْبُ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا قَطُّ إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتَبْ أَحَدٌ تَخَلَّفَ عَنْهُ، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ قُرَيْشٍ حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ. وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أُجِبُ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا.

وَكَانَ مِنْ خَبَرِي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرُ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، وَاللَّهُ مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ، فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي

حَرَّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَقَازًا، وَاسْتَقْبَلَ عَدَدًا كَثِيرًا، فَجَلَّى
لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةً غَزَوْهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمْ الَّذِي يُرِيدُ،
وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ كَثِيرٌ وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ «يُرِيدُ بِذَلِكَ الدِّيَّانَ»
قَالَ كَعْبٌ: فَقُلْ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلَّا ظَنُّ أَنْ ذَلِكَ سَيَخْفَى بِهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ
فِيهِ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ، وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثَّمَارُ وَالظَّلَالُ
فَأَنَّا إِلَيْهَا أَصْعَرُ فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَطَفِئَتْ أَغْدُو لِكَيْ
أَتَجَهَّزَ مَعَهُ، فَأَرْجِعْ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، وَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ
إِذَا أَرَدْتُ، فَلَمْ يَزَلْ يَتِمَادَى بِي حَتَّى اسْتَمَرَ بِالنَّاسِ الْجِدُّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ غَادِيًا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي شَيْئًا، ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ
وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ يَتِمَادَى بِي حَتَّى اسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ، فَهَمَمْتُ
أَنْ أَرْتَحِلَ فَأَدْرِكَهُمْ، فَيَا لَيْتَنِي فَعَلْتُ، ثُمَّ لَمْ يَقْدِرْ ذَلِكَ لِي، فَطَفِئْتُ إِذَا
خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْزَنُنِي أَنِّي لَا أَرَى لِي
أُسْوَةً، إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصًا عَلَيْهِ فِي النَّفَاقِ، أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَذَّرَ اللَّهُ تَعَالَى
مِنَ الضُّعَفَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ، فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي
الْقَوْمِ يَتَبُوكُ: مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمْةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
حَبَسَهُ بُرْدَاهُ، وَالنَّظَرُ فِي عِطْفِيهِ. فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بِشَسْ
مَا قُلْتَ! وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.
فَبَيْنَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ رَأَى رَجُلًا مُبِيضًا يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ، فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ الثَّمَرِ حِينَ
لَمَزَهُ الْمَنَافِقُونَ، قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا مِنْ
تَبُوكَ حَضَرَنِي بَنِي، فَطَفِئْتُ أَنْذَكُرُ الْكَذِبَ وَأَقُولُ: بِمِ أَخْرُجُ مِنْ سَخِطِهِ غَدًا
وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ
أَطْلَقَ قَادِمًا زَاحَ غَنِي الْبَاطِلِ حَتَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَمْ أَنْجُ مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا، فَأَجْمَعْتُ
صِدْقَهُ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا، وَكَأَنَّ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ

فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيَخْلِفُونَ لَهُ ، وَكَانُوا بَضْعًا وَثَمَانِينَ رَجُلًا فَقِيلَ مِنْهُمْ عَلَانِيَتُهُمْ وَبَايَعُهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ وَوَكَّلَ سَرَايِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى جِئْتُ . فَلَمَّا سَلَّمْتُ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ ثُمَّ قَالَ : تَعَالَ ، فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ لِي : مَا خَلَّفَكَ ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتِغْتَ ظَهْرَكَ ! قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخِطِهِ بِعَذْرِ ، لَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا ، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ يُسَخِّطُكَ عَلَيَّ ، وَإِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عُقْبَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي مِنْ عَذْرِ ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرُ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ .

قال : فقال رسول الله ﷺ : «أَمَا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ» وَسَارَ رَجُلًا مِنْ بَنِي سَلِمْةَ فَاتَّبَعُونِي ، فَقَالُوا لِي : وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا ، لَقَدْ عَجَزْتَ فِي أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَذَرَ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ فَقَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبَكَ اسْتَغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ . قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤْتِبُونَنِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكْذَبَ نَفْسِي ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ : هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِيَ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالُوا : نَعَمْ لَقِيَهِ مَعَكَ رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ ، وَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ ، قَالَ قُلْتُ : مَنْ هُمَا ؟ قَالُوا : مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَمَرِيُّ ، وَهِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ ؟ قَالَ : فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا فِيهِمَا أُسُوءَ . قَالَ : فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي . وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ ، قَالَ : فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ - أَوْ قَالَ : تَغَيَّرُوا لَنَا - حَتَّى تَنَكَّرْتُ لِي فِي نَفْسِي الْأَرْضُ ، فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً . فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكْنَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَتَكَيَّانِ ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدُهُمْ ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي

أَحَدٌ، وَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بَرْدُ السَّلَامِ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أَصَلِّي قَرِيباً مِنْهُ وَأَسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَّفْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ مِنْ جَفْوَةِ الْمُسْلِمِينَ مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ أَتَشُدُّكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُنِي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ﷺ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ إِذَا نَبْطِيٌّ مِنْ نَبْطِ أَهْلِ الشَّامِ مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى كَعْبِ ابْنِ مَالِكٍ؟ فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ حَتَّى جَاءَنِي فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَاباً مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ، وَكُنْتُ كَاتِباً. فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بَدَارَ هَوَانٍ وَلَا مَضْبَعَةٍ، فَالْحَقُّ بِنَا نُوَاسِكَ، فَقُلْتُ حِينَ قَرَأْتُهَا: وَهَذِهِ أَيْضاً مِنَ الْبَلَاءِ فَتَيَّمَمْتُ بِهَا التَّنَوُّرَ فَسَجَرْتُهَا، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الْخَمْسِينَ وَاسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ، فَقُلْتُ: أَطْلُقُهَا، أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا، بَلْ اعْتَزِلْهَا فَلَا تَقْرَبْنَهَا، وَأَرْسَلْ إِلَيَّ صَاحِبِي بِمِثْلِ ذَلِكَ. فَقُلْتُ لَامْرَأَتِي: الْحَقِّي بِأَهْلِكَ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ، فَجَاءَتْ امْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هِلَالَ ابْنِ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكَ. فَقَالَتْ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ مِنْ حَرَكَةٍ إِلَى شَيْءٍ، وَاللَّهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا. فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ، فَقَدْ أَذِنَ لَامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ؟ فَقُلْتُ: لَا اسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يُدْرِينِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ! فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، فَكَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَى عَنْ كَلَامِنَا.

ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا
أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَّا، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ
عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى سَلْعٍ يَقُولُ
بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَبْشِرْ، فَخَرَرْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ
فَرَجٌ. فَأَذَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ
فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، فَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَيَّ فَرَسًا
وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قِبَلِي وَأَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ، وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنْ
الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبِي فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ
بِبِشَارَتِهِ، وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا وَأَنْطَلَقْتُ
أَتَأْتِمُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا يَهْتَفُونَ بِي بِالتَّوْبَةِ وَيَقُولُونَ لِي:
لِتَهْنِكِ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ، حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ
النَّاسُ، فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي، وَاللَّهِ
مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ. قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا
سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ: أَبْشِرْ بِخَيْرٍ يَوْمَ مَرَّ
عَلَيْكَ مَذًى وَلَدَتَكَ أُمُّكَ، فَقُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ قَالَ:
لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّ
وَجْهَهُ قِطْعَةَ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَا لِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ. فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ، فَقُلْتُ: إِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي
الَّذِي بِخَيْرٍ. وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا أَنْجَانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنْ مِنْ
تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيْتُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ
اللَّهُ تَعَالَى فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا
أَبْلَانِي اللَّهُ تَعَالَى، وَاللَّهِ مَا تَعَمَّدْتُ كَذِبَةً مُنْذُ قُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى
يَوْمِي هَذَا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ تَعَالَى فِيمَا بَقِيَ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ

تعالى : ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ
الْعُسْرَةِ﴾ حَتَّى بَلَغَ : ﴿إِنَّهُ بِهِمْ رُؤُوفٌ رَحِيمٌ . وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى إِذَا
ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ حَتَّى بَلَغَ : ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾
التوبة ١١٧ ، ١١٩ قَالَ كَعْبٌ : وَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ بَعْدَ إِذْ هَدَانِي
اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ ،
فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا ؛ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ
شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿سَيَخْلِفُونُ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ
لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجَسٌ وَمَا وَاهُمْ جَهَنَّمَ جَزَاءً بِمَا كَانُوا
يَكْسِبُونَ . يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ
الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ التوبة : ٩٥ ، ٩٦ مدنية .

قَالَ كَعْبٌ : كُنَّا خُلَفْنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أُولَئِكَ الَّذِينَ قِيلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ حِينَ خَلَفُوا لَهُ ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى
اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ بِذَلِكَ ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلَفُوا﴾ وَلَيْسَ
الَّذِي ذَكَرَ مِمَّا خُلَفْنَا تَخْلُفْنَا عَنِ الْغَزْوِ ، وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا وَإِزْجَاؤُهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ
خَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقِيلَ مِنْهُ . مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَفِي رَوَايَةٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي
غَزْوَةِ تَبُوكَ يَوْمَ الْخَمِيسِ ، وَكَانَ يُجِبُ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ» وَفِي رَوَايَةٍ :
«وَكَانَ لَا يَقْدَمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَارًا فِي الضُّحَى ، فَإِذَا قَدِمَ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ
رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ فِيهِ» .

٢٢ - وَعَنْ أَبِي نُجَيْدٍ - بَضَمَ النُّونَ وَفَتَحَ الْجِيمَ - عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ الْخُزَاعِيِّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الزَّوْنِ ،
فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ ، فَدَعَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَلَيْهَا فَقَالَ :
«أَحْسِنِ إِلَيْهَا ، فَإِذَا وَضَعْتَ فَأَتِينِي» فَفَعَلَ فَأَمَرَ بِهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ، فَشُدَّتْ عَلَيْهَا
ثِيَابُهَا ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : تُصَلِّي عَلَيْهَا يَا رَسُولَ
اللَّهِ وَقَدْ زَنَتْ؟ قَالَ : لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ

لَوْسِعَتْهُمْ، وَهَلْ وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟!» رواه مسلم .

٢٣ - وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيًا مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَانِ، وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ» متفقٌ عليه .

٢٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَضْحَكُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ، يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسَلِّمَ فَيُسْتَشْهَدُ» متفقٌ عليه .

٣ - بَابُ الصَّبْرِ

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا﴾ آل عمران: ٢٠٠ وقال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ البقرة: ١٥٥ وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوفِي الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ الزمر: ١٠ وقال تعالى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ الشورى: ٤٣ وقال تعالى: ﴿اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ البقرة: ١٥٣ وقال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ﴾ محمد: ٣١ والآياتُ في الأمرِ بالصَّبْرِ وَبَيَانِ فَضْلِهِ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ.

٢٥ - وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْغِيْزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ. كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا، أَوْ مُوقِفُهَا» رواه مسلم .

٢٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ نَاسًا مِنْ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ أَنْفَقَ كُلَّ شَيْءٍ بِيَدِهِ: «مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ. وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ» متفقٌ عليه.

٢٧ - وَعَنْ أَبِي يَحْيَى صُهَيْبِ بْنِ سِنَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ لَهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ: إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ» رواه مسلم.

٢٨ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ الْكَرْبُ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَاکْرَبْ أَبْتَاهُ. فَقَالَ: «لَيْسَ عَلَيَّ أَيْبُكَ كَرَبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ» فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ: يَا أَبْتَاهُ أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ، يَا أَبْتَاهُ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ، يَا أَبْتَاهُ إِلَى جِبْرِيلَ نَنَعَاهُ، فَلَمَّا دُفِنَ قَالَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْتُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ؟ رواه البخاري.

٢٩ - وَعَنْ أَبِي زَيْدٍ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجِبِّهِ وَابْنِ جِبِّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أُرْسِلْتُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ: إِنْ ابْنِي قَدْ اخْتَضَرَ فَأَشْهَدْنَا، فَأُرْسَلُ يُقْرَأُ السَّلَامُ وَيَقُولُ: «إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصَبِّرْ وَلْتَحْتَسِبْ» فَأُرْسِلْتُ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لِيَأْتِيَنَهَا. فَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبِي بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَرَجَالُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَرُفِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيُّ، فَأَقْعَدَهُ فِي حِجْرِهِ وَنَفْسُهُ تَقْعَقُعُ، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ» وفي رواية: «فِي قُلُوبِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءَ» متفقٌ عليه ومعنى «تَقْعَقُعُ»: تَتَحَرَّكُ وَتَضْطَرِبُ.

٣٠ - وَعَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ قَبْلُكُمْ، وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ، فَلَمَّا كَبِرَ قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ فَأَبْعَثْ إِلَيَّ غُلَامًا أَعْلَمُهُ السَّحْرَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَامًا يَعْلَمُهُ، وَكَانَ فِي طَرِيقِهِ إِذَا سَلَكَ رَاهِبٌ، فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ فَأَعْجَبَهُ، وَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرًّا بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ، إِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ فَقَالَ: إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ: حَبَسَنِي أَهْلِي، وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: حَبَسَنِي السَّاحِرُ.

فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ إِذْ أَتَى عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتِ النَّاسَ فَقَالَ: الْيَوْمَ أَعْلَمُ السَّاحِرُ أَفْضَلُ أَمْ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ؟ فَأَخَذَ حَجْرًا فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ فَاقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ حَتَّى يَمْضِيَ النَّاسُ، فَرَمَاهَا فَفَتَلَّهَا وَمَضَى النَّاسُ، فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَيُّ بَنِي أَنْتَ الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي، قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى، وَإِنَّكَ سَتَبْلَى، فَإِنْ ابْتَلَيْتَ فَلَا تَدُلْ عَلَيَّ، وَكَانَ الْغُلَامُ يُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ، وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الْأَدْوَاءِ. فَسَمِعَ جَلِيسٌ لِلْمَلِكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ، فَأَتَاهُ بِهِدَايَا كَثِيرَةً فَقَالَ: مَا هَاهُنَا لَكَ أَجْمَعُ إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ تَعَالَى، فَإِنْ آمَنْتَ بِاللَّهِ تَعَالَى دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ، فَأَمِنَ بِاللَّهِ تَعَالَى فَشَفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَأَتَى الْمَلِكَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ؟ قَالَ: رَبِّي. قَالَ: وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟! قَالَ: رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْغُلَامِ، فَجِيءَ بِالْغُلَامِ فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: أَيُّ بَنِي قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ تَعَالَى، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ، فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى، فَدَعَا بِالْمِنْشَارِ فَوَضَعَ الْمِنْشَارُ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ، ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ فَأَبَى، فَوَضَعَ الْمِنْشَارُ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ، ثُمَّ جِيءَ بِالْغُلَامِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ فَأَبَى، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفْسٍ مِنْ

أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلٍ كَذَا وَكَذَا فَاصْعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذِرْوَتَهُ فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلَّا فاطْرَحُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ فَصَعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَرَجَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ فَسَقَطُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ بِأَصْحَابِكَ؟ فَقَالَ: كَفَانِيهِمُ اللَّهُ تَعَالَى، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ فَاحْمِلُوهُ فِي قُرْقُورٍ وَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلَّا فاقْذِفُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَاثْنَفَاتُ بِهِمُ السَّفِينَةُ فَغَرِقُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ. فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ بِأَصْحَابِكَ؟ فَقَالَ: كَفَانِيهِمُ اللَّهُ تَعَالَى: فَقَالَ لِلْمَلِكِ: إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمْرُكَ بِهِ. قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ النَّاسُ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَتَصْلُبُنِي عَلَى جَذْعٍ، ثُمَّ خُذْ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي، ثُمَّ ضَعِ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ ثُمَّ قُلْ: بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْغُلَامِ ثُمَّ ارْمِنِي، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي. فَجَمَعَ النَّاسُ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَصَلَبَهُ عَلَى جَذْعٍ، ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فَمَاتَ. فَقَالَ النَّاسُ: آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، فَأَتَى الْمَلِكُ فَقِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ قَدْ وَاللَّهِ نَزَلَ بِكَ حَذْرُكَ. قَدْ آمَنَ النَّاسُ. فَأَمَرَ بِالْأَخْذُودِ بِأَفْوَاهِ السَّكَكِ فَخُدَّتْ وَأُضْرِمَ فِيهَا النَّيْرَانُ وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ دِينِهِ فَأَقْجِمُوهُ فِيهَا أَوْ قِيلَ لَهُ: اقْتَحِمْ، ففَعَلُوا حَتَّى جَاءَتْ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِيهَا، فَقَالَ لَهَا الْغُلَامُ: يَا أُمَاهُ اضْبِرِّي فَإِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ رواه مسلم.

«ذِرْوَةُ الْجَبَلِ»: أَعْلَاهُ، وَهِيَ بِكَسْرِ الدَّالِ الْمُعْجَمَةِ وَضَمِّهَا وَ«الْقُرْقُورُ» بِضَمِّ الْقَافَيْنِ: نَوْعٌ مِنَ السُّفُنِ وَ«الصَّعِيدُ» هُنَا: الْأَرْضُ الْبَارِزَةُ وَ«الْأَخْذُودُ»: الشُّقُوقُ فِي الْأَرْضِ كَالنَّهْرِ الصَّغِيرِ وَ«أُضْرِمَ» أَوْقَدَ وَ«اثْنَفَاتُ» أَي: انْقَلَبَتْ، وَ«تَقَاعَسَتْ»: تَوَقَّفَتْ وَجَبَنْتْ.

٣١ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ فَقَالَ:

«اتَّقِي اللهَ وَاصْبِرِي» فَقَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي! وَلَمْ تَعْرِفْهُ، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَائِينَ، فَقَالَتْ: لَمْ أَعْرِفْكَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدَمَةِ الْأُولَى» متفقٌ عليه.

وفي رواية لمسلم: «تَبْكِي عَلَى صَبِيٍّ لَهَا».

٣٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبَهُ إِلَّا الْجَنَّةَ» رواه البخاري.

٣٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونَ، فَأَخْبَرَهَا أَنَّهُ كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَقَعُ فِي الطَّاعُونَ فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ» رواه البخاري.

٣٤ - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: إِذَا ابْتُلِيَ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ عَوِضَتْهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةُ» يُرِيدُ عَيْنَيْهِ، رواه البخاري.

٣٥ - وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَلَا أَرَيْكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أَصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ تَعَالَى لِي قَالَ: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُعَافِيكَ» فَقَالَتْ: أَصْبِرُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا. متفقٌ عليه.

٣٦ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ، ضَرْبَهُ قَوْمُهُ فَأَذْمُوهُ وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» متفقٌ عليه.

٣٧ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أَذًى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ» متفق عليه .
وَالْوَصَبُ: الْمَرَضُ.

٣٨ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا قَالَ: «أَجَلٌ إِنِّي أُوْعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُم» قلت: ذَلِكَ أَنْ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قَالَ: «أَجَلُ ذَلِكَ كَذَلِكَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى، شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ، وَحُطَّتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقُهَا» متفق عليه .

وَالْوَعَكُ: مَغْتُ الْحُمَى، وَقِيلَ: الْحُمَى.

٣٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِيبْ مِنْهُ»: رواه البخاري .

٤٠ - وَضَبَطُوا «يُصِيبُ»: بَفَتْحِ الصَّادِ وَكَسْرِهَا.

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لَضَرٍّ أَصَابَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي» متفق عليه .

٤١ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ خُبَابِ بْنِ الْأَرْتِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقُلْنَا: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا أَلَا تَدْعُونَا؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهَا، ثُمَّ يُؤْتَى بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُجْعَلُ نَصْفَيْنِ، وَيُمَشَّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ، مَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهُ لِيَتِمَّنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضَرَ مَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ وَالذُّبَّ عَلَى غَنَمِهِ،

وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ» رواه البخاري .

وفي رواية: «وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً» .

٤٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنينٍ آثر رسول الله ﷺ ناساً في القِسْمَةِ، فَأَعْطَى الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى نَاساً مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ وَأَثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ. فَقَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ قِسْمَةٌ مَا عُدِلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ فِيهَا وَجْهَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لِأَخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَ كَالصَّرْفِ. ثُمَّ قَالَ: «فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟» ثُمَّ قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى قَدْ أُؤْذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ. فَقُلْتُ: لَا جَرَمَ لَا أَرْفَعُ إِلَيْهِ بَعْدَهَا حَدِيثًا. متفق عليه .

وَقَوْلُهُ «كَالصَّرْفِ» هُوَ بِكَسْرِ الضَّادِ الْمُهْمَلَةِ: وَهُوَ صِبْغٌ أَحْمَرٌ.

٤٣ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ خَيْرًا عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَى، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ» رواه الترمذي وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٤٤ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَشْتَكِي، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقَبِضَ الصَّبِيَّ، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: مَا فَعَلَ ابْنِي؟ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ وَهِيَ أُمُّ الصَّبِيِّ: هُوَ أَسْكَنُ مَا كَانَ، فَتَرَبَّتْ إِلَيْهِ الْعِشَاءُ فَتَعَشَّى، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا، فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَتْ: وَارُوا الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا، فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: احْمِلْهُ حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ،

وَبِعَثَ مَعَهُ بِتَمَرَاتٍ، فَقَالَ: «أَمَعَهُ شَيْءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، تَمَرَاتٌ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَمَضَغَهَا، ثُمَّ أَخَذَهَا مِنْ فِيهِ فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ، ثُمَّ حَنَكَهُ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ. متفق عليه.

وفي رواية للبخاري: قال ابنُ عُيَيْنَةَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: فَرَأَيْتُ تِسْعَةَ أَوْلَادٍ كُلُّهُمْ قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ، يَعْنِي مِنْ أَوْلَادِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَوْلُودِ.

وفي رواية لمسلم: مَاتَ ابْنُ لَأْبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا: لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِأَبْنِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَحَدُهُ، فَجَاءَ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عِشَاءً فَأَكَلَ وَشَرِبَ، ثُمَّ تَصَنَّعَتْ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَتْ تَصْنَعُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَوَقَعَ بِهَا، فَلَمَّا أَنْ رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبَعَ وَأَصَابَ مِنْهَا قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ، أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ قَالَ: لَا، فَقَالَتْ: فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ. قَالَ: فَغَضِبَ، ثُمَّ قَالَ: تَرَكْنِي حَتَّى إِذَا تَلَطَّخْتُ ثُمَّ أَخْبَرْتَنِي بِأَبْنِي؟! فَاَنْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ فِي لَيْلَتِكُمَا» قَالَ: فَحَمَلْتُ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهِيَ مَعَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ لَا يَطْرُقُهَا طُرُقًا فَدَنُوا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ، فَاحْتَسَبَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ، وَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: إِنَّكَ لَتَعْلَمُ يَا رَبُّ أَنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أُخْرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ، وَأَدْخَلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، وَقَدْ احْتَسَبْتُ بِمَا تَرَى، تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا أَبَا طَلْحَةَ مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ، أَنْطَلِقُ، فَاَنْطَلَقْنَا، وَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ حِينَ قَدِمَا فَوَلَدْتُ غُلَامًا. فَقَالَتْ لِي أُمِّي: يَا أَنْسُ لَا يُرْضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَعْدُو بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ احْتَمَلْتُهُ فَاَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ.

٤٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ» متفق عليه.

«وَالصَّرْعَةُ» بِضَمِّ الصَّادِ وَقَتَحِ الرَّاءِ، وَأَصْلُهُ عِنْدَ الْعَرَبِ مَنْ يَصْرَعُ النَّاسَ كَثِيرًا.

٤٦ - وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَجُلَانِ يَسْتَبَانِ، وَأَحَدُهُمَا قَدْ احْمَرَّ وَجْهُهُ، وَانْتَفَخَتْ أَوْ دَاجُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ. فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» متفق عليه.

٤٧ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ، دَعَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ مَا شَاءَ» رواه أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٤٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَبَ» فَرَدَّدَ مَرَارًا، قَالَ: «لَا تَغْضَبَ» رواه البخاري.

٤٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ» رواه التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٥٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحَرِّ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمُشَاوَرَتِهِ كُھُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لَابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ. فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: هِيَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَوَ اللَّهُ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ وَلَا تَحْكُمُ فِينَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحَرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: «خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ

بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ (الأعراف: ١٩٨) وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ .
وَاللَّهُ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا، وَكَانَ وَقَافاً عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى . رواه البخاري .

٥١ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا! قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: تُوَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ» متفق عليه .
«وَالْأَثَرَةُ»: الانفراد بالشئ عَمَّنْ لَهُ فِيهِ حَقٌّ .

٥٢ - وَعَنْ أَبِي يَحْيَى أَسِيدِ بْنِ حُضَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فَلَانًا فَقَالَ : «إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً،
فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ» متفق عليه .

«وَأَسِيدٌ» بِضَمِّ الهمزة . «وَحُضَيْرٌ»: بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ مَضْمُومَةٍ وَضَادٍ مُعْجَمَةٍ
مَفْتُوحَةٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٥٣ - وَعَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ، انْتَهَرَ حَتَّى إِذَا مَالَتِ الشَّمْسُ قَامَ فِيهِمْ
فَقَالَ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ
فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ : «اللَّهُمَّ
مُنْزِلَ الْكِتَابِ وَمُجَرِّي السَّحَابِ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَأَنْصِرْنَا عَلَيْهِمْ»
متفق عليه وبالله التوفيق .

٤ - باب الصدق

قال الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾
التوبة: ١١٩ وقال تعالى : ﴿وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ﴾ الأحزاب: ٣٥ وقال
تعالى : ﴿فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ محمد: ٢١ .

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ :

٥٤ - فَأَلَاوُلُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا ، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا» متفق عليه

٥٥ - الثَّانِي : عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «دَعْ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ ، فَإِنَّ الصَّدَقَ طُمَأْنِينَةٌ ، وَالْكَذِبُ رَيْبَةٌ» رواه الترمذي وقال : حديث صحيح .

قَوْلُهُ : «يَرِيكَ» هُوَ بفتح الياءِ وضمها ؛ وَمَعْنَاهُ : اترك ما تشك في حله ، واعدل إلى ما لا تشك فيه .

٥٦ - الثَّالِثُ : عَنْ أَبِي سُفْيَانَ صَخْرِيِّ بْنِ خَرْبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ فِي قِصَّةِ هِرْقُلَ ، قَالَ هِرْقُلُ : فَمَاذَا يَا مُرْكُم - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : قُلْتُ : يَقُولُ : «اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَاتْرَكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ ، وَيَأْمُرْنَا بِالصَّلَاةِ ، وَالصَّدَقِ ، وَالْعَفَافِ ، وَالصَّلَاةِ» متفق عليه .

٥٧ - الرَّابِعُ : عَنْ أَبِي ثَابِتٍ ، وَقِيلَ : أَبِي سَعِيدٍ ، وَقِيلَ : أَبِي الْوَلِيدِ ، سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ ، وَهُوَ بَدْرِي ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ ، تَعَالَى ، الشَّهَادَةَ بِصِدْقِ بَلَاغِهِ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ» رواه مسلم .

٥٨ - الْخَامِسُ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ لِقَوْمِهِ : لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَتَّبِعَنِي بِهَا وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا ، وَلَا أَحَدٌ بَنَى بُيُوتًا لَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا ، وَلَا أَحَدٌ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خِلْفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ أَوْلَادَهَا . فَغَزَا فَدَنَا مِنَ الْقَرْيَةِ

صَلَاةَ الْعَصْرِ أَوْ قَرِيباً مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: إِنَّكَ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ، اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيْنَا، فَحُبِسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ، فَجَاءَتْ - يَعْنِي النَّارَ - لِتَأْكُلَهَا فَلَمْ تَطْعَمْهَا، فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا، فَلْيَبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، فَلْتَبَايِعْنِي قَبِيلَتَكَ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ بِيَدِهِ فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ. فَجَاءُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنَ الذَّهَبِ، فَوَضَعَهَا فَجَاءَتْ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا فَلَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِأَحَدٍ قَبْلَنَا، ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ لَمَّا رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا فَأَحَلَّهَا لَنَا» متفق عليه... «الْخِلْفَاتُ» بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام: جَمْعُ خِلْفَةٍ، وَهِيَ النَّاقَةُ الْحَامِلُ.

٥٩ - السادس: عن أبي خالدٍ حكيم بن حزام. رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْبَيْعَانُ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيْنَا بُرْكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا» متفق عليه.

٥ - بَابُ الْمِرَاقَبَةِ

قال الله تعالى: ﴿الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ وَتَقْلُبُكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾ الشعراء: ٢١٩، ٢٢٠ وقال تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ﴾ الحديد: ٤ وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ آل عمران: ٦ وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبَالِمُرْصَادٍ﴾ الفجر: ١٤ وقال تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ غافر: ١٩ والآيات في الباب كثيرة معلومة.

٦٠ - وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ؛ فَالْأَوَّلُ: عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رضي الله عنه، قال: «بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ

رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا. قَالَ صَدَقْتَ. فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ! قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ. قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ. وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ. قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ. قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ؛ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ. قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ أَمَارَاتِهَا. قَالَ: أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ. ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ أَمْرَ دِينِكُمْ» رواه مسلم.

وَمَعْنَى: «تَلِدُ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا» أَي: سَيِّدَتَهَا؛ وَمَعْنَاهُ أَنْ تَكْثُرَ السَّرَارِي حَتَّى تَلِدَ الْأُمَّةُ السَّرِيَّةُ بِنْتًا لِسَيِّدِهَا، وَبِنْتُ السَّيِّدِ فِي مَعْنَى السَّيِّدِ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ. وَ«الْعَالَةُ»: الْفُقَرَاءُ. وَقَوْلُهُ «مَلِيًّا» أَي: زَمَنًا طَوِيلًا، وَكَانَ ذَلِكَ ثَلَاثًا.

٦١ - الثَّانِي: عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ، وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ وَأَتَّبِعِ السَّبِيلَ الْحَسَنَ تَمَحُّحَهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ» رواه التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٦٢ - الثَّلَاثُ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، يَوْمًا فَقَالَ: «يَا غُلَامُ إِنِّي أَعَلَّمْتُكُمُ الْكَلِمَاتِ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَاعْلَمْ: أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ؛ رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ» رواه التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي رَوَايَةٍ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ: «احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعْرِفْ إِلَى اللَّهِ فِي

الرَّخَاءِ يَعْرِفُكَ فِي الشَّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ يُصِيبُكَ وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا.

٦٣ - الرَّابِعُ: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ أَذْقُ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَوْبِقَاتِ» رواه البخاري. وقال: «المَوْبِقَاتُ» الْمُهْلِكَاتُ.

٦٤ - الْخَامِسُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ، تَعَالَى، أَنْ يَأْتِيَ الْمَرْءُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ» متفق عليه. وَ «الْغَيْرَةُ» بفتح الغين، وَأَصْلُهَا الْأَنْفَةُ.

٦٥ - السَّادِسُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصٌ، وَأَقْرَعٌ، وَأَعْمَى، أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَيْتَلِيَهُمْ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ كُنْتُ حَسَنًا، وَجِلْدُ حَسَنٍ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ، فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ وَأُعْطِيَ لَوْ كُنْتُ حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ - أَوْ قَالَ الْبَقَرُ - شَكَّ الرَّاوي - فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُسْرَاءً، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

فَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَذَرَنِي النَّاسُ، فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ، فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلًا، وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

فَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي فَأُبْصِرَ النَّاسَ، فَمَسَحَهُ فَردَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأُعْطِيَ شاةً وَالِدًا. فَأَنْتَجَ هَذَانِ وَوُلِدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْغَنَمِ.

ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ قَدْ انْقَطَعَتْ

بِي الْجِبَالِ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاعَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ
اللَّوْنَ الْحَسَنَ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ، وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبْلُغُ بِهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ:
الْحَقُّوقُ كَثِيرَةٌ. فَقَالَ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدِرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا
فَأَعْطَاكَ اللَّهُ!؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا
فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ
مَا رَدَّ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مُسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ انْقَطَعَتْ
بِي الْجِبَالِ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاعَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ
عَلَيْكَ بَصْرَكَ شَاءَ أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي؟ فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي،
فَخُذْ مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ مَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْءٌ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
فَقَالَ: أُمِسَّكَ مَالُكَ فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ
مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ.

«وَالنَّاقَةُ الْعُشْرَاءُ» بِضَمِّ الْعَيْنِ وَفَتْحِ الشَّيْنِ وَبِالْمَدِّ: هِيَ الْحَامِلُ. قَوْلُهُ:
«أَنْتَجَ» وَفِي رَوَايَةٍ: «فَتَتَجَ» مَعْنَاهُ: تَوَلَّى نِتَاجَهَا، وَالنَّاتِجُ لِلنَّاقَةِ كَالْقَابِلَةِ وَقَوْلُهُ «وَلَدَ
هَذَا» هُوَ بِتَشْدِيدِ اللَّامِ: أَيُّ: وَلَادَتَهَا، وَهُوَ بِمَعْنَى نَتَجَ فِي النَّاقَةِ. فَالْمَوْلَدُ،
وَالنَّاتِجُ، وَالْقَابِلَةُ بِمَعْنَى، لَكِنْ هَذَا لِلْحَيَوَانِ وَذَاكَ لِغَيْرِهِ. وَقَوْلُهُ: «انْقَطَعَتْ بِي
الْجِبَالُ» هُوَ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ: أَيُّ الْأَسْبَابِ: وَقَوْلُهُ: «لَا أَجْهَدُكَ»
مَعْنَاهُ: لَا أَشَقُّ عَلَيْكَ فِي رَدِّ شَيْءٍ تَأْخُذُهُ أَوْ تَطْلُبُهُ مِنْ مَالِي. وَفِي رَوَايَةِ الْبَخَارِيِّ:
«لَا أَحْمَدُكَ» بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالْمِيمِ، وَمَعْنَاهُ: لَا أَحْمَدُكَ بِتَرْكِ شَيْءٍ تَحْتَاجُ
إِلَيْهِ، كَمَا قَالُوا: لَيْسَ عَلَى طُولِ الْحَيَاةِ نَدَمٌ، أَيُّ عَلَى قَوَاتِ طُولِهَا.

٦٦ - السَّابِعُ: عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
«الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا،

وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ».

رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

قال الترمذي وغيره من العلماء: معنى «دَانَ نَفْسَهُ»: حَاسَبَهَا.

٦٧ - الثامن: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حُسِّنَ إِسْلَامُ الْمَرْءِ تَرَكَّهُ مَا لَا يَغْنِيهِ» حديث حسن رواه الترمذي وغيره.

٦٨ - التاسع: عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُسْأَلُ الرَّجُلُ فِيمَ ضَرَبَ امْرَأَتَهُ» رواه أبو داود وغيره.

٦ - بَابُ التَّقْوَى

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ آل عمران: ١٠٢، وقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ التغابن: ١٦، وهذه الآية مبينة للمراد من الأولى. وقال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ الأحزاب: ٧٠، والآيات في الأمر بالتقوى كثيرة معلومة، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ الطلاق: الآية ٢، وقال تعالى: ﴿إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ الأنفال: ٢٩ والآيات في الباب كثيرة معلومة.

٦٩ - وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَلِأَوَّلُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتَقَاهُمْ». فَقَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَيُؤَسِّفُ نَبِيُّ اللَّهِ بْنُ نَبِيِّ اللَّهِ بْنِ نَبِيِّ اللَّهِ بْنِ خَلِيلِ اللَّهِ» قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا» متفق عليه.

و «فَقُهِوا» بِضَمِّ الْقَافِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَحُكِيَ كَسْرُهَا، أَيْ: عَلِمُوا أَحْكَامَ الشَّرْعِ.

٧٠ - الثَّانِي: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنَى إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ» رواه مسلم.

٧١ - الثَّالِثُ: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتُّقَى وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى» رواه مسلم.

٧٢ - الرَّابِعُ: عَنْ أَبِي طَرِيفٍ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ الطَّائِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ رَأَى أَنْتَقَى لِلَّهِ مِنْهَا فَلْيَاتِ التَّقْوَى» رواه مسلم.

٧٣ - الْخَامِسُ: عَنْ أَبِي أُمَامَةَ صُدِّي بْنِ عَجَلَانَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا أَمْرَاءَكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ» رواه التِّرْمِذِيُّ، فِي آخِرِ كِتَابِ الصَّلَاةِ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٧ - بَابُ الْيَقِينِ وَالتَّوَكُّلِ

قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا: هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ الأحزاب: ٢٢، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ. فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ رَبِّهِمْ إِلَى دَارِهِمْ لَمَّا نَصَبُوا وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ، وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ آل عمران: ١٧٣، ١٧٤، وقال تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ الفرقان: ٥٨. وقال تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ إبراهيم: ١١. وقال تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ آل عمران: ١٥٩. والآيات في الأمر بالتَّوَكُّلِ كَثِيرَةٌ

مَعْلُومَةٌ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ الطلاق: ٣ أي: كَافِيهِ: وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ الأنفال: ٢ وَالآيَاتُ فِي فَضْلِ التَّوَكُّلِ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ.

٧٤- فَأَلَاوُلُ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ فَطَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، وَلَكِنْ انْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ الْآخِرِ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ» ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أَوْلَئِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَجَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وَلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا - وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ - فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا الَّذِي تَخُوضُونَ فِيهِ؟» فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ: «هُمْ الَّذِينَ لَا يَرْقُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحْصِنٍ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ» ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ» متفقٌ عليه.

«الرَّهْطُ» بِضَمِّ الرَّاءِ: تَصْغِيرُ رَهْطٍ، وَهُمْ دُونَ عَشْرَةِ أَنْفُسٍ. «وَالْأَفْقُ»: النَّاحِيَةُ وَالْجَانِبُ. «وَعُكَّاشَةُ» بِضَمِّ الْعَيْنِ وَتَشْدِيدِ الْكَافِ وَتَخْفِيفِهَا، وَالتَّشْدِيدُ أَفْصَحُ.

٧٥- الثَّانِي: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيْضًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ؛ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْجَبُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ» متفقٌ عليه. وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ، وَاخْتَصَرَهُ الْبُخَارِيُّ.

٧٦ - الثَّالِثُ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيْضاً قَالَ: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ ٱ عَلَيْهِ السَّلَامُ جِئَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ٱ عَلَيْهِ السَّلَامُ جِئَ قَالُوا: إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»
رواه البخاري .

وفي رواية له عن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ آخِرَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ ٱ عَلَيْهِ السَّلَامُ جِئَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ» .

٧٧ - الرَّابِعُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ٱ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْتَدَتْهُمْ مِثْلُ أَفْتِدَةِ الطَّيْرِ» رواه مسلم .

قِيلَ : مَعْنَاهُ مُتَوَكِّلُونَ ، وَقِيلَ : قُلُوبُهُمْ رَقِيقَةٌ .

٧٨ - الْخَامِسُ: عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ٱ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ٱ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَفَلَ مَعَهُمْ، فَأَذْرَكْتَهُمُ الْقَائِلَةَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ٱ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ٱ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَحْتَ سَمُرَةٍ، فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، وَنِمْنَا نَوْمَةً، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ٱ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدْعُونَا، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتًا، قَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ - ثَلَاثًا - وَلَمْ يُعَاقِبْهُ وَجَلَسَ. مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ .

وفي رواية: قَالَ جَابِرٌ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ٱ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِذَاتِ الرِّقَاعِ ، فَلِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ٱ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَسَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ ٱ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُعَلَّقٌ بِالشَّجَرَةِ، فَاخْتَرَطَهُ فَقَالَ: تَخَافُنِي؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللَّهُ» .

وفي رواية أَبِي بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ فِي صَحِيحِهِ: قَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللَّهُ» قَالَ: فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ٱ عَلَيْهِ السَّلَامُ السَّيْفَ فَقَالَ: «مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟» فَقَالَ: كُنْ خَيْرَ آخِذٍ، فَقَالَ: «تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي

رسول الله؟ قال: لا، وَلَكِنِّي أَعَاهِدُكَ أَنْ لَا أَقَاتِلَكَ وَلَا أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ، فَأَتَى أَصْحَابَهُ فَقَالَ: جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ.

قَوْلُهُ: «فَقَلَ» أَي: رَجَعَ. وَ«الْعِضَاهُ»: الشَّجَرُ الَّذِي لَهُ شَوْكٌ. وَ«السَّمْرَةُ» يَفْتَحُ السَّيْنِ وَضَمَّ الْمِيمِ: الشَّجَرَةُ مِنَ الطَّلْحِ، وَهِيَ الْعِظَامُ مِنْ شَجَرِ الْعِضَاهِ. وَ«اخْتَرَطَ السَّيْفَ» أَي: سَلَّهُ وَهُوَ فِي يَدِهِ. «صَلْتًا» أَي: مَسْلُولًا، وَهُوَ يَفْتَحُ الصَّادِ وَضَمَّهَا.

٧٩ - السَّادِسُ: عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ أَنْتُمْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا» رواه الترمذي، وقال: حديثٌ حسنٌ.

مَعْنَاهُ تَذَهَّبَ أَوَّلَ النَّهَارِ خِمَاصًا: أَي: ضَامِرَةً الْبُطُونِ مِنَ الْجُوعِ، وَتَرَجَعُ آخِرَ النَّهَارِ بِطَانًا: أَي: مُمْتَلِئَةً الْبُطُونِ.

٨٠ - السَّابِعُ: عَنْ أَبِي عُمَارَةَ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فُلَانُ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ اسْلُمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ: وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجِيَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ خَيْرًا» متفقٌ عليه.

وفي رواية في الصَّحِيحَيْنِ عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْيَمِينِ وَقُلْ: وَذَكَرْ نَحْوَهُ، ثُمَّ قَالَ: وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ».

٨١ - الثَّامِنُ: عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ عَامِرِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ كَعْبِ سَعْدِ بْنِ تَيْمٍ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَى بْنِ غَالِبِ الْقُرَشِيِّ التَّيْمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ وَأَبُوهُ وَأُمُّهُ صَحَابَةٌ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - قَالَ: نَظَرْتُ إِلَى

أَقْدَامَ الْمُشْرِكِينَ وَنَحْنُ فِي الْغَارِ وَهُمْ عَلَى رُؤُوسِنَا فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا. فَقَالَ: «مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا» متفقٌ عليه .

٨٢ - التَّاسِعُ: عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ سَلَمَةَ، وَاسْمُهَا هِنْدُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ حَدِيثَةَ الْمُخَزُومِيَّةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أَضِلَّ أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلِمَ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ رواه أبو داود، والترمذي وغيرهما بأسانيد صحيحة. قال الترمذي: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وهذا لفظ أبي داود.

٨٣ - الْعَاشِرُ: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ - يَعْنِي إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ -: بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، يَقَالَ لَهُ: هُدَيْتَ وَكُفِّيتَ وَوُقِّيتَ، وَتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ». رواه أبو داود والترمذي، والنسائي وغيرهم. وقال الترمذي: حَدِيثٌ حَسَنٌ، زاد أبو داود: «فيقول: - يَعْنِي الشَّيْطَانُ - لِشَّيْطَانٍ آخَرَ: كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وَكُفِّيَ وَوُقِّيَ؟»

٨٤ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ أَخَوَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ، وَالْآخَرُ يَحْتَرِفُ، فَشَكَا الْمُحْتَرِفُ أَخَاهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ» رواه الترمذي بإسنادٍ صحيحٍ على شرط مسلم .
«يَحْتَرِفُ»: يَكْتَسِبُ وَيَتَسَبَّبُ.

٨ - بَابُ الاسْتِقَامَةِ

قال الله تعالى: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ﴾ هود: ١١٢ وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أُنْ لَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشُرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ، نَحْنُ أَوْلِيَائُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي

الآخرة وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ نَزَلًا مِنْ غَفُورٍ رَحِيمٍ ﴿ فصلت: ٣٠، ٣٢، وقال تعالى: إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿ الأحقاف: ١٣، ١٤.

٨٥- وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَقِيلَ: أَبِي عَمْرَةَ سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ. قَالَ: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ. ثُمَّ اسْتَقِيمَ» رواه مسلم.

٨٦- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَارِبُوْا وَسَدِّدُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُو أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ» رواه مسلم.

وَالْمُقَارَبَةُ: الْقَصْدُ الَّذِي لَا غُلُوفَ فِيهِ وَلَا تَقْصِيرَ. وَ«السَّدَادُ»: الْاسْتِقَامَةُ وَالْإِصَابَةُ، وَ«يَتَغَمَّدَنِي» يُلْبَسُنِي وَيَسْتُرُنِي.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَى الْاسْتِقَامَةِ: لُزُومُ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالُوا: وَهِيَ مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَهِيَ نِظَامُ الْأُمُورِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

٩ - باب في التفكير في عظيم مخلوقات الله تعالى

وفناء الدنيا وأهوال الآخرة وسائر أمورهما وتقصير النفس

وتهذيبها وحملها على الاستقامة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْلَى خِثْلٍ شَبَابٍ﴾ سبأ: ٤٦. وقال تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ. الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ﴾ الآيات آل عمران: ١٩٠، ١٩١. وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى

الْإِبْلِ كَيْفَ خُلِقَتْ وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ فَذَكَرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ ﴿الغاشية: ١٧، ٢١﴾. وقال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا﴾ الآية القتال: ١٠. والآيات في الباب كثيرة.

وَمِنْ الْأَحَادِيثِ الْحَدِيثِ السَّابِقِ: «الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ».

١٠ - بَابُ الْمِبَادَرَةِ إِلَى الْخَيْرَاتِ

وَحِثُّ مَنْ تَوَجَّهَ لَخَيْرٍ عَلَى الْإِقْبَالِ عَلَيْهِ بِالْجِدِّ مِنْ غَيْرِ تَرَدُّدٍ

قال الله تعالى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ البقرة: ١٤٨. وقال تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ آل عمران: ١٣٣.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ:

٨٧ - فالأول: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فَتَنَّا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بَعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا» رواه مسلم.

٨٨ - الثاني: عَنْ أَبِي سُرُوعَةَ - بِكَسْرِ السِّينِ الْمَهْمَلَةِ وَفَتْحِهَا - عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ الْعَصْرَ، فَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ مُسْرِعًا فَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ حُجَرِ نِسَائِهِ، فَفَزَعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَرَأَى أَنَّهُمْ قَدْ عَجَبُوا مِنْ سُرْعَتِهِ، قَالَ: «ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ تَبَرٍّ عِنْدَنَا، فَكَرِهْتُ أَنْ يَحْبِسَنِي، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ» رواه البخاري.

وفي رواية له: «كُنْتُ خَلَفْتُ فِي الْبَيْتِ تَبْرًا مِنَ الصَّدَقَةِ؛ فَكَرِهْتُ أَنْ أُبَيِّتَهُ». «التَّبْرُ» قَطْعُ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ.

٨٩ - الثالث: عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فَأَيُّنَ أَنَا؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ» فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ كُنَّ فِي يَدَيْهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. متفقٌ عليه.

٩٠ - الرابع: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَحِيحٍ تَخْشَى الْفَقْرَ، وَتَأْمُلُ الْغِنَى، وَلَا تُمَهِّلَ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ. قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ» متفقٌ عليه.

«الْحُلُقُومُ»: مَجْرَى النَّفْسِ. وَ«الْمَرِيءُ»: مَجْرَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ.

٩١ - الخامس: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: «مَنْ يَأْخُذْ مِنِّي هَذَا؟ فَيَسْطُوا أَيْدِيَهُمْ، كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ: أَنَا أَنَا. قَالَ: «فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ؟» فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ أَبُو دُجَانَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا أَخْذُهُ بِحَقِّهِ، فَأَخْذُهُ فَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ. رواه مسلم.

اسمُ أَبِي دُجَانَةَ: سَمَّاكُ بْنُ خَرَشَةَ. قَوْلُهُ: «أَحْجَمَ الْقَوْمُ»: أَيِ تَوَقَّفُوا. وَ«فَلَقَ بِهِ»: أَيِ شَقَّ «هَامَ الْمُشْرِكِينَ»: أَيِ رَأَوْهُمْ.

٩٢ - السادس: عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيِّ قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلْقَى مِنَ الْحَجَّاجِ. فَقَالَ: «اصْبِرُوا فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقَوْا رَبُّكُمْ» سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ. رواه البخاري.

٩٣ - السابع: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سَبْعًا، هَلْ تَنْتَظِرُونَ إِلَّا فَقْرًا مُنْسِيًّا، أَوْ غِنًى مُطْغِيًّا، أَوْ مَرَضًا مُفْسِدًا، أَوْ هَرَمًا مُفْنِدًا أَوْ مَوْتًا مُجْهِزًا أَوْ الدَّجَالَ فَشَرُّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ، أَوْ السَّاعَةُ فَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرًا!» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

٩٤ - الثامن: عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَا عَظِيمَيْنِ هَذِهِ الرَّأْيَةُ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ» قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ

عنه : مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، فَتَسَاوَرْتُ لَهَا رَجَاءً أَنْ أُدْعَى لَهَا، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، وَقَالَ: «أَمْشِرْ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ» فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا، ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ، فَصَرَخَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى مَاذَا أُقَاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ: «قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَجَسَابَتِهِمْ عَلَى اللَّهِ» رواه مسلم .

«فَتَسَاوَرْتُ» هُوَ بِالسَّيْنِ الْمَهْمَلَةِ أَيْ وَثَبْتُ مُتَطَلِّعًا.

١١ - بَابُ الْمَجَاهِدَةِ

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ العنكبوت: ٦٩. وقال تعالى: ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ الحجر: ٩٩. وقال تعالى: ﴿وَاذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾ المزمل: ٨: أي انقطع إليه. وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ الزلزلة: ٧. وقال تعالى: ﴿وَمَا تَقْدُمُوا لَأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمَ أَجْرًا﴾ المزمل: ٢٠. وقال تعالى: ﴿وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ البقرة: ٢٧٣ والآيات في الباب كثيرة معلومة .

وأما الأحاديث:

٩٥ - فالأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ. وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ» رواه البخاري.

«آذنته»: أَعْلَمْتُهُ بِأَنِّي مُحَارِبٌ لَهُ «اسْتَعَاذَنِي» رُوي بالنون وبالباء .

٩٦ - الثاني: عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما يرويه عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: «إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شَبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا آتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً» رواه البخاري .

٩٧ - الثالث: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ، وَالْفَرَاغُ» رواه البخاري .

٩٨ - الرابع: عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَنْفُطَ قَدَمَاهُ، فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ ! قَالَ: «أَفَلَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا؟» متفقٌ عليه .
هذا لفظ البخاري، ونحوه في الصحيحين من رواية المغيرة بن شعبه .

٩٩ - الخامس: عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيَّقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَشَدَّ الْمِئْزَرَ» متفقٌ عليه .

والمراد: الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ. «وَالْمِئْزَرُ»: الْإِزَارُ، وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنْ اغْتِزَالِ النِّسَاءِ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ تَشْمِيرُهُ لِلْعِبَادَةِ. يُقَالُ: شَدَدْتُ لِهَذَا الْأَمْرِ مِئْزَرِي، أَيْ: تَشَمَّرْتُ، وَتَفَرَّغْتُ لَهُ.

١٠٠ - السادس: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِزْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ. وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ». رواه مسلم .

١٠١ - السابع: عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ» متفقٌ عليه .

وفي رواية لمسلم: «حُقَّتْ» بدل «حُجِبَتْ» وهو بمعنىها؛ أي: بينه وبينها هذا الحجاب؛ فإذا فعله دخلها.

١٠٢ - الثامن: عن أبي عبد الله حذيفة بن اليمان، رضي الله عنهما، قال: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَافْتَتَحَ الْبُقْرَةَ، فَقُلْتُ يَرْكَعُ عِنْدَ الْمَائَةِ، ثُمَّ مَضَى، فَقُلْتُ يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ، فَمَضَى؛ فَقُلْتُ يَرْكَعُ بِهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ، فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتْرَسِلًا إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ» ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» فَكَانَ سُجُودَهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ» رواه مسلم.

١٠٣ - التاسع: عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ! قِيلَ: وَمَا هَمَمْتَ بِهِ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدْعَهُ. متفق عليه.

١٠٤ - العاشر: عن أنس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «يَتَّبِعِ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ: أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ؛ فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ: يَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ» متفق عليه.

١٠٥ - الحادي عشر: عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ» رواه البخاري.

١٠٦ - الثاني عشر: عن أبي فراس ربيعة بن كعب الأسلمي خادم رسول الله ﷺ، ومن أهل الصفة رضي الله عنه قال: «كُنْتُ أَبِيتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَيْتُهُ بِوُضُوئِهِ، وَحَاجَّتِهِ فَقَالَ: «سَلْنِي» فَقُلْتُ: أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ. فَقَالَ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟» قُلْتُ: هُوَ ذَاكَ قَالَ: «فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ» رواه مسلم.

١٠٧ - الثالث عشر: عن أبي عبد الله - وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ - ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، فَإِنَّكَ لَنْ تَسْجُدَ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ». رواه مسلم.

١٠٨ - الرابع عشر: عن أبي صَفْوَانَ عبد الله بن بُسْرِ الْأَسْلَمِيِّ، رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ» رواه الترمذي، وقال: حديث حسن.

«بُسْر»: بضم الباء وبالسین المهملة.

١٠٩ - الخامس عشر: عن أنس رضي الله عنه، قال: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ رضي الله عنه، عن قِتَالِ بَدْرٍ، فقال: يا رسول الله غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتُ الْمُشْرِكِينَ، لَيْتَ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَّرِينَ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أَحَدٍ انْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ اللَّهُمَّ اأَعْتِذُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ - ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ ابْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْجَنَّةُ وَرَبُّ النَّضْرِ إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أَحَدٍ. قَالَ سَعْدُ: فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ! قَالَ أَنَسُ: فَوَجَدْنَا بِهِ بَضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ، أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ، أَوْ رَمِيَةً بِسَهْمٍ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَمِثْلُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتُهُ بِنَانِهِ. قَالَ أَنَسُ: كُنَّا نَرَى أَوْ نَنْظُرُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ الأحزاب: ٢٣ إلى آخرها. متفق عليه.

قوله: «لَيَّرِينَ اللَّهُ» رُوِيَ بضم الياء وكسر الراء، أي: لَيُظْهِرَنَّ اللَّهُ ذَلِكَ لِلنَّاسِ، وَرُوِيَ بفتحهما، ومعناه ظاهر، والله أعلم.

١١٠ - السادس عشر: عن أبي مسعود عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ رضي الله عنه قال: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ كُنَّا نُحَامِلُ عَلَى ظُهُورِنَا. فَجَاءَ رَجُلٌ

فَتَصَدَّقْ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ فَقَالُوا: مُرَاءٍ وَجَاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَتَصَدَّقْ بِصَاعٍ فَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ صَاعٍ هَذَا! فَزَلْتُ ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ الآية التوبة: ٧٩. متفقٌ عليه.

«وَنُحَامِلُ» بضم النون، وبالحاء المهملة: أَي يَحْمِلُ أَحَدُنَا عَلَى ظَهْرِهِ بِالْأَجْرَةِ، وَيَتَصَدَّقُ بِهَا.

١١١ - السابع عشر: عن سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ فيما يَرَوِي عَنْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أَطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسِكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتْكُمْ، كَانُوا عَلَى اتَّقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاجِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتْكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاجِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتْكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاجِدٍ، فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ بِهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ». قَالَ سَعِيدٌ: كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَرَوَيْنَا عَنْ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: لَيْسَ لِأَهْلِ الشَّامِ حَدِيثُ أَشْرَفَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ.

باب الحث على الزيادة من الخير في أواخر العمر

قال الله تعالى: ﴿أَوْ لَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ﴾
فاطر: ٣٧. قال ابن عباس والمحققون: معناه: أَوْ لَمْ نُعَمِّرْكُمْ سِتِّينَ سَنَةً؟ وَيُؤَيِّدُهُ
الحديث الذي سنذكره إن شاء الله تعالى، وقيل: معناه ثمانين سنة. وقيل:
أربعين سنة. قَالَه الحسن والكلبي ومَسْرُوقٌ، وَنَقَلَ عن ابن عباس أيضاً. وَنَقَلُوا:
أَنَّ أَهْلَ الْبِمَدِينَةِ كَانُوا إِذَا بَلَغَ أَحَدُهُمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً تَفَرَّغَ لِلْعِبَادَةِ. وقيل: هو
الْبُلُوغُ.

وقوله تعالى: ﴿وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ﴾ قال ابن عباس والجمهور: هو النبي ﷺ.
وقيل: الشَّيْب. قاله عِكْرِمَةُ، وابنُ عُيَيْنَةَ، وغيرهما. والله أعلم.

١١٢ - وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَلِأَوَّلِ: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «
أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَى أَمْرِيءٍ آخَرَ أَجَلَهُ حَتَّى بَلَغَ سِتِّينَ سَنَةً» رواه البخاري.

قال العلماء: معناه: لَمْ يَتْرِكْ لَهُ عُذْرًا إِذْ أَمَهَلَهُ هَذِهِ الْمُدَّةُ. يُقَالُ: أَعْذَرَ
الرَّجُلُ: إِذَا بَلَغَ الْعَايَةَ فِي الْعُذْرِ.

١١٣ - الثاني: عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: كَانَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
يَدْخُلُنِي مَعَ أَشْيَاحٍ بَذَرٍ، فَكَأَنَّ بَعْضَهُمْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ فَقَالَ: لِمَ يَدْخُلُ هَذَا
مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلُهُ! فَقَالَ عَمْرُ: إِنَّهُ مَنْ حَيْثُ عَلِمْتُمْ! فَدَعَانِي ذَاتَ يَوْمٍ فَأَذْخَلَنِي
مَعَهُمْ، فَمَا رَأَيْتُ أَنَّهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:
﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾؟ الناصر: ١، فقال بعضهم: أَمَرْنَا نَحْمَدُ اللَّهَ
وَنَسْتَغْفِرُهُ إِذَا نَصَرْنَا وَفَتَحَ عَلَيْنَا. وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا. فَقَالَ لِي: أَكْذَبُكَ
تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟ فَقُلْتُ: لَا. قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، أَعَلِمَهُ لَهُ قَالَ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ وذلك علامة أجلك ﴿فَسَبِّحْ
بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ الفتح: ٣ فقال عمر رضي الله عنه: مَا
أَعَلِمَ مِنْهَا إِلَّا مَا تَقُولُ. رواه البخاري.

١١٤ - الثالث: عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما صَلَّى رسول الله ﷺ صلاةً بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ إِلَّا يَقُولُ فِيهَا: «سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» متفق عليه .

وفي رواية في «الصحيحين» عنها: كان رسول الله ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ .

معنى «يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ» أَي: يَعْمَلُ مَا أَمَرَ بِهِ فِي الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ﴾ .

وفي رواية لمسلم: كان رسول الله ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ» . قالت عائشة: قلت: يا رسول الله ما هذه الكلمات التي أَرَاكَ أَحَدَثْتُهَا تَقُولُهَا؟ قال: «جُعِلَتْ لِي علامة في أُمِّي إِذَا رَأَيْتُهَا قُلْتُهَا ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ إلى آخر السورة» .

وفي رواية له: كان رسول الله ﷺ يُكْثِرُ مِنْ قَوْلِهِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ. أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ» . قالت: قلت: يا رسول الله! أَرَاكَ تُكْثِرُ مِنْ قَوْلِهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ؟ فقال: «أَخْبَرَنِي رَبِّي أَنِّي سَأَرَى عَلَامَةً فِي أُمِّي فَإِذَا رَأَيْتُهَا أَكْثَرْتُ مِنْ قَوْلِهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، فَقَدْ رَأَيْتُهَا: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فَفَتَحَ مَكَّةَ، ﴿وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ . فَسَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا» .

١١٥ - الرابع: عن أنس رضي الله عنه قال: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ، حَتَّى تُوفِّيَ أَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ . متفق عليه .

١١٦ - الخامس: عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ» رواه مسلم .

١٣ - باب بيان كثرة طرق الخير

قال الله تعالى : ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ البقرة : ٢١٥ .
وقال تعالى : ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾ البقرة : ١٩٧ ، وقال
تعالى : ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ الزلزلة : ٧ ، وقال تعالى : ﴿مَنْ عَمِلَ
صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ﴾ الجاثية : ١٥ والآيات في الباب كثيرة .

وأما الأحاديث فكثيرة جداً ، وهي غير منحصرة ، فنذكر طرفاً منها :

١١٧ - الأول : عن أبي ذرٍّ جُنْدَبِ بْنِ جُنَادَةَ رضي الله عنه قال : قلت يا رسول
الله ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قال : «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ» . قُلْتُ . أَيُّ
الرَّقَابِ أَفْضَلُ ؟ قال : «أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا ، وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا» . قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ ؟
قال : «تَعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ» . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ
بَعْضِ الْعَمَلِ ؟ قال : تَكُفُّ شَرِّكَ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ» .
متفقٌ عليه .

«الصَّانِعُ» بِالضَّادِ الْمَهْمَلَةِ هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ ، وَرَوَى «ضَائِعًا» بِالْمَعْجَمَةِ :
أَيُّ ذَا صَيَاعٍ مِنْ فَقْرٍ أَوْ عِيَالٍ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ «وَالْأَخْرَقُ» : الَّذِي لَا يُتَقَنُّ مَا يُحَاوَلُ
فَعَلَهُ .

١١٨ - الثاني : عن أبي ذرٍّ أيضاً رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يُصْبِحُ
عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ،
وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ
صَدَقَةٌ ، وَيُجْزَىءُ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكُعهُمَا مِنَ الضُّحَى» رواه مسلم .
«السُّلَامَى» بضم السين المهمله وتخفيف اللام وفتح الميم : الْمُفْصِلُ .

١١٩ - الثالثُ : عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا
وَسَيِّئُهَا ، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ ، وَوَجَدْتُ فِي
مَسَاوِيءِ أَعْمَالِهَا النُّخَامَةُ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ» رواه مسلم .

١٢٠ - الرابع عنه :. أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ قَالَ: «أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ بِهِ: إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ آيَاتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ، وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟! قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ». رواه مسلم .

«الدُّثُورُ» بالثاء المثلثة: الأموال، واجدُها: دَثُرُ.

١٢١ - الخامس: عنه قال: قال لي النبي ﷺ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِيقٍ» رواه مسلم .

١٢٢ - السادس: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ: تَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ، فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ» متفق عليه .

ورواه مسلم أيضاً من رواية عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةِ مَفْصِلٍ، فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ، وَحَمِدَ اللَّهَ، وَهَلَّلَ اللَّهَ، وَسَبَّحَ اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ، وَعَزَلَ حَجَرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْماً عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهَى عَنِ مُنْكَرٍ، عَدَدَ السِّتِّينَ وَالثَّلَاثِمِائَةِ، فَإِنَّهُ يُمَسِّي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ زَحَزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ» .

١٢٣ - السابع: عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نَزْلاً كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ» متفق عليه .

«النُّزْلُ»: القوت والرزق وما يهيا للضييف .

١٢٤ - الثامن: عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْفَرْنَ جَارَةً لِحَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسَنَ شَاةٍ» متفق عليه.

قال الجوهرى: الفَرَسُنُ مِنَ الْبَعِيرِ: كَالْحَافِرِ مِنَ الدَّابَّةِ، قال: وربما اسْتَعِيرَ فِي الشَّاةِ.

١٢٥ - التاسع: عنه عن النبي ﷺ قال: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ، أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً: فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ» متفق عليه.

«الْبِضْعُ» من ثلاثة إلى تسعة، بكسر الباء وقد تُفْتَحُ. «وَالشُّعْبَةُ»: القطعة.

١٢٦ - العاشر: عنه أن رسول الله ﷺ قال: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ قَدْ بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَمِينِهِ، حَتَّى رَفَعَ فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ» قالوا: يا رسول الله إن لنا في الْبَهَائِمِ أَجْرًا؟ فَقَالَ: فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ» متفق عليه.

وفي رواية للبخاري: «فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ، فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ».

وفي رواية لهما: «بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ إِذْ رَأَاهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَتَرَعَتْ مَوْقَهَا فَاسْتَقَتْ لَهُ بِهِ، فَسَقَتْهُ فَغَفَرَ لَهَا بِهِ».

«الْمَوْقُ»: الْخُفُّ. «وَيُطِيفُ»: يَدُورُ حَوْلَ «رَكِيَّةٍ» وَهِيَ الْبِئْرُ.

١٢٧ - الْحَادِي عَشَرَ: عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَأَنَّهُ تُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ». رواه مسلم.

وفي رواية: «مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَنْحِنَنَّ

هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ ، فَأَدْخِلَ الْجَنَّةَ .

وفي رواية لَهُمَا : «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنًا شَوْكًا عَلَى الطَّرِيقِ ، فَأَخْرَهُ فَشَكَرَ اللَّهَ لَهُ ، فَغَفَرَ لَهُ » .

١٢٨ - الثَّانِي عَشَرَ : عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ ، فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَا فَقَدْ لَعَا» رواه مسلم .

١٢٩ - الثَّلَاثَ عَشَرَ : عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ ، أَوْ الْمُؤْمِنُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنِهِ مَعَ الْمَاءِ ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَتْ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَسَّتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ» رواه مسلم .

١٣٠ - الرَّابِعَ عَشَرَ : عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنِبْتَ الْكِبَائِرَ» رواه مسلم .

١٣١ - الْخَامِسَ عَشَرَ : عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا ، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ» رواه مسلم .

١٣٢ - السَّادِسَ عَشَرَ : عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» متفقٌ عليه .

«الْبَرْدَانِ» : الصُّبْحُ وَالْعَصْرُ .

١٣٣ - السَّابِعَ عَشَرَ: عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كَتَبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا» رواه البخاري .

١٣٤ - الثَّامِنَ عَشَرَ: عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ» رواه البخاري ، ورواه مسلم من رواية حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

١٣٥ - التَّاسِعَ عَشَرَ: عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا سُْرِقَ مِنْهُ صَدَقَةٌ، وَلَا يَرْزُؤُهُ أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ» رواه مسلم . وفي رواية له: «فَلَا يَغْرِسُ الْمُسْلِمُ غَرْسًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا طَيْرٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .

وفي رواية له: «لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ» ورواه جميعاً من رواية أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

قوله: «يَرْزُؤُهُ» أَي: يَنْقُصُهُ .

١٣٦ - الْعِشْرُونَ: عَنْهُ قَالَ: أَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَتَّقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَتَّقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ، فَقَالَ: «بَنِي سَلَمَةَ دِيَارُكُمْ، تُكْتَبُ آثَارُكُمْ، دِيَارُكُمْ، تُكْتَبُ آثَارُكُمْ» رواه مسلم .

وفي رواية: «إِنَّ بِكُلِّ خَطْوَةٍ دَرَجَةً» رواه مسلم . ورواه البخاري أيضاً بِمَعْنَاهُ مِنْ رِوَايَةِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

و«بَنُو سَلَمَةَ» بكسر اللام: قبيلة معروفة من الأنصار رضي الله عنهم، و«آثَارُهُمْ» خُطَاهُمْ .

١٣٧ - الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ: عَنْ أَبِي الْمُنْذِرِ أَبِي بَنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ، وَكَانَ لَا تُحِطُّهُ صَلَاةٌ فَقِيلَ لَهُ،

أَوْ فَقُلْتُ لَهُ: لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظُّلُمَاءِ، وَفِي الرَّمْضَاءِ، فَقَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنْ مَنَزَلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمْشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ» رواه مسلم.

وفي رواية: «إِنَّ لَكَ مَا احْتَسَبْتَ». «الرَّمْضَاءُ»: الأرض التي أصابها الحرُّ الشديدُ.

١٣٨ - الثاني والعشرون: عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أَرْبَعُونَ خَصْلَةً^(١) أَعْلَاهَا مَنِيحَةُ الْعَنْزِ، مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَصَدِّيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ» رواه البخاري.

«الْمَنِيحَةُ» أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاهَا لِیَأْكُلَ لَبَنَهَا ثُمَّ يَرُدُّهَا إِلَيْهِ.

١٣٩ - الثالث والعشرون: عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» متفقٌ عليه.

وفي رواية لهما عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءُ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ».

١٤٠ - الرابع والعشرون: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا» رواه مسلم.

و «الأكلة» بفتح الهمزة: وهي الغدوة أو العُشوة.

١٤١ - الخامس والعشرون: عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «يَعْمَلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ»: قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: «يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ قَالَ: «يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ الْخَيْرِ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ» متفق عليه .

١٤ - باب في الاقتصاد في الطاعة

قال الله تعالى: ﴿طَه مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾ طه: ١ وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ البقرة: ١٨٥ .

١٤٢ - وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قالت: هَذِهِ فُلَانَةٌ تَذْكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا قَالَ: «مَهْ عَلَيْكُمْ بِمَا تَطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُ اللَّهُ حَتَّى تَمْلُوا» وَكَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ صَاحِبُهُ عَلَيْهِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

«وَمَهْ» كَلِمَةٌ نَهَى وَزَجَرَ. وَمَعْنَى «لَا يَمَلُ اللَّهُ» أَي: لَا يَقْطَعُ ثَوَابَهُ عَنْكُمْ وَجَزَاءَ أَعْمَالِكُمْ، وَيُعَامِلُكُمْ مُعَامِلَةَ الْمَالِ حَتَّى تَمْلُوا فَتَسْرُكُوا، فَيَنْبَغِي لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مَا تَطِيقُونَ الدَّوَامَ عَلَيْهِ لِيَدُومَ ثَوَابُهُ لَكُمْ وَفَضْلُهُ عَلَيْكُمْ .

١٤٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوهَا وَقَالُوا: أَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَأَصْلِي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ الْآخَرُ: وَأَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ الْآخَرُ: وَأَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «أَنْتُمْ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟! أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتَقَاكُمْ لَهُ لِكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأَصْلِي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي». متفق عليه .

١٤٤ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قَالَهَا

ثلاثاً، رواه مسلم .

«الْمُتَنَطِّعُونَ»: الْمُتَعَمِّقُونَ الْمُتَشَدِّدُونَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ التَّشْدِيدِ.

١٤٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ إِلَّا غَلَبَةً، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ» رواه البخاري .

وفي رواية له: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَغْدُوا وَرُوحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ الدَّلْجَةِ، الْقَصْدُ الْقَصْدُ تَبَلُّغُوا» .

قوله: «الدِّينُ» هُوَ مَرْفُوعٌ عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ. وَرَوِيَ مَنْصُوباً، وَرَوِيَ: «لَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ». وقوله ﷺ: «إِلَّا غَلَبَهُ»: أَي: غَلَبَهُ الدِّينُ وَعَجَزَ ذَلِكَ الْمُشَادُّ عَنْ مُقَاوَمَةِ الدِّينِ لِكَثْرَةِ طُرُقِهِ. «وَالْغَدْوَةُ»: سَيْرٌ أَوَّلِ النَّهَارِ. «وَالرَّوْحَةُ»: آخِرُ النَّهَارِ. «وَالدَّلْجَةُ»: آخِرُ اللَّيْلِ. وَهَذَا اسْتِعَارَةٌ وَتَمْثِيلٌ، وَمَعْنَاهُ: اسْتَعِينُوا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالْأَعْمَالِ فِي وَقْتِ نَشَاطِكُمْ، وَفَرَاغِ قُلُوبِكُمْ بِحَيْثُ تَسْتَلِدُونَ الْعِبَادَةَ وَلَا تَسْأَمُونَ، وَتَبْلُغُونَ مَقْصُودَكُمْ، كَمَا أَنَّ الْمُسَافِرَ الْحَاقِظَ يَسِيرُ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ وَيَسْتَرِيحُ هُوَ وَدَابَّتُهُ فِي غَيْرِهَا، فَيَصِلُ الْمَقْصُودَ بِغَيْرِ تَعَبٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٤٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ فَقَالَ: «مَا هَذَا الْحَبْلُ؟» قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِرِزْنَبَ، فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حُلُّوهُ، لِيَصِلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَرْقُدْ» متفقٌ عليه .

١٤٧ - وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَذْهَبُ لَعَلَّةَ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ» متفقٌ عليه .

١٤٨ - وعن أبي عبد الله جابر بن سمرّة رضي الله عنهما قال: «كُنْتُ أَصَلِّي مَعَ

النبي ﷺ الصَّلَوَاتِ، فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْداً وَخُطْبَتُهُ قَصْداً رواه مسلم .

قوله : قَصْداً : أَي بَيْنَ الطُّولِ وَالْقَصْرِ .

١٤٩ - وعن أبي جُحَيْفَةَ وَهَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً فَقَالَ : مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ : أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَاماً، فَقَالَ لَهُ : كُلْ فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ : مَا أَنَا بِأَكْلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ فَقَالَ لَهُ : نَمْ، فَتَنَّمَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ فَقَالَ لَهُ : نَمْ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ : قُمْ الْآنَ، فَصَلِّ جَمِيعاً، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ : إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقّاً، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقّاً، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقّاً، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «صَدَقَ سَلْمَانُ» رواه البخاري .

١٥٠ - وعن أبي محمدٍ عبدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنِّي أَقُولُ : وَاللَّهِ لَا صَوْمَ النَّهَارِ، وَلَا قُومَ اللَّيْلِ مَا عَشْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ لَهُ : قَدْ قُلْتُهُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : «فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَنَمْ وَقُمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعَشْرَ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ» قُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ : فَصُمْ يَوْماً وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ، قُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ : فَصُمْ يَوْماً وَأَفْطِرْ يَوْماً، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ ﷺ، وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ . وَفِي رِوَايَةٍ : «هُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ» فَقُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ» وَلَآنَ أَكُونُ قَبْلُ الثَّلَاثَةِ الْأَيَّامِ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي .

وفِي رِوَايَةٍ : «أَلَمْ أُخْبَرَ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟» قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : «فَلَا تَفْعَلْ : صُمْ وَأَفْطِرْ، وَنَمْ وَقُمْ فَإِنَّ لِحَسَبِكَ عَلَيْكَ

حَقًّا، وَإِنْ لَعْنَتِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنْ لَزُوجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنْ لَزُورِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنْ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرًا أَمْثَالَهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ» فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قَالَ: «صُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ» قُلْتُ: وَمَا كَانَ صِيَامَ دَاوُدَ؟ قَالَ: «نِصْفُ الدَّهْرِ» فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبُرَ: يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وفي رواية: «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ، وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ؟» فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَمْ أُرِدْ بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ، فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَاقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرِينَ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرٍ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ» فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ، وَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ لَا تَدْرِي لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمْرٌ» قَالَ: فَصِرْتُ إِلَى الَّذِي قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا كَبُرْتُ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ قَبِلْتُ رُخْصَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ.

وفي رواية: «وَإِنَّ لَوْلَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا» وفي رواية: «لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْآبَدَ» ثَلَاثًا. وفي رواية: «أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى صِيَامُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى صَلَاةُ دَاوُدَ: كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى».

وفي رواية قَالَ: أَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ، وَكَانَ يَتَعَاهدُ كِتْمَهُ - أَي: امْرَأَةً وَلَدِهِ - فَيَسْأَلُهَا عَنْ بَعْثِهَا، فَتَقُولُ لَهُ: نَعَمْ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشًا وَلَمْ يُفْتَشْ لَنَا كَنَفًا مُنْذُ أَتَيْنَاهُ. فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: «الْقَنِي بِهِ» فَلَقِيْتَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: «كَيْفَ تَصُومُ؟» قُلْتُ كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: «وَكَيْفَ تَخْتِمُ؟» قُلْتُ: كُلَّ لَيْلَةٍ وَذَكَرَ نَحْوَ مَا سَبَقَ، وَكَانَ يَقْرَأُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ السُّبْعَ الَّذِي يَقْرَؤُهُ، يَعْزِضُهُ مِنَ النَّهَارِ لِيَكُونَ أَحْفَ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ

يَتَقَوَّى أَفْطَرَ أَيَّامًا وَأَحْصَى وَصَامَ مِثْلَهُنَّ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتْرَكَ شَيْئًا فَارَقَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ .
كُلُّ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ صَحِيحَةٌ مُعْظَمُهَا فِي الصَّحِيحَيْنِ وَقَلِيلٌ مِنْهَا فِي أَحَدِهِمَا .

١٥١ - وعن أبي رُبَيْعٍ حَنْظَلَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيُّ الْكَاتِبُ أَخَذَ كُتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَقِيتُ أَبُوبَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةُ؟ قُلْتُ: نَافَقٌ حَنْظَلَةُ! قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا تَقُولُ؟! قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُذَكِّرُنَا بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ نَسِينَا كَثِيرًا. قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَوَاللَّهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا، فَاِنْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُوبَكْرٍ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: نَافَقٌ حَنْظَلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا ذَاكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَكُونُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ كَأَنَّا رَأَيْ الْعَيْنِ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ نَسِينَا كَثِيرًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوُتَدُّوْمُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي وَفِي الذِّكْرِ لَصَافَحْتُكُمْ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

قَوْلُهُ: «رَبِيعِي» بِكَسْرِ الرَّاءِ. «وَالْأَسَدِيُّ» بِضَمِّ الهمزة وَفَتْحِ السِّينِ وَبَعْدَهَا يَاءٌ مَكْسُورَةٌ مُشَدَّدَةٌ، وَقَوْلُهُ: «عَافَسْنَا» هُوَ بِالْعَيْنِ وَالسِّينِ الْمُهِمْلَتَيْنِ، أَيُّ: عَالَجْنَا وَلَا عَبْنَا. «وَالضَّيْعَاتُ»: الْمَعَايِشُ.

١٥٢ - وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ فِي الشَّمْسِ وَلَا يَقْعُدَ، وَلَا يَسْتَظِلَّ وَلَا يَتَكَلَّمَ، وَيَصُومَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مُرُوهُ فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدْ وَلْيَتِمَّ صَوْمُهُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

١٥ - باب المحافظة على الأعمال

قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا

نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ﴿الْحديد: ١٦﴾ .

وقال تعالى : ﴿وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهَابَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ الحديد : ٢٧ ، وقال تعالى : ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا﴾ النحل : ٩٢ .

وقال تعالى : ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ الحجر : ٩٩ .

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ، فَمِنْهَا حَدِيثُ عَائِشَةَ: وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ صَاحِبُهُ عَلَيْهِ. وَقَدْ سَبَقَ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ.

١٥٣- وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ مِنَ اللَّيْلِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ» رواه مسلم .

١٥٤- وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ» متفقٌ عليه .

١٥٥- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً» رواه مسلم .

١٦ - باب الأمر بالمحافظة على السنة وآدابها

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ الحشر: ٧، وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ. إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ النجم: ٣، ٤، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ

وَيَغْفِرَ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴿٣١﴾ آل عمران: ٣١، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ الأحزاب: ٢١، وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ النساء: ٦٥، وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ النساء: ٥٩، قال العلماء: مَعْنَاهُ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ. وقال تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ النساء: ٨٠، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ الشورى: ٥٢، وقال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ النور: ٦٣، وقال تعالى: ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ الأحزاب: ٣٤ والآيات في الباب كثيرة.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ:

١٥٦- فالأول: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ: فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَثْرَةُ سُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَأَذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» متفق عليه .

١٥٧- الثاني: عَنْ أَبِي نَجِيحٍ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه قال: «وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّهَا مَوْعِظَةٌ مُودَّعٌ فَأَوْصِنَا. قال: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا. فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح .

«النَّوَاجِذُ» بالذال المعجمة: الْأَنْيَابُ، وقيل: الْأَضْرَاسُ.

١٥٨ - الثالث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى». قِيلَ: وَمَنْ يَأْبَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى» رواه البخاري.

١٥٩ - الرابع: عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، وَقِيلَ: أَبِي إِيَّاسٍ سَلَمَةُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشِمَالِهِ فَقَالَ: «كُلُّ يَمِينِكَ» قَالَ: لَا اسْتَطِيعُ. قَالَ: «لَا اسْتَطَعْتَ» مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبَرُ، فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ. رواه مسلم.

١٦٠ - الخامس: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَتَسُوْنُ صُفُوفُكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوْهِكُمْ» متفق عليه.

وفي رواية لمسلم: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ، حَتَّى إِذَا رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا، فَقَامَ حَتَّى كَادَ أَنْ يُكْبَرَ، فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ فَقَالَ: «عِبَادَ اللَّهِ لَتَسُوْنُ صُفُوفُكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوْهِكُمْ».

١٦١ - السادس: عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اخْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَأْنِهِمْ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ النَّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأُطْفِئُوهَا عَنْكُمْ» متفق عليه.

١٦٢ - السابع: عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ مَثَلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ الْهُدَى وَالْعِلْمُ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةً، قَبِلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَّا وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَفَنَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ فَتَسَرَّبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا. وَأَصَابَ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيَعَانُ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلًّا. فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ بِمَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي

أُرْسِلْتُ بِهِ» متفقٌ عليه .

«فَقَّه» بِضَمِّ الْقَافِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَقِيلَ: بِكَسْرِهَا، أَيْ: صَارَ فَقِيهًا.

١٦٣- الثَّامِنُ: عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا فَجَعَلَ الْجَنَادِبُ وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهَا وَهُوَ يَذُبُّهُنَّ عَنْهَا وَأَنَا أَخَذْتُ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَقْلُتُونَ مِنْ يَدَيَّ» رواه مسلم .

«الْجَنَادِبُ»: نَحْوُ الْجَرَادِ وَالْفَرَاشِ، هَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ الَّذِي يَقَعُ فِي النَّارِ. «وَالْحُجَزُ»: جَمْعُ حُجْزَةٍ، وَهِيَ مَعْقِدُ الْإِزَارِ وَالسَّرَاوِيلِ.

١٦٤- التَّاسِعُ: عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ بِلُغَيِ الْأَصَابِعِ وَالصَّخْفَةِ وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَذَرُونَ فِي أَيِّهَا الْبَرَكَةَ» رواه مسلم .

وفي رواية له: «إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ. فَلْيَأْخُذْهَا فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى، وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلَا يَمْسَحَ يَدُهُ بِالْمَنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَذِرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةَ».

وفي رواية له: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ، فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمُ اللَّقْمَةُ فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى، فَلْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ».

١٦٥- الْعَاشِرُ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَوْعِظَةٍ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى حُفَاءَ عُرَاءَ عُرْلًا ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدْنَا عَلَيْهَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ الْآيَةُ: ١٠٣ أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ، ﷺ، أَلَا وَإِنَّهُ سَيَجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتُ الشَّمَالِ؛ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي؛ فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَذِرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ الْمَائِدَةُ: ١١٧، ١١٨، فَيُقَالُ لِي: إِنَّهُمْ

لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ» متفق عليه .
«غُرْلًا» أَي : غَيْرَ مَخْتَوِينَ .

١٦٦ - الْحَادِي عَشَرَ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ :
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ : «إِنَّهُ لَا يَقْتُلُ الصَّيْدَ ، وَلَا يَنْكَأُ
الْعَدُوَّ ، وَإِنَّهُ يَفْقَأُ الْعَيْنَ ، وَيَكْسِرُ السِّنَّ» متفق عليه .

وفي رواية : أَنَّ قَرِيبًا لِابْنِ مُغْفَلٍ خَذَفَ ، فَنَهَاهُ وَقَالَ : إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
نَهَى عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ : «إِنَّهَا لَا تَصِيدُ صَيْدًا» ثُمَّ عَادَ فَقَالَ : أَخَذْتُكَ أَنْ رَسُولُ
اللَّهِ ، ﷺ ، نَهَى عَنْهُ ، ثُمَّ عُدْتَ تَخْذِفُ! ؟ لَا أَكَلُمُكَ أَبَدًا .

١٦٧ - وعن عَائِشَ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، يَقْبَلُ
الْحَجَرَ - يَعْنِي الْأَسْوَدَ - وَيَقُولُ : إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ مَا تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ ، وَلَوْلَا أَنِّي
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، يَقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ . متفق عليه .

١٧ - بَابُ وَجُوبِ الْانْقِيَادِ لِحُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى

وما يقوله من دُعي إلى ذلك وأُمرَ بمعروف أو نُهيَ عن منكر

قال الله تعالى : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ
لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ النساء : ٦٥ وقال
تعالى : ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ
يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ النور : ٥١ .

وفيه مِنَ الْأَحَادِيثِ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ الْمَذْكُورُ فِي أَوَّلِ الْبَابِ قَبْلَهُ ، وَغَيْرُهُ
مِنَ الْأَحَادِيثِ فِيهِ .

١٦٨ - عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ :
﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْسُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُوا﴾

يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴿الْآيَةُ الْبَقَرَةُ: ٢٨٣﴾ اشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَّوَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرُّكْبِ فَقَالُوا: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ كُلُّنَا مِنْ الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ: الصَّلَاةَ وَالْجِهَادَ وَالصِّيَامَ وَالصَّدَقَةَ، وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَا نُطِيقُهَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ: سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا؟ بَلْ قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ» قالوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ. فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَوْمُ، وَذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ؛ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي لَيْلِهَا: ﴿أَمَنْ الرُّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا تَفَرَّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ، وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللَّهُ تَعَالَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ، رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قَالَ: نَعَمْ ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ قَالَ: نَعَمْ ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ قَالَ: نَعَمْ ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ قَالَ: نَعَمْ رواه مسلم.

١٨ - باب النهي عن البدع ومحدثات الأمور

قال الله تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقُّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ يونس: ٣٢ وقال تعالى: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ الأنعام: ٣٨، وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَارَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ النساء: ٥٩ أي: الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ الأنعام: ١٥٣ وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ آل عمران: ٣١ وَالْآيَاتُ فِي الْبَابِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَكَثِيرَةٌ جَدًّا، وَهِيَ مَشْهُورَةٌ، فَتَقْتَصِرُ عَلَى طَرَفٍ مِنْهَا:

١٦٩ - عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ

في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌ متفق عليه .

وفي رواية لمسلم : «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ زِدٌ» .

١٧٠ - وعن جابر، رضي الله عنه، قال: كان رسول الله، ﷺ، إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ: «صَبَحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ» وَيَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» وَيَقْرُنُ بَيْنَ أَصْبُعَيْهِ، السَّابَةِ وَالْوُسْطَى، وَيَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَالَّةٌ» ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ. مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَلِإِيَّيَّ وَعَلَيَّ» رواه مسلم .

وعن العرياض بن سارية، رضي الله عنه، حديثه السابق في بابِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى السُّنَّةِ .

١٩ - بَابُ فِيمَنْ سَنَّ سُنَّةَ حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ الفرقان: ٧٤ وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾ الأنبياء: ٧٣

١٧١ - عَنْ أَبِي عَمْرٍو، جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا فِي صَدْرِ النَّهَارِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، فَجَاءَهُ قَوْمٌ عُرَاءٌ مُجْتَابِي النَّمَارِ، أَوْ الْعَبَاءِ، مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ، عَامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرٍّ، بَلَّ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرٍّ، فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، لَمَّا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ؛ فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَنَ وَأَقَامَ، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ» إِلَى آخِرِ الْآيَةِ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ» تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ مِنْ دِرْهَمِهِ مِنْ ثَوْبِهِ مِنْ صَاعٍ بُرٍّ مِنْ صَاعٍ تَمْرِهِ، حَتَّى

قَالَ: وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفَّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا، بَلْ قَدْ عَجَزَتْ، ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ، حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ» رواه مسلم .

قَوْلُهُ «مُجْتَابِي النَّمَارِ» هُوَ بِالْجِيمِ وَبَعْدَ الْأَلِفِ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ. وَالنَّمَارُ: جَمْعُ نَمِرَةٍ، وَهِيَ: كِسَاءٌ مِنْ صُوفٍ مُخَطَّطٌ، وَمَعْنَى «مُجْتَابِيهَا» أَي: لَا يَسِيهَا قَدْ خَرَقَوْهَا فِي رُؤُسِهِمْ. «وَالْجُوبُ»: الْقَطْعُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتُؤَمِّدُ الَّذِينَ جَابُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ﴾ أَي: نَحْتُوهُ وَقَطَعُوهُ. وَقَوْلُهُ «تَمَعَّرَ» هُوَ بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ، أَي: تَغَيَّرَ. وَقَوْلُهُ: «رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ» بَفَتْحِ الْكَافِ وَضَمِّهَا، أَي: أَي: صُبْرَتَيْنِ. وَقَوْلُهُ: «كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ» هُوَ بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الْهَاءِ وَالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ. قَالَهُ الْقَاضِي عِيَّاضٌ وَغَيْرُهُ. وَصَحَّفَهُ بَعْضُهُمْ فَقَالَ: «مُذْهَنَةٌ» بِذَالِ مَهْمَلَةٍ وَضَمِ الْهَاءِ وَبِالنُّونِ، وَكَذَا ضَبَطَهُ الْحَمِيدِيُّ، وَالصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ هُوَ الْأَوَّلُ. وَالْمُرَادُ بِهِ عَلَى الْوُجْهَيْنِ: الصَّفَاءُ وَالِاسْتِنَارَةُ.

١٧٢- وعن ابن مسعود رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دِمَهِا لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ» متفقٌ عليه .

٢٠ - الدلالة على خير

والدعاء إلى هدى أو ضلالة

قال تعالى: ﴿وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ﴾ القصص: ٨٧ وقال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ النحل: ١٢٥ وقال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ المائدة: ٢، وقال تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ آل عمران: ١٠٤ .

١٧٣- وعن أبي مسعود عَقَبَةُ بْنُ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ الْبُذْرِيِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ» رواه مسلم.

١٧٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئاً» رواه مسلم.

١٧٥- وعن أبي العباس سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا. فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ قَالَ: «فَارْسِلُوا إِلَيْهِ» فَأَتِي بِهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَانَ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ. فَقَالَ عَلِيُّ رضي الله عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ» متفق عليه.

١٧٦- وعن أنس رضي الله عنه أن فُتًى مِنْ أَسْلَمَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ الْغَزَا وَلَيْسَ مَعِيَ مَا اتَّجَهْتُ بِهِ؟ قَالَ: «أَتَيْتَ فُلَانًا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ فَمَرَضَ» فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقَرِّتُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: أَعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّزْتَ بِهِ، فَقَالَ: يَا فُلَانَةُ أَعْطِيهِ الَّذِي تَجَهَّزْتُ بِهِ، وَلَا تَحْسَبِي مِنْهُ شَيْئاً، فَوَاللَّهِ لَا تَحْسِبِينَ مِنْهُ شَيْئاً فَيَبَارِكَ لَكَ فِيهِ. رواه مسلم.

٢١ - باب التعاون على البر والتقوى

قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ المائدة: ٢، وقال تعالى:

﴿وَالْعَصْرِ. إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ. إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ العصر: ١، ٣.

قال الإمام الشافعي رحمه الله كلاماً معناه: إِنَّ النَّاسَ أَوْ أَكْثَرَهُمْ فِي غَفْلَةٍ عَنْ تَذَبُّرِ هَذِهِ السُّورَةِ.

١٧٧ - عن أبي عبد الرحمن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا وَمَنْ خَلَفَ غَازِيَا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا» متفق عليه.

١٧٨ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَ بَعْثًا إِلَى بَنِي لَحْيَانَ مِنْ هَذِيلٍ فَقَالَ: «لِيُنْبِئْتُ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا وَالْأُخْرَى بَيْنَهُمَا» رواه مسلم.

١٧٩ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَ رَكْبًا بِالرُّوحَاءِ فَقَالَ: «مَنِ الْقَوْمُ؟» قَالُوا: الْمُسْلِمُونَ، فَقَالُوا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: «رَسُولُ اللَّهِ» فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا فَقَالَتْ: أَلِهَذَا حَيْجٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ» رواه مسلم.

١٨٠ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْحَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ الَّذِي يَنْفِذُ مَا أَمَرَ بِهِ، فَيُعْطِيهِ كَامِلًا مُؤَفَّرًا، طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ» متفق عليه.

وفي رواية: «الَّذِي يُعْطِي مَا أَمَرَ بِهِ» وضبطوا «الْمُتَصَدِّقِينَ» بفتح القاف مع كسر النون على التثنية، وعكسه على الجمع وكلاهما صحيح.

٢٢ - بَابُ النَّصِيحَةِ

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ الحجرات: ١٠ وقال تعالى إخباراً عن نوح ﷺ: ﴿وَأَنْصَحْ لَكُمْ﴾ الأعراف: ٦٢ وعن هود ﷺ: ﴿وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ الأعراف: ٦٨.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ :

١٨١ - فَأَوَّلُ: عن أبي رُقَيْة تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ» رواه مسلم .

١٨٢ - الثَّانِي: عن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قال: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ . متفقٌ عليه .

١٨٣ - الثَّلَاثُ: عَنِ أَنَسٍ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» متفقٌ عليه .

٢٣ - باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

قال الله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ آل عمران: ١٠٤ وقال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ آل عمران: ١١٠ .

وقال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ الأعراف: ١٩٩ وقال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ التوبة: ٧١ وقال تعالى: ﴿لِعَنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ المائدة: ٧٨ - ٧٩، وقال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ الكهف: ٢٩ وقال تعالى: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ الحجر: ٩٤ وقال تعالى: ﴿أَنْحِيتِ الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعِزَابٍ يَبْسُ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ الأعراف: ١٦٥ والآيات في الباب كثيرة معلومة .

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ :

١٨٤ - فالأول: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ» رواه مسلم .

١٨٥ - الثاني: عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ خَوَارِيُونَ وَأَصْحَابُ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وليس وراء ذلك مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ» رواه مسلم .

١٨٦ - الثالث: عن أبي الوليد عبادة بن الصّام رضي الله عنه قال: «بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَعَلَى أَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَعَلَى أَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ بُرْهَانٌ. وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ أَيْنَمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَانِمٍ» متفق عليه .

«الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ» يَفْتَحُ مِيمَاهُمَا: أَيُّ: فِي السَّهْلِ وَالصَّغْبِ. «وَالْأَثَرَةُ»: الْاِخْتِصَاصُ بِالْمُشْتَرِكِ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهَا. «بَوَاحًا» يَفْتَحُ الْبَاءُ الْمُوَحَّدَةَ بَعْدَهَا وَأَوْ ثُمَّ أَلِفٌ ثُمَّ حَاءٌ مُهْمَلَةٌ: أَيُّ ظَاهِرًا لَا يَحْتَمِلُ تَأْوِيلًا.

١٨٧ - الرابع: عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «مَثَلُ الْقَائِمِ فِي حُدُودِ اللَّهِ، وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَصَارَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، وَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُنْذِرْ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ

تَرْكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَىٰ أَيْدِيهِمْ نَجَّوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا»
رواه البخاري .

«الْقَائِمُ فِي حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى» مَعْنَاهُ: الْمُنْكَرُ لَهَا، الْقَائِمُ فِي دَفْعِهَا
وإِزَالَتِهَا، وَالْمُرَادُ بِالْحُدُودِ: مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ. «اسْتَهْمُوا»: اقْتَرَعُوا.

١٨٨ - الْخَامِسُ: عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ سَلَمَةَ هِنْدِ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ حُذِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ فَمَنْ
كَرِهَ فَقَدْ بَرَى، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ
أَلَا نَقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ» رواه مسلم .

مَعْنَاهُ: مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَسْتَطِعْ إنْكَارًا بِيَدٍ وَلَا لِسَانٍ فَقَدْ بَرَى مِنَ الْإِثْمِ،
وَأَدَّى وَظِيْمَتَهُ، وَمَنْ أَنْكَرَ بِحَسَبِ طَاقَتِهِ فَقَدْ سَلِمَ مِنْ هَذِهِ الْمَعْصِيَةِ، وَمَنْ رَضِيَ
بِفَعْلِهِمْ وَتَابَعَهُمْ، فَهُوَ الْعَاصِي .

١٨٩ - السَّادِسُ: عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ الْحَكَمِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فِرْعَاءً يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ
اقْتَرَبَ، فُتِخَ الْيَوْمَ مِنْ رَذَمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجٍ مِثْلَ هَذِهِ» وَحَلَّقَ بِأَصْبُعِهِ الْإِبْهَامَ
وَالَّتِي تَلِيهَا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ
الْخَبْثُ» متفقٌ عليه

١٩٠ - السَّابِعُ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ
وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرْفَاتِ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدُّ، نَتَحَدَّثُ
فِيهَا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قَالُوا:
وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ وَكُفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ،
وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ» متفقٌ عليه .

١٩١ - الثَّامِنُ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى خَاتَمًا مِنْ
ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ، فَتَزَعَهُ فَطَرَحَهُ وَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارِ

فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ! فَقَبِلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذْ خَاتَمَكَ؛ انْتَفِعْ بِهِ. قَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَخْذُهُ أَبَدًا وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. رواه مسلم.

١٩٢-التَّاسِعُ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّ عَائِذَ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ فَقَالَ: أَيُّ بُنَيٍّ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ الْحُطَمَةُ» فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ. فَقَالَ لَهُ: اجْلِسْ فَإِنَّمَا أَنْتَ مِنْ نُخَالَةٍ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقَالَ: وَهَلْ كَانَتْ لَهُمْ نُخَالَةٌ، إِنَّمَا كَانَتْ النُّخَالَةُ بَعْدَهُمْ وَفِي غَيْرِهِمْ! رواه مسلم.

١٩٣-الْعَاشِرُ: عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يَسْتَجَابُ لَكُمْ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

١٩٤-الْحَادِي عَشَرَ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن.

١٩٥-الثَّانِي عَشَرَ: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ طَارِقِ بْنِ شِهَابِ الْبَجَلِيِّ الْأَحْمَسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَدْ وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغُرْزِ: أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ» رواه النسائي بإسناد صحيح.

«الْغُرْزُ» بَغَيْنٌ مُعْجَمَةٌ مَفْتُوحَةٌ ثُمَّ رَاءٍ سَاكِنَةٌ ثُمَّ زَايٍ، وَهُوَ رِكَابُ كَوَرٍ الْجَمَلِ إِذَا كَانَ مِنْ جِلْدٍ أَوْ خَشَبٍ، وَقِيلَ: لَا يَخْتَصُّ بِجِلْدٍ وَخَشَبٍ.

١٩٦-الثَّلَاثَ عَشَرَ: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا دَخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ فَيَقُولُ: يَا هَذَا اتَّقِ اللَّهَ وَدَعْ مَا تَصْنَعُ فَإِنَّهُ لَا يَجِلُّ لَكَ، ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْغَدِ وَهُوَ عَلَى حَالِهِ، فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيبَهُ وَقَعِيدَهُ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ صَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ» ثُمَّ قَالَ: «لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ

وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ . كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ
فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ . تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا
قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿فَاسِقُونَ﴾ المائدة : ٧٨ ، ٨١ ، ثُمَّ قَالَ : «كَلَّا ،
وَاللَّهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَلَتَأْخُذَنَّ عَلَيَّ يَدِ الظَّالِمِ .
وَلَتَأْطِرَّنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا ، وَلَتَقْصُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَصْرًا ، أَوْ لَيُضْرِبَنَّ اللَّهُ بِقُلُوبٍ
بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ ، ثُمَّ لَيَلْعَنَنَّكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ» رواه أبو داود ، والترمذي وقال :
حديث حسن .

هَذَا لَفْظُ أَبِي دَاوُدَ ، وَلَفْظُ التِّرْمِذِيِّ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَمَّا وَقَعَتْ بَنُو
إِسْرَائِيلَ فِي الْمَعَاصِي نَهَتْهُمْ عُلَمَاؤُهُمْ فَلَمْ يَنْتَهُوْا ، فَجَالَسُوهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ
وَوَاكَلُوهُمْ وَشَارَبُوهُمْ ، فَضْرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ ، وَلَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ
دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ» فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
وَكَانَ مُتَكِنًا فَقَالَ : «لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّى تَأْطِرُوهُمْ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا» .
قَوْلُهُ : «تَأْطِرُوهُمْ» أَيُّ تَعْطِفُوهُمْ . «وَلَتَقْصُرُنَّهُ» أَيُّ : لَتَحْبِسُنَّهُ .

١٩٧ - الرَّابِعَ عَشَرَ : عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ
إِنَّكُمْ لَتَقْرَأُونَ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ
ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ المائدة : ١٠٥ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : «إِنَّ
النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ»
رواه أبو داود ، والترمذي ، والنسائي بأسانيد صحيحة .

٢٤ - بَابُ تَغْلِيظِ عَقُوبَةِ مَنْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ وَخَالَفَ قَوْلَهُ فِعْلُهُ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ
الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ البقرة : ٤٤ ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ

مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبِرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿الصف: ٢، ٣﴾ وقال تعالى إِنْجَارًا عَنْ شُعَيْبٍ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ﴾ هود: ٨٨.

١٩٨- وعن أبي زيد أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بْنِ حَارِثَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ يَقُولُ: «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ فِي الرَّحَا، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ» متفق عليه.

قَوْلُهُ: «تَنْدَلِقُ» هُوَ بِالذَّالِ الْمَهْمَلَةِ، وَمَعْنَاهُ تَخْرُجُ. وَ«الْأَقْتَابُ» الْأَمْعَاءُ، وَاجِدُهَا قَتَبٌ.

٢٥ - باب الأمانة بأداء الأمانة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ النساء: ٥٨، وقال تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ الأحزاب: ٧٢.

١٩٩- عن أبي هريرة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ» متفق عليه.

وفي رواية: «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ».

٢٠٠- وعن حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ. رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، حَدِيثَيْنِ قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا، وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ: حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ نَزَلَ الْقُرْآنُ فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ، ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِ الْأَمَانَةِ فَقَالَ: «يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ؛ فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْمَجْلِ،

كَجَمْرِ دَخَرَجْتَهُ عَلَى رَجُلِكَ، فَتَفِطَ فَرَاهُ مُتَتَبِرًا وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ» ثُمَّ أَخَذَ حَصَاةً فَدَخَرَجَهُ عَلَى رَجُلِهِ «فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَّبِعُونَ، فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ حَتَّى يُقَالَ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، حَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ: مَا أَجَلَدُهُ مَا أَظْرَفُهُ، مَا أَعْقَلُهُ! وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ. وَلَقَدْ أَتَى عَلِيٌّ زَمَانَ وَمَا أَبَالِي أَيْكُمْ بَابِعْتُ، لَيْتَن كَانَ مُسْلِمًا لَيَرُدَّنَّهُ عَلَيَّ دِينُهُ، وَلَيْتَن كَانَ نَصْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا لَيَرُدَّنَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا» متفق عليه.

قوله: «جَذَرُ» بفتح الجيم وإسكان الذالِ الْمُعْجَمَةِ: وَهُوَ أَصْلُ الشَّيْءِ. و«الْوَكْتُ» بِالتَّاءِ الْمُثَنَّىةِ مِنْ فَوْقُ: الْأَثَرُ الْبَاسِرُ. «وَالْمَجْلُ» بفتح الميم وإسكان الجيم، وَهُوَ تَنْقُطُ فِي الْيَدِ وَنَحْوِهَا مِنْ أَثَرِ عَمَلٍ وَغَيْرِهِ. قوله: «مُتَتَبِرًا»: مُرْتَفِعًا. قوله: «سَاعِيهِ»: الْوَالِي عَلَيْهِ.

٢٠١- وعن حُذَيْفَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَجْمَعُ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ، فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزْلَفَ لَهُمُ الْجَنَّةُ، فَيَأْتُونَ آدَمَ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَيَقُولُونَ: يَا أَبَانَا اسْتَفْتِحْ لَنَا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: وَهَلْ أَخْرَجَكُمُ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا خَطِيئَةُ أَبِيكُمْ! لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، اذْهَبُوا إِلَى ابْنِي إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ، اعْمُدُوا إِلَى مُوسَى الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ تَكْلِيمًا، فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى كَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحِهِ. فَيَقُولُ عِيسَى: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ. فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ﷺ، فَيَقُومُ فَيُؤَذِّنُ لَهُ، وَتُرْسَلُ الْأَمَانَةُ وَالرَّحِمُ فَيَقُومَانِ جَنْبَتِي الصَّرَاطِ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَيَمُرُّ أَوَّلَكُمْ كَالْبَرْقِ» قُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي، أَيُّ شَيْءٍ كَمَرَّ الْبَرْقِ؟ قَالَ: «أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ يَمُرُّ وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ؟ ثُمَّ كَمَرَّ الرِّيحَ، ثُمَّ كَمَرَّ الطَّيْرَ، وَأَشَدُّ الرِّجَالِ تَجَرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ، وَنَبِيُّكُمْ قَائِمٌ عَلَى الصَّرَاطِ يَقُولُ: رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ، حَتَّى تَعْجِزَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ، حَتَّى يَجِيءَ الرَّجُلُ لَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا زَحْفًا، وَفِي خَافَتِي الصَّرَاطِ كَلَالِيْبٌ مُعَلَّقَةٌ مَأْمُورَةٌ بِأَخْذِ مَنْ أَمَرْتُ بِهِ، فَمَخْدُوشٌ نَاجٍ، وَمُكَرَّدَسٌ فِي النَّارِ»

وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ إِنَّ قَعْرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعُونَ خَرِيفًا . رواه مسلم .

قوله: «وَرَاءَ وَرَاءَ» هُوَ بِالْفَتْحِ فِيهِمَا . وَقِيلَ: بِالضَّمِّ بِلا تَنْوِينٍ، وَمَعْنَاهُ: لَسْتُ بِتِلْكَ الدَّرَجَةِ الرَّفِيعَةِ، وَهِيَ كَلِمَةٌ تُذَكِّرُ عَلَى سَبِيلِ التَّوَاضُعِ . وَقَدْ بَسَطْتُ مَعْنَاهَا فِي شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٠٢ - وعن أبي حُبَيْبٍ - بضم الخاء المعجمة - عبد الله بن الزبير، رضي الله عنهما، قال: لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ دَعَانِي فُقِمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ، وَإِنِّي لَا أُرَانِي إِلَّا سَاقِلُ الْيَوْمِ مَظْلُومًا، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي لَدَيْنِي، أَفْتَرَى دِينَنَا يُبْقِي مِنْ مَالِنَا شَيْئًا؟ ثُمَّ قَالَ: يَا بُنَيَّ بَعْ مَالِنَا وَأَقْضِ دَيْنِي، وَأَوْصِي بِالثَّلْثِ وَثُلْثِهِ لِيْنِيهِ، يَعْني لِنَبِيِّ عَبْدِ اللَّهِ بن الزبير ثُلْثُ الثَّلْثِ . قَالَ: فَإِنْ فَضَلَ مِنْ مَالِنَا بَعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ شَيْءٌ فَثُلْثُهُ لِنَبِيِّكَ، قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَ بَعْضُ وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ قَدْ وَازَى بَعْضَ بَنِي الزُّبَيْرِ حُبَيْبٍ وَعَبَادٍ، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَةُ بَنِينَ وَتِسْعَ بَنَاتٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَجَعَلَ يُوصِينِي بِدَيْنِهِ وَيَقُولُ: يَا بُنَيَّ إِنْ عَجَزْتَ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ بِمَوْلَايَ . قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ مَا أَرَادَ حَتَّى قُلْتُ: يَا أَبَتِ مَنْ مَوْلَاكَ؟ قَالَ: اللَّهُ . قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ مِنْ دَيْنِهِ إِلَّا قُلْتُ: يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ أَقْضِ عَنْهُ دَيْنَهُ، فَيَقْضِيهِ . قَالَ: فَقَبِلَ الزُّبَيْرُ وَلَمْ يَدْعُ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِلَّا أَرْضِيَنَ، مِنْهَا الْغَابَةُ وَاحِدَى عَشْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ، وَدَارَيْنِ بِالْبَصْرَةِ، وَدَارًا بِالْكُوفَةِ وَدَارًا بِمِصْرَ . قَالَ: وَإِنَّمَا كَانَ دَيْنُهُ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ، فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ: لَا وَلَكِنْ هُوَ سَلَفٌ إِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ . وَمَا وَلِيَّ إِمَارَةً قَطُّ وَلَا جَبَايَةَ وَلَا خَرَاجًا وَلَا شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رضي الله عنهم، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَسَبْتُ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ فَوَجَدْتُهُ أَلْفِي أَلْفٍ وَمِائَتِي أَلْفٍ! فَلَقِي حَكِيمَ بن جِزَامٍ عَبْدَ اللَّهِ بن الزُّبَيْرِ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي كَمْ عَلَى أَخِي مِنْ الدَّيْنِ؟ فَكَنَّمْتُهُ وَقُلْتُ: مِائَةُ أَلْفٍ . فَقَالَ حَكِيمٌ: وَاللَّهِ مَا أَرَى أَمْوَالَكُمْ تَسْعُ هَذِهِ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَرَأَيْتَكَ إِنْ كَانَتْ أَلْفِي أَلْفٍ؟ وَمِائَتِي أَلْفٍ؟ قَالَ: مَا أَرَأَيْتَ

تَطِيقُونَ هَذَا، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِينُوا بِي. قَالَ: وَكَانَ الزُّبَيْرُ قَدْ اشْتَرَى الْعَابَةَ بِسَبْعِينَ وَمِائَةَ أَلْفٍ، فَبَاعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِأَلْفٍ أَلْفٍ وَسِتِّمِائَةِ أَلْفٍ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ شَيْءٌ فَلْيُؤَاغِبْنَا بِالْعَابَةِ، فَأَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَكَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُمِائَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ: إِنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُهَا لَكُمْ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا، قَالَ: فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُموها فيما تُوَخَّرُونَ إِنْ أَخَّرْتُمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا، قَالَ: فَاقْطَعُوا لِي قِطْعَةً، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَكَ مِنْ هُنَا إِلَى هُنَا. فَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ مِنْهَا، فَقَضَى عَنْهُ دَيْنَهُ، وَأَوْفَاهُ وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُمٍ وَنِصْفٌ، فَقَدِمَ عَلَى مُعَاوِيَةَ وَعِنْدَهُ عَمْرُ بْنُ عُثْمَانَ، وَالْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَابْنُ زَمْعَةَ فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: كَمْ قَوْمَتِ الْعَابَةُ؟ قَالَ: كُلُّ سَهْمٍ بِمِائَةِ أَلْفٍ قَالَ: كَمْ بَقِيَ مِنْهَا؟ قَالَ: أَرْبَعَةُ أَشْهُمٍ وَنِصْفٌ، فَقَالَ الْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ: قَدْ أَخَذْتُ مِنْهَا سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ، قَالَ عَمْرُ بْنُ عُثْمَانَ: قَدْ أَخَذْتُ مِنْهَا سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ. وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: كَمْ بَقِيَ مِنْهَا؟ قَالَ: سَهْمٌ وَنِصْفٌ سَهْمٍ، قَالَ: قَدْ أَخَذْتُهُ بِخَمْسِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ: وَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِسِتِّمِائَةِ أَلْفٍ. فَلَمَّا فَرِغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قَضَاءِ دَيْنِهِ قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ: أَقْسِمُ بَيْنَنَا مِيرَاثًا. قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أُنَادِيَ بِالْمَوَاسِمِ أَرْبَعِ سِنِينَ: أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ. فَجَعَلَ كُلُّ سَنَةٍ يُنَادِي فِي الْمَوْسِمِ، فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعُ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ وَدَفَعَ الثَّلْثَ. وَكَانَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، فَأَصَابَ كُلُّ امْرَأَةٍ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِائَتَا أَلْفٍ، فَجَمِيعُ مَالِهِ خَمْسُونَ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِائَتَا أَلْفٍ، رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ . . .

٢٦ - باب تحريم الظلم والأمر برد المظالم

قال الله تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ غافر: ١٨، وقال تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ﴾ الحج: ٧١.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَمِنْهَا حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُتَقَدِّمُ فِي آخِرِ بَابِ الْمُجَاهَدَةِ.

٢٠٣ - وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «اتَّقُوا الظُّلُمَ، فَإِنَّ الظُّلُمَ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ» رواه مسلم.

٢٠٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجُلُحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقُرَنَاءِ» رواه مسلم.

٢٠٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كُنَّا نَتَحَدَّثُ عَنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَالنَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَلَا نَذَرِي مَا حَجَّةُ الْوَدَاعِ، حَتَّى حَمِدَ اللَّهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ فَاطْنَبَ فِي ذِكْرِهِ، وَقَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ أُمَّتُهُ: أَنْذَرَهُ نُوحٌ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّهُ إِنْ يَخْرُجَ فِيكُمْ فَمَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْكُمْ، إِنْ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرٍ، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ عَيْنِ الْيَمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةُ طَافِيَةٍ. أَلَا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بِلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ - ثَلَاثًا - وَبَلَّغْتُ، أَوْ وَحِّدْكُمْ، انْظُرُوا: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» رواه البخاري، وروى مسلم بعضه.

٢٠٦ - وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوْقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ» متفق عليه.

٢٠٧ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾» هود: ١٠٢ متفق عليه.

٢٠٨ - وعن مُعَاذٍ رضي الله عنه قال: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةَ

تُؤْخَذُ مِنْ أَغْيَانِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ
أَمْوَالِهِمْ وَآتَى دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» متفقٌ عليه .

٢٠٩ - وعن أبي حُمَيْدٍ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ : ابْنُ اللَّثْبِيَّةِ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ
قَالَ : هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا أُهْدِيَ إِلَيَّ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ
وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ : «أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي اسْتَعْمِلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ مِمَّا وَلَّيَنِي
اللَّهُ، فَيَأْتِيَنِي يَقُولُ : هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ إِلَيَّ، أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ
أَوْ أُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا، وَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا
لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى، يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَا أَعْرِفَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُ بَعِيرًا
لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةً لَهَا خُورٌ، أَوْ شَاةٌ تَبْعُرُ» ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَوَى عُفْرَةَ إِبْطِئِهِ
فَقَالَ : «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتَ» ثلاثًا متفقٌ عليه .

٢١٠ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلِمَةٌ
لِأَخِيهِ، مِنْ عَرْضِهِ أَوْ مِنْ شَيْءٍ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا
دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدَرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ
سَيِّئَاتٍ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ» رواه البخاري .

٢١١ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
«الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ»
متفقٌ عليه .

٢١٢ - وعنه رضي الله عنه قال : كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ
كَرْكِرَةٌ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هُوَ فِي النَّارِ» فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ
فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا . رواه البخاري .

٢١٣ - وعن أبي بَكْرَةَ نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ
الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ : السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ

شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلَاثُ مُتَوَالِيَّاتٍ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمِ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟ قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ. قَالَ: «أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ؟» قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ. قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبْلِغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَغْتَ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟» قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ» متفقٌ عليه .

٢١٤ - وعن أبي أُمَامَةَ إِيَّاسَ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْحَارِثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» فَقَالَ رَجُلٌ: «وَأَنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟» فَقَالَ: «وَأَنْ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكَ» رواه مسلم .

٢١٥ - وعن عَدِيِّ بْنِ عُمَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ، فَكَتَمْنَا مِخْيَطًا فَمَا فَوْقَهُ، كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْبِلْ عَنِّي عَمَلَكَ، قَالَ: «وَمَا لَكَ؟» قَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ: مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَلْيَجِءْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ، وَمَا نُهِيَ عَنْهُ انْتَهَى» رواه مسلم .

٢١٦ - وعن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: فَلَانٌ شَهِيدٌ، وَفُلَانٌ شَهِيدٌ، حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ

فقالوا: فلان شهيد. فقال النبي ﷺ: «كَلَّا إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غُلِّهَا -
أَوْ عَبَاءَةٍ -» رواه مسلم .

٢١٧ - وعن أبي قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ، فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تُكَفِّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرٌ مُذْبِرٌ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَتُكَفِّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرٌ مُذْبِرٌ، إِلَّا الَّذِينَ قَالُوا لِي ذَلِكَ» رواه مسلم .

٢١٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «أَتَذَرُونَّ مَا الْمُفْلِسُ؟» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فُتِنَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ مَا عَلَيْهِ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرْحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ» رواه مسلم .

٢١٩ - وعن أم سلمة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ بِنَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» متفق عليه «أَلْحَنَ» أي: أعلم .

٢٢٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِْبْ دَمًا حَرَامًا» رواه البخاري .

٢٢١ - وعن خولة بنت عامر الأنصارية، وهي امرأة حمزة رضي الله عنه وعنهما، قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ

حَقٌّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري .

٢٧ - باب تعظيم حُرَمَاتِ الْمُسْلِمِينَ

وبيان حقوقهم والشفقة عليهم ورحمتهم

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾
الحج: ٣٠ وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ الحج:
٣٢ وقال تعالى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ الحجر: ٨٨ وقال تعالى:
﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ
أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ المائدة: ٣٢ .

٢٢٢ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُؤْمِنُ
لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ . متفقٌ عليه .

٢٢٣ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا، أَوْ
أَسْوَاقِنَا، وَمَعَهُ نَبَلٌ فَلْيُمْسِكْ، أَوْ لِيَقْبِضْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ
الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ» متفقٌ عليه .

٢٢٤ - وعن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ
الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ
تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى» متفقٌ عليه .

٢٢٥ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قَبَّلَ النَّبِيُّ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ رضي
الله عنهما، وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَلَدِ مَا
قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا. فَظَنَرُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ» متفقٌ
عليه .

٢٢٦ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ، فقالوا: أَتُقْبَلُونَ صِبْيَانَكُمْ؟ فقال: «نَعَمْ» قالوا: لَكِنَّا وَاللَّهِ مَا نُقْبَلُ! فقال رسول الله ﷺ: «أَوْ أَمْلِكُ إِنْ كَانَ نَزَعَ مِنْ قُلُوبِكُمُ الرَّحْمَةُ؟» متفق عليه .

٢٢٧ - وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ لَا يَرْحَمَهُ اللَّهُ» متفق عليه .

٢٢٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ، فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ. وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ، فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ» متفق عليه .
وفي رواية: «وَذَا الْحَاجَةِ» .

٢٢٩ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَدْعُ الْعَمَلَ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ، خَشْيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ» متفق عليه .

٢٣٠ - وَعَنْهَا رضي الله عنها قالت: نَهَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ، فقالوا: إِنَّكَ تَوَاصَلْ؟ قال: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي» متفق عليه .

مَعْنَاهُ يَجْعَلُ فِي قُوَّةٍ مَنْ أَكَلَ وَشَرِبَ .

٢٣١ - وعن أبي قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي لَأَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَأُرِيدُ أَنْ أَطُولَ فِيهَا، فَأَسْمَعَ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّهِ» رواه البخاري .

٢٣٢ - وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا يَطْلُبُكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يَدْرِكُهُ، ثُمَّ يَكْبُهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ» رواه مسلم .

٢٣٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يُسْلِمُهُ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ، كَانَ اللَّهُ فِي

حَاجَّتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» متفقٌ عليه .

٢٣٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لَا يَخُونُهُ وَلَا يَكْذِبُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، كُلُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ حَرَامٌ عَرَضُهُ وَمَالُهُ وَدَمُهُ، التَّقْوَى هُنَا، بِحَسَبِ أَمْرٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٢٣٥- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بَغْضًا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ: لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ. التَّقْوَى هُنَا- وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - بِحَسَبِ أَمْرٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ المُسْلِمِ. كُلُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرَضُهُ» رواه مسلم.

«النَّجَشُ»: أَنْ يَزِيدَ فِي ثَمَنِ سِلْعَةٍ يُنَادِي عَلَيْهَا فِي السُّوقِ وَنَحْوِهِ، وَلَا رَغْبَةَ لَهُ فِي شِرَائِهَا بَلْ يَقْصِدُ أَنْ يُغَرِّغَ غَيْرَهُ، وَهَذَا حَرَامٌ. «وَالْتِدَابَرُ»: أَنْ يُعْرِضَ عَنِ الْإِنْسَانِ وَيَهْجُرَهُ وَيَجْعَلَهُ كَالشَّيْءِ الَّذِي وَرَاءَ الظَّهْرِ وَالذُّبْرِ.

٢٣٦- وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» متفقٌ عليه .

٢٣٧- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ: «تَحْجُزُهُ - أَوْ تَمْنَعُهُ - مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ» رواه البخاري .

٢٣٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «حَقُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيمُ الْعَاطِسِ» متفقٌ عليه.

وفي رواية لمسلم: «حَقُّ الْمُسْلِمِ سِتٌّ: إِذَا لَقِيَتْهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجَبَهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ، فَأَنْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَشَمَّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ، فَعَدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ، فَاتَّبَعَهُ».

٢٣٩ - وعن أبي عُمَارَةَ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ. وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمٍ أَوْ تَخْتُمَ بِالذَّهَبِ، وَعَنْ شُرْبِ بِالْفِضَّةِ، وَعَنْ الْمَيَاثِرِ الْحُمْرِ، وَعَنْ الْقَسِيِّ، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالْإِسْتَبْرَقِ وَالذَّبْيَاجِ. متفق عليه.

وفي رواية: وَإِنشَادِ الضَّالَّةِ فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِ.

«الْمَيَاثِرُ» بَيَاءٌ مُثْنَاءٌ قَبْلَ الْأَلِفِ، وَنَاءٌ مُثَلَّثَةٌ بَعْدَهَا، وَهِيَ جَمْعُ مَيْثَرَةٍ، وَهِيَ شَيْءٌ يُتَّخَذُ مِنْ حَرِيرٍ وَيُحْشَى قُطْنًا أَوْ غَيْرَهُ، وَيُجْعَلُ فِي السَّرَجِ وَكُورِ الْبُعِيرِ يَجْلِسُ عَلَيْهِ الرَّكَّابُ. «الْقَسِيُّ» بَفَتْحِ الْقَافِ وَكَسْرِ السِّينِ الْمَهْمَلَةِ الْمَشْدُودَةِ: وَهِيَ ثِيَابٌ تُنْسَجُ مِنْ حَرِيرٍ وَكَتَانٍ مُخْتَلِطَيْنِ. «وَإِنشَادُ الضَّالَّةِ»: تَعْرِيفُهَا.

٢٨ باب ستر عورات المسلمين والنهي عن إشاعتها لغير ضرورة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ النور: ١٩.

٢٤٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه مسلم.

٢٤١ - وعنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَاْفَى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ

سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ عَمِلْتَ الْبَارِحَةَ كَذًا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُضَيِّحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ» متفق عليه .

٢٤٢ - وعنه عن النبي ﷺ قال: «إِذَا زَنَتِ الْأُمَةُ فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ، وَلَا يُثْرَبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّانِيَةَ فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُثْرَبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّالِثَةَ فَلْيَبْعِهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرِ» متفق عليه . «التَّثْرِبُ»: التَّوْبِيخُ .

٢٤٣ - وعنه قال: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ خَمْرًا قَالَ: «اضْرِبُوهُ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ، وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ. فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَخْزَاكَ اللَّهُ، قَالَ: «لَا تَقُولُوا هَكَذَا لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ» رواه البخاري .

٢٩ - بَابُ قِضَاءِ حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ

قال الله تعالى: ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ الحج: ٧٧.

٢٤٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ. مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» متفق عليه .

٢٤٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ. وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ تَعَالَى، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَذَكَّرُونَ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَعَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ» رواه مسلم .

٣٠ - بابُ الشفاعة

قال الله تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا﴾ النساء:

٨٥

٢٤٦ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إِذَا أَتَاهُ طَالِبُ حَاجَةٍ أَقْبَلَ عَلَى جُلَسَائِهِ فَقَالَ: «اشْفَعُوا تَوْجَرُوا وَيَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبُّ» متفقٌ عليه .

وفي رواية: «مَا شَاءَ» .

٢٤٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما في قِصَّةِ بَرِيرَةَ وَزَوْجِهَا . قال: قال لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ رَاجَعْتِي؟» قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْمُرْنِي قَالَ: «إِنَّمَا أَشْفَعُ» قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ . رواه البخاري .

٣١ - باب الإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ

قال الله تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ النساء: ١١٤ وقال تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ النساء: ١٢٨ وقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ الأنفال: ١ وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ الحجرات: ١٠ .

٢٤٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ: تَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ. وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ» متفقٌ عليه .

ومعنى «تَعْدِلُ بَيْنَهُمَا»: تُصْلِحُ بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ .

٢٤٩ - وعن أمّ كلثوم بنت عُقبة بن أبي مُعيط رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْرًا، أَوْ يَقُولُ خَيْرًا» متفق عليه .

وفي رواية مسلم زيادة، قالت: وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرْخَصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُهُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ، تَعْنِي: الْحَرْبَ، وَالْإِصْلَاحَ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثَ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَحَدِيثَ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا.

٢٥٠ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةً أَصَوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ الْمُتَأَلِّي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟» فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ، متفق عليه .

معنى: «يَسْتَوْضِعُهُ»: يَسْأَلُهُ أَنْ يَضَعَ عَنْهُ بَعْضَ دَيْنِهِ . «وَيَسْتَرْفِقُهُ»: يَسْأَلُهُ الرِّفْقَ . «وَالْمُتَأَلِّي»: الْحَالِفُ .

٢٥١ - وعن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ بَلَغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَرٌّ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ فِي أَنْاسٍ مَعَهُ، فَحُبِسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما فقال: يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ حُبِسَ، وَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَوْمَّ النَّاسَ؟ قَالَ: نَعَمْ إِنْ شِئْتَ، فَأَقَامَ بِلَالُ الصَّلَاةَ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَكَبَّرَ النَّاسُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيقِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ التَفَتَ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه يَدَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَأَاهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ مَا لَكُمْ جِئْتُمْ نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ

في التَّصْفِيقِ؟! إِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ. مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ
الله، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ: سُبْحَانَ الله، إِلَّا التَّفَتَّ. يَا أَبَا بَكْرٍ: مَا
مَنْعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ حِينَ أَشْرُتْ إِلَيْكَ؟» فقال أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ
أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. متفقٌ عليه.
معنى «حُبَسَ» أَمْسَكَهُ لِيُضِيفُوهُ.

٣٢ - بَابُ فَضْلِ ضِعْفَةِ الْمُسْلِمِينَ وَالْفُقَرَاءِ الْخَامِلِينَ

قال الله تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ
يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ الكهف: ٢٨.

٢٥٢ - عن حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا
أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لِأَبْرَهُ. أَلَا
أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عَتُلٍ جَوَاطٍ مُسْتَكْبِرٍ» متفقٌ عليه.

«الْعُتْلُ»: الْغَلِيطُ الْجَافِي. «وَالْجَوَاطُ» بَفَتْحِ الْجِيمِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ وَبِالضَّاءِ
الْمَعْجَمَةُ: وَهُوَ الْجُمُوعُ الْمَنُوعُ، وَقِيلَ: الضُّخْمُ الْمُخْتَالُ فِي مِشْيَتِهِ، وَقِيلَ:
الْقَصِيرُ الْبَطِينُ.

٢٥٣ - وعن أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى
النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ: «مَا رَأَيْتُكَ فِي هَذَا؟» فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْ
أَشْرَافِ النَّاسِ، هَذَا وَاللَّهِ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبْتُ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشْفَعَ.
فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا رَأَيْتُكَ فِي
هَذَا؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبْتُ
أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشْفَعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ. فقال رسول الله
ﷺ: «هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا» متفقٌ عليه.

قوله: «حَرِيٌّ» هو بفتح الحاء وكسر الراء وتشديد الياء: أي حَقِيقٌ.
وقوله: «شَفَعَ» بفتح الفاء.

٢٥٤- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «اِحْتَجَبَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَقَالَتِ النَّارُ: فِيَّ الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فِيَّ ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَمَسَاكِينُهُمْ، فَقَضَى اللَّهُ بَيْنَهُمَا: إِنَّكَ الْجَنَّةُ رَحِمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءُ، وَإِنَّكَ النَّارُ عَذَابِي أَعَذَّبُ بِكَ مِنْ أَشَاءُ، وَلِكَلِّيكُمَا عَلَيَّ مِلْؤُهَا» رواه مسلم.

٢٥٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ السَّمِينُ الْعَظِيمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بُعُوضَةٍ» متفق عليه.

٢٥٦- وعنه أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ، أَوْ شَابًا، فَقَقَدَهَا، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَنْهَا أَوْ عَنْهُ، فَقَالُوا: مَاتَ. قَالَ: «أَفَلَا كُتِّمَ آذَنْتُمُونِي» فَكَأَنَّهُمْ صَغُرُوا أَمْرَهَا، أَوْ أَمْرَهُ، فَقَالَ: «دُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ» فَذَلُّوهُ فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُنَوِّرُهَا بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ» متفق عليه.

قوله: «تَقُمُّ» هو بفتح التاء وضم القاف: أي تَكُنُسُ. «وَالْقُمَامَةُ»: الْكُنَاسَةُ. «وَأَذَنْتُمُونِي» بِمَدِّ الهمزة: أي: أَعْلَمْتُمُونِي.

٢٥٧- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «رَبِّ أَشَعْتُ أَغْبَرَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ» رواه مسلم.

٢٥٨- وعن أسامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا عَامَّةٌ مِنْ دَخَلِهَا الْمَسَاكِينُ، وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ. وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةٌ مِنْ دَخَلِهَا النِّسَاءُ» متفق عليه.

«وَالْجَدُّ» بفتح الجيم: الْحَظُّ وَالْغِنَى. وقوله: «مَحْبُوسُونَ» أي: لَمْ يُؤْذَنَ لَهُمْ بَعْدُ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ.

٢٥٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلًا عَابِدًا، فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً فَكَانَ فِيهَا، فَاتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فَقَالَ: يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ فَأَنْصَرَفَتْ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي. فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وُجُوهِ الْمُؤْمِسَاتِ. فَتَذَكَّرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ، وَكَانَتْ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ يُتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتُمْ لِأَقْتِنَنَّهُ، فَتَعَرَّضْتُ لَهُ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا، فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ، فَأَمَكَّتْهُ مِنْ نَفْسِهَا فَوَقَعَ عَلَيْهَا. فَحَمَلَتْ، فَلَمَّا وَلَدَتْ قَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ، فَأَتَتْهُ فَاسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ، وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: زَنَيْتَ بِهِذِهِ الْبَغِيِّ فَوَلَدْتَ مِنْكَ. قَالَ: أَتَيْنَ الصَّبِيَّ فَجَاؤُوا بِهِ فَقَالَ: فَقَالَ: دَعُونِي حَتَّى أَصَلِّيَ، فَصَلَّى، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ وَقَالَ: يَا غُلَامُ مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: فُلَانُ الرَّاعِي، فَأَقْبَلُوا عَلَى جُرَيْجٍ يُقْبَلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ وَقَالُوا: نَبِيٌّ لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: لَا، أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ، فَفَعَلُوا. وَبَيْنَا صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَارَاهُ وَشَارَهُ حَسَنَةً، فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذَا، فَتَرَكَ الثَّدْيَ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ثَدْيِهِ فَجَعَلَ يَرْضَعُ» فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَحْكِي ارْتِضَاعَهُ بِأَصْبُعِهِ السَّبَابِيَّةِ فِي فِيهِ، فَجَعَلَ يُمَصُّهَا، قَالَ: «وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا، وَيَقُولُونَ: زَنَيْتَ سَرَقْتَ، وَهِيَ تَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ. فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا، فَتَرَكَ الرِّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا، فَهَنَالِكَ تَرَجَعَا الْحَدِيثَ فَقَالَتْ: مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وَمَرُّوا بِهِذِهِ الْأَمَةِ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَنَيْتَ سَرَقْتَ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا؟ قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي

مِثْلَهُ، وَإِنْ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا زَنْبٌ، وَلَمْ تَزِنْ، وَسَرَقَتْ، وَلَمْ تَسْرِقْ، فَقُلْتُ:
اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا» متفق عليه .

«وَالْمُؤَمَّسَاتُ» بضم الميم الأولى، وإسكان الواو وكسر الميم الثانية
وبالسين المهملة، وهُنَّ الزَّوَانِي. وَالْمُؤَمَّسَةُ: الزَّانِيَةُ. وقوله: «دَابَّةٌ فَارِهَةٌ» بِالْفَاءِ:
أَيُّ حَاذِقَةٍ نَفِيسَةٍ. «وَالشَّارَةُ» بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ: وَهِيَ الْجَمَالُ
الظَّاهِرُ فِي الْهَيْئَةِ وَالْمَلْبَسِ. وَمَعْنَى «تَرَاجَعَا الْحَدِيثَ» أَيُّ: حَدَّثَتِ الصَّبِيَّ
وَحَدَّثَهَا، واللَّهِ أَعْلَمُ.

٣٣ - بَابُ مُلَاطَفَةِ الْيَتِيمِ وَالْبَنَاتِ

وسائر الضَّعْفَةِ والمساكين والمنكسرين والإحسان إليهم والشفقة عليهم
والتواضع معهم، وخفض الجناح لهم

قال الله تعالى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ الحجر: ٨٨ وقال تعالى:
﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ
عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ الكهف: ٢٨ وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا
تَقْهَرْ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ الضحى: ٩، ١٠ وقال تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي
يُكَذِّبُ بِالْإِيمَانِ . فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ . وَلَا يَحْضُرُ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ﴾
الماعون: ١ - ٣.

٢٦٠- وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ نَفَرٍ،
فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اطْرُدْ هَؤُلَاءِ لَا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْنَا، وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ
مَسْعُودٍ وَرَجُلٌ مِنْ هَذِيلٍ وَبِلَالٌ وَرَجُلَانِ لَسْتُ أَسْمِيَهُمَا، فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ، فَحَدَّثَتْ نَفْسُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ
يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ الأنعام: ٥٢ رواه مسلم.

٢٦١- وعن أبي هُبَيْرَةَ عَائِدِ بْنِ عَمْرِو الْمُزْنِيِّ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ رضي

الله عنه، أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَتَى عَلَى سَلْمَانَ وَصُهَيْبٍ وَبِلَالٍ فِي نَفَرٍ فَقَالُوا: مَا أَخَذْتُ سُيُوفَ اللَّهِ مِنْ عَدُوِّ اللَّهِ مَا أَخَذَهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَتَقُولُونَ هَذَا لِشَيْخٍ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ؟ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ؟ لَئِنْ كُنْتُ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ» فَأَتَاهُمْ فَقَالَ: يَا إِخْوَانَاهُ أَغْضَبْتُكُمْ؟ قَالُوا: لَا، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَخِي. رواه مسلم.

قوله «مأخذها» أي: لَمْ تَسْتَوْفِ حَقَّهَا مِنْهُ. وقوله: «يا أخي» روي بفتح الهمزة وكسر الخاء وتخفيف الياء، وروى بضم الهمزة وفتح الخاء وتشديد الياء.

٢٦٢- وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا» وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى، وَفَرَجَ بَيْنَهُمَا. رواه البخاري.

و «كَافِلُ الْيَتِيمِ»: الْقَائِمُ بِأُمُورِهِ.

٢٦٣- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لَغَيْرِهِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ» وَأَشَارَ الرَّاوي وَهُوَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى. رواه مسلم.

وقوله ﷺ: «الْيَتِيمُ لَهُ أَوْ لَغَيْرِهِ» مَعْنَاهُ: قَرِيبُهُ، أَوْ الْأَجْنَبِيُّ مِنْهُ، فَالْقَرِيبُ مِثْلُ أَنْ تَكْفُلَهُ أُمُّهُ أَوْ جَدُّهُ أَوْ أَخُوهُ أَوْ غَيْرُهُمْ مِنْ قَرَابَتِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٦٤- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَا اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ» متفق عليه.

وفي رواية في «الصحيحين»: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْطِنُ بِهِ فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلَ النَّاسَ».

٢٦٥- وعنه عن النبي ﷺ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ

اللَّهُ» وَأَحْسَبُهُ قَالَ: «وَكَالْقَائِمِ الَّذِي لَا يُفْتَرُ، وَكَالصَّائِمِ الَّذِي لَا يُفْطَرُ» متفق عليه .

٢٦٦- وعنه عن النبي ﷺ قال: «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا، وَيُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ» رواه مسلم .

وفي رواية في «الصحيحين» عن أبي هريرة من قوله: «بُشَسَ الطَّعَامُ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى إِلَيْهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ» .

٢٦٧- وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ عَالَ جَارَيْتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ» وَضُمَّ أَصَابِعُهُ . رواه مسلم .
«جَارَيْتَيْنِ» أي: بنتين .

٢٦٨- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: دَخَلَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «مَنْ ابْتَلَى مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنْ لَهُ يَسْرًا مِنَ النَّارِ» متفق عليه .

٢٦٩- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: جَاءَتْنِي مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا، فَأَطْعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لَتَأْكُلَهَا، فَاسْتَطَعَمْتُهَا ابْنَتَاهَا، فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا، فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا، فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ، أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ» رواه مسلم .

٢٧٠- وعن أبي شُرَيْحٍ خُوَيْلِدِ بْنِ عَمْرِو الْخُزَاعِيِّ رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَخْرِجْ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ الْيَتِيمِ وَالْمَرْأَةِ» حديث حسن رواه النسائي بإسناد جيد .

ومعنى: «أُخْرِجُ»: أُلْحَقُ الْحَرَجَ، وَهُوَ الْإِثْمُ بِمَنْ ضَيَّعَ حَقَّهُمَا، وَأَحَذَرُ مَنْ ذَلِكَ تَحْذِيرًا بَلِيغًا، وَأَزْجُرُ عَنْهُ زَجْرًا أَكِيدًا.

٢٧١- وعن مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَى سَعْدُ أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضَعْفَائِكُمْ» رواه البخاري هكذا مُرْسَلًا، فَإِنَّ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ تَابِعِيٌّ، وَرواه الحافظُ أَبُو بَكْرٍ الْبَرْقَانِيُّ فِي صَحِيحِهِ مُتَّصِلًا عَنْ مُصْعَبٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢٧٢- وعن أَبِي الدَّرْدَاءِ عُوَيْمِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ابْغُؤْنِي الضُّعَفَاءَ، فَإِنَّمَا تُنْصَرُونَ، وَتُرْزَقُونَ بِضَعْفَائِكُمْ» رواه أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ.

٣٤ - بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالنِّسَاءِ

قال الله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ النساء: ١٩ وقال تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ النساء: ١٢٩.

٢٧٣- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ مَا فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسْرَتُهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ، لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ» متفقٌ عليه.

وفي رواية في «الصحيحين»: «الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ إِنْ أَقَمْتَهَا كَسْرَتَهَا، وَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا، اسْتَمْتَعْتَ وَفِيهَا عَوَجٌ».

وفي رواية لمسلم: «إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ، فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عَوَجٌ، وَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسْرَتَهَا، وَكَسْرُهَا طَلْقُهَا».

قوله: «عَوَجٌ» هو بفتح العين والواو.

٢٧٤- وعن عبد الله بن زَمْعَةَ رضي الله عنه، أنه سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ، وَذَكَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي عَقَرَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا انْبَعَثَ أَشْقَاهَا» انْبَعَثَ لَهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ، عَارِمٌ مَبِيعٌ فِي رَهْطِهِ ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ، فَوَعِظَ فِيهِنَّ، فَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ فَيَجْلِدُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ فَلَعَلَّهُ يَضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ» ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي صَحِيحِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ وَقَالَ: «لِمَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟» متفقٌ عليه.

«وَالْعَارِمُ» بالعين المهملة والراء: هُوَ الشَّرِيرُ الْمُفْسِدُ، وقوله: «انْبَعَثَ»، أي: قَامَ بِسُرْعَةٍ.

٢٧٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَفْرَكَ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ» أَوْ قَالَ: «غَيْرُهُ» رواه مسلم.

وقوله: «يَفْرَكَ» هو بفتح الياء وإسكان الفاء وفتح الراء معناه: يُبْغِضُ، يقال: فَرَكْتَ الْمَرْأَةَ زَوْجَهَا، وَفَرَكَهَا زَوْجَهَا، بكسر الراء، يَفْرَكُهَا بفتحها: أي: أَبْغَضَهَا، والله أعلم.

٢٧٦- وعن عمرو بن الأَخْوَصِ الجُشَمِيِّ رضي الله عنه أنه سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَقُولُ بَعْدَ أَنْ حَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى، وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَذَكَرَ وَوَعِظَ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهُجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا، أَلَا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَحَقُّكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنَ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

قوله ﷺ «عَوَانٍ» أي: أَسِيرَاتٌ جَمْعُ عَائِنَةٍ، بِالْعَيْنِ الْمُهِمْلَةِ، وَهِيَ الْأَسِيرَةُ، وَالْعَائِنِي: الْأَسِيرُ. شَبَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَرْأَةَ فِي دُخُولِهَا تَحْتَ حُكْمِ الزَّوْجِ بِالْأَسِيرِ «وَالضَّرْبُ الْمُبْرِحُ»: هُوَ الشَّاقُّ الشَّدِيدُ، وقوله ﷺ: «فَلَا تَبْغُوا

عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا» أَي: لَا تَطْلُبُوا طَرِيقًا تَحْتَجُونَ بِهِ عَلَيْهِنَّ وَتُؤْذِنُهُنَّ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

٢٧٧- وعن معاوية بن حيدة رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله ما حقُّ زَوْجَةٍ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟ قال: «أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ وَلَا تَضْرِبَ الْوَجْهَ، وَلَا تُقَبِّحَ، وَلَا تَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ» حديثٌ حسنٌ رواه أبو داود وقال: معنى «لَا تُقَبِّحَ» أي: لَا تَقُلْ قَبْحَكَ لِلَّهِ.

٢٧٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخَيْرُكُمْ لِنِسَائِهِمْ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٧٩- وعن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ» فَجَاءَ عُمَرُ رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ، فَقَالَ: ذَبَرَنَ النِّسَاءَ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ، فَرَخَّصَ فِي ضَرْبِهِنَّ، فَأَطَافَ بِآلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نِسَاءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ أَطَافَ بِآلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ نِسَاءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ لَيْسَ أَوْلَيْكَ بِخِيَارِكُمْ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ.

قول: «ذَبَرَنَ» هُوَ بَدَالَ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ ثُمَّ هَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ ثُمَّ رَاءٌ سَاكِنَةٌ ثُمَّ نُونٌ، أَي: اجْتَرَأَنَ، قَوْلُهُ: «أَطَافَ» أَي: أَحَاطَ.

٢٨٠- وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِهَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ» رواه مسلم.

٣٥- باب حق الزوج على المرأة

قال الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ﴿النِّسَاءُ: ٣٤﴾.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَمِنْهَا حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ الْأَخْوَصِ السَّابِقِ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ.

٢٨١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَلَمْ تَأْتِهِ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا لَعَنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ» متفقٌ عليه.

وفي رواية لهما «إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً زَوْجَهَا لَعَنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ».

وفي رواية قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَتَأْتِي عَلَيْهِ إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا».

٢٨٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَجِلُّ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ» متفقٌ عليه. وهذا لفظ البخاري.

٢٨٣- وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْأَمِيرُ رَاعٍ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» متفقٌ عليه.

٢٨٤- وعن أبي علي طلق بن علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ فَلْتَأْتِهِ وَإِنْ كَانَتْ عَلَى التَّنَوُّرِ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

٢٨٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَوْ كُنْتُ أَمِيراً أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٢٨٦ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ، وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ دَخَلَتْ الْجَنَّةَ» رواه الترمذي وقال حديث حسن.

٢٨٧ - وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَا تُؤْذِي امْرَأَةً زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ لَا تُؤْذِيهِ قَاتَلَكِ اللَّهُ! فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ ذَخِيلٌ يُوشِكُ أَنْ يُفَارِقَكَ إِلَيْنَا» رواه الترمذي وقال حديث حسن.

٢٨٨ - وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً هِيَ أَضَرُّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ» متفق عليه.

٣٦ - باب النفقة على العيال

قال الله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ البقرة: ٢٣٣، وقال تعالى: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُئْتِنِ فَمَا آتَاهُ اللَّهُ لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾ الطلاق: ٧ وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ سبأ: ٣٩.

٢٨٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ» رواه مسلم.

٢٩٠ - وعن أبي عبد الله - ويقال له: أبو عبد الرحمن - ثوبان بن بُجْدُد مَوْلَى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» رواه مسلم.

٢٩١ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قلت يا رسول الله، هل لي أَجْرٌ في سي أبي سلمة أن أنفقَ عَلَيْهِمْ، وَلَسْتُ بِتَارِكْتَهُمْ هَكَذَا وَهَكَذَا إِنَّمَا هُمْ بَنِي؟ فقال: «نَعَمْ لَكَ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ» متفق عليه.

٢٩٢ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في حديثه الطويل الذي قَدَّمناه في أوَّلِ الْكِتَابِ فِي بَابِ النِّيَّةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «وَأِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي امْرَأَتِكَ» متفق عليه .

٢٩٣ - وعن أبي مسعود البدر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً يَحْتَسِبُهَا فَهِيَ لَهُ صَدَقَةٌ» متفق عليه .

٢٩٤ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ» حديث صحيح رواه أبو داود وغيره .

ورواه مسلم في صحيحه بِمَعْنَاهُ قَالَ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْسِرَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوَّتَهُ» .

٢٩٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكَ تَلْفًا» متفق عليه .

٢٩٦ - وعنه عن النبي ﷺ قال: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ، يُعِفِّهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ، يُغْنِهِ اللَّهُ» رواه البخاري .

٣٧ - باب الإنفاق مما يحب

ومن الجيد

قال الله تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ آل عمران: ٩٢، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ البقرة: ٢٦٧ .

٢٩٧ - عن أنس رضي الله عنه قال: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ رضي الله عنه أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَاءُ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ قَالَ أَنَسُ: فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ عَلَيْكَ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنِّي أَحَبُّ مَا لِي إِلَيَّ بَيْرَحَاءُ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَخْ! ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنَّ تَجْعَلُهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ، وَبَنِي عَمِّهِ. متفقٌ عليه.

قوله ﷺ: «مَالٌ رَابِعٌ» رُوِيَ فِي الصَّحِيحَيْنِ «رَابِعٌ» وَ«رَابِعٌ» بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَبِالْيَاءِ الْمُثَنَّى، أَيُّ: رَابِعٌ عَلَيْكَ نَفْعُهُ، وَ«بَيْرَحَاءُ» حَبِيقَةُ نَخْلٍ، وَرُوِيَ بِكسْرِ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا.

٣٨ - بَابُ وَجُوبِ أَمْرِ أَهْلِهِ وَأَوْلَادِهِ

التمييز وسائر من في رعيته بطاعة الله تعالى، ونهيهم عن المخالفة، وتأديبهم، ومنعهم من ارتكاب منهي عنه

قال الله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ طه: ١٣٢ وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ التحريم: ٦.

٢٩٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رضي الله عَنْهُمَا تَمْرَةً مِنْ ثَمَرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ كَيْفٌ، أَرُمُ بِهَا، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ؟!» متفقٌ عليه.

وفي رواية «أَنَا لَا تَجِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ» وقوله: «كَيْفَ كَيْفٌ» يُقَالُ بِإِسْكَانِ الْخَاءِ،

وَيُقَالُ بِكَسْرِهَا مَعَ التَّنْوِينِ، وَهِيَ كَلِمَةُ زَجَرٍ لِلصَّبِيِّ عَنِ الْمُسْتَقْدَرَاتِ، وَكَانَ الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَبِيًّا.

٢٩٩ - وعن أبي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ رَبِيبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا غُلَامُ سَمَّ اللَّهُ تَعَالَى، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» فَمَا زِلْتُ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ. متفق عليه.

«وَتَطِيشُ»: تَدُورُ فِي نَوَاجِي الصَّحْفَةِ.

٣٠٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ متفق عليه.

٣٠١ - وعن عمرو بن شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ» حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

٣٠٢ - وعن أَبِي ثُرَيَّةَ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرِ سِنِينَ» حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَلَفْظُ أَبِي دَاوُدَ: «مُرُوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ».

٣٩ - بَابُ حَقِّ الْجَارِ وَالْوَصِيَّةِ بِهِ

قال الله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا

وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ
وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ» النساء: ٣٦.

٣٠٣ - وعن ابن عمر وعائشة رضي الله عنهما قالوا: قال رسول الله ﷺ: «مَا
زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى طَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ» متفق عليه .

٣٠٤ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا
طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ» رواه مسلم .

وفي رواية له عن أبي ذر قال: إن خليلي ﷺ أَوْصَانِي: «إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا
فَأَكْثِرْ مَاءَهُ، ثُمَّ انْظُرْ بَيْتَ مَنْ جِيرَانِكَ، فَأَصِْبْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ» .

٣٠٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ
لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ!» قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ
بَوَائِقَهُ!» متفق عليه .

وفي رواية لمسلم: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقَهُ» .
«الْبَوَائِقُ»: الْغَوَائِلُ وَالشُّرُورُ .

٣٠٦ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً
لِجَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسَنَ شَاةٍ» متفق عليه .

٣٠٧ - وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي
جِدَارِهِ» ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ! وَاللَّهِ لَا رَمِيمَ بِهَا بَيْنَ
أَكْتافِكُمْ . متفق عليه .

رُوي «خَشَبَةً» بِالْإِضَافَةِ وَالْجَمْعِ، وَرُوي «خَشَبَةً» بِالتَّنْوِينِ عَلَى الْإِفْرَادِ .
وقوله: مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ: يَعْنِي عَنْ هَذِهِ السُّنَّةِ .

٣٠٨ - وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا
يُؤْذِي جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ

بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسُكَتْ» متفق عليه .

٣٠٩ - وعن أبي شَرِيحَ الْخَزَاعِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسُكَتْ» رواه مسلم بهذا اللفظ، وروى البخاري بعضه .

٣١٠ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله إن لي جَارَيْنِ، فَأَيُّهُمَا أَهْدِي؟ قال: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا» رواه البخاري .

٣١١ - وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرُهُمْ لَصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرُهُمْ لَجَارِهِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن .

٤٠ بابُ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ وَصَلَةِ الْأَرْحَامِ

قال الله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِإِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ النساء: ٣٦ وقال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ النساء: ١ وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ﴾ الآية الرعد: ٢١ وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ العنكبوت: ٨ وقال تعالى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا. وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ الإسراء: ٢٣، ٢٤ وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾ لقمان: ١٤ .

٣١٢ - عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سَأَلْتُ النبي ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؟ قَالَ «الصَّلَاةُ عَلَى وَفَّيْهَا» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» متفق عليه .

٣١٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا، فَيَشْتَرِيَهُ، فَيَعْتِقَهُ» رواه مسلم .

٣١٤ - وعنه أيضاً رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ» متفق عليه .

٣١٥ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّجُمُ، فَقَالَتْ: هَذَا مُقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَذَلِكَ لَكَ، ثُمَّ قَالَ رسول الله ﷺ: اقْرَأُوا إِنَّ شَيْئَكُمْ: «فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ. أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ» محمد: ٢٢، ٢٣ متفق عليه .

وفي رواية للبخاري: فقال الله تعالى: «مَنْ وَصَلَكِ، وَصَلْتُهُ؛ وَمَنْ قَطَعَكِ، قَطَعْتُهُ» .

٣١٦ - وعنه رضي الله عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمُّكَ» متفق عليه .

وفي رواية: يا رسول الله مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قَالَ: «أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ» .

«وَالصُّحَابَةُ» بمعنى: الصُّحْبَةِ. وقوله: «ثُمَّ أَبَاكَ» هكذا هو منصوب بفعلٍ

محذوف، أي: ثم برأباك وفي رواية: «ثُمَّ أَبُوكَ» وهذا واضح.

٣١٧- وعنه عن النبي ﷺ قال: «رَغِمَ أَنْفٌ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا، فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ» رواه مسلم.

٣١٨- وعنه رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله إن لي قرابةً أصلهم وَيَقْطَعُونِي، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسَيِّئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، فقال: «لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ» رواه مسلم.

«وَتُسِفُّهُمْ» بضم التاء وكسر السين المهملة وتشديد الفاء «وَالْمَلَّ» بفتح الميم، وتشديد اللام وهو الرَّمَادُ الحارُّ: أي كَأَنَّمَا تُطْعِمُهُمُ الرَّمَادَ الْحَارَّ وَهُوَ تَشْبِيهِ لِمَا يَلْحَقُهُمْ مِنَ الْإِثْمِ بِمَا يَلْحَقُ آكِلَ الرَّمَادِ الْحَارِّ مِنَ الْأَلَمِ، وَلَا شَيْءَ عَلَى هَذَا الْمُحْسِنِ إِلَيْهِمْ، لَكِنْ يَنَالُهُمْ إِثْمٌ عَظِيمٌ يَنْقُصِيهِمْ فِي حَقِّهِ، وَإِدْخَالِهِمْ الْأَذَى عَلَيْهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٣١٩- وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَيِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحْمَتَهُ» متفق عليه.
ومعنى «يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ»: «أي: يُؤَخَّرَ لَهُ فِي أَجَلِهِ وَعُمْرِهِ».

٣٢٠- وعنه قال: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالاً مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ آل عمران: ٩٢ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنْ أَحَبَّ مَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ. فقال رسول الله ﷺ: «بَخْ! ذَلِكَ

مَالُ رَابِعٍ، ذَلِكَ مَالُ رَابِعٍ! وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْكَرْبَيْنِ» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ. متفقٌ عليه.

وَسَبَقَ بَيَانَهُ فِي: بَابِ الْإِنْفَاقِ مِمَّا يُحِبُّ.

٣٢١ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَبَايُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَالْجِهَادِ ابْتِغَاءَ الْأَجْرِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى. قَالَ: «فَهَلْ لَكَ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟» قَالَ: نَعَمْ بَلْ كِلَاهُمَا قَالَ: «فَبِتَبِغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ «فَارْجِعْ إِلَى وَالِدَيْكَ، فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا» متفقٌ عليه. وهذا لَفْظُ مُسْلِمٍ.

وفي روايةٍ لَهُمَا: جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ «أَحْيٍ وَالِدَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ».

٣٢٢ - وعنه عن النبي ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِيءِ وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قَطَعْتَ رَجْمَهُ وَصَلَهَا» رواه البخاري.

و «قَطَعْتَ» يَفْتَحُ الْقَافِ وَالطَّاءُ. وَ «رَجْمَهُ» مَرْفُوعٌ.

٣٢٣ - وعن عائشة قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّجِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي، وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي، قَطَعَهُ اللَّهُ» متفقٌ عليه.

٣٢٤ - وعن أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رضي الله عنها أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً^(١) وَلَمْ تَسْأَلِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ، قَالَتْ: أَشَعَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي؟ قَالَ: «أَوْ فَعَلْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالَكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ» متفقٌ عليه.

٣٢٥ - وعن أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنهما قَالَتْ: قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ:

قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ صِلِي أُمَّكَ» متفق عليه .

وقولها: «رَاغِبَةٌ»، أي: طامِعَةٌ عِنْدِي تَسْأَلُنِي شَيْئًا، قِيلَ كَانَتْ أُمُّهَا مِنَ النَّسَبِ، وَقِيلَ: مِنَ الرِّضَاعَةِ وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ.

٣٢٦ - وعن زَيْنَبِ الثَّقَفِيَّةِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ» قَالَتْ: فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ فَأَتَيْتُهُ، فَسَأَلْتُهُ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يُجْزِي عَنِّي وَإِلَّا صَرَفْتُهَا إِلَى غَيْرِكُمْ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَلِ ائْتِيهِ أَنْتِ، فَاَنْطَلَقْتُ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجَتِي حَاجَتُهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُلْقِيَتْ عَلَيْهِ الْمَهَابَةُ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ، فَقُلْنَا لَهُ: أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ بِالْبَابِ تَسْأَلَانِكَ: أَتُجْزَى الصَّدَقَةُ عَنْهُمَا عَلَى أَزْوَاجِهِمَا وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حُجُورِهِمَا؟ وَلَا تُخْبِرُهُ مَنْ نَحْنُ، فَدَخَلَ بِلَالٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ هُمَا؟» قَالَ: امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَزَيْنَبُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَيُّ الرِّيَازِبِ هِيَ؟» قَالَ: امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَهُمَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ» متفق عليه .

٣٢٧ - وعن أَبِي سُفْيَانَ صَخْرَ بْنِ حَرْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ فِي قِصَّةِ هِرْقَلٍ أَنَّ هِرْقَلَ قَالَ لِأَبِي سُفْيَانَ: فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ؟ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَقُولُ: «اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَاتْرَكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ، وَالصَّدَقِ، وَالْعَفَافِ، وَالصَّلَةِ» متفق عليه .

٣٢٨ - وعن أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقِرَاطُ».

وفي رواية: «سَتَفْتَحُونَ مَضْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقِرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا

بِأَهْلِهَا خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَجْمًا».

وفي رواية: «فَإِذَا افْتَحْتُمُوهَا، فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَجْمًا»
أو قال «ذِمَّةً وَصِهْرًا» رواه مسلم .

قال العلماء: الرَّجْمُ الَّذِي لَهُمْ كَوْنُ هَاجِرٍ أَمْ إِسْمَاعِيلَ ﷺ مِنْهُمْ
«وَالصَّهْرُ»: كَوْنُ مَارِيَةٍ أَمْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ .

٣٢٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ الشعراء: ٢١٤ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا، فَاجْتَمَعُوا فَعَمَّ، وَخَصَّ وقال: «يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، يَا بَنِي كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ؛ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي مُرَّةٍ بْنِ كَعْبٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةُ أَنْقِذِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، غَيْرَ أَنْ لَكُمْ رَجْمًا سَابِقًا بِبِلَالِهَا» رواه مسلم .

قوله ﷺ: «بِلَالِهَا» هو بفتح الباءِ الثَّانِيَةِ وَكَسْرِهَا «وَالْبِلَالُ»: الْمَاءُ. ومعنى الحديث: سَاقِلُهَا، شَبَّهَ قَطِيعَتَهَا بِالْحَرَارَةِ تُطْفَأُ بِالْمَاءِ وَهَذِهِ تُبْرَدُ بِالصَّلَاةِ.

٣٣٠ - وعن أبي عبد الله عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: «إِنَّ آلَ بَنِي فُلَانٍ لَيَسُوءُوا بِأَوْلِيَائِي، إِنَّمَا وَلِيُّ اللَّهِ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَكِنْ لَهُمْ رَجْمٌ أَبْلَغُهَا بِبِلَالِهَا»، متفق عليه . واللفظُ للبخاري .

٣٣١ - وعن أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري رضي الله عنه أن رجلاً قال:
يا رسولَ الله أخبرني بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ. فقال النبي ﷺ:
«تَعْبُدُ اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتَقِيْمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّجِمَ»
متفق عليه .

٣٣٢ - وعن سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَمْرًا، فَالْمَاءُ، فَإِنَّهُ طَهُورٌ» وقال: «الصَّدَقَةُ عَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الرَّجَمِ ثِنْتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ».

رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٣٣٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ، وَكُنْتُ أُحِبُّهَا، وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُهَا، فَقَالَ لِي: طَلَّقْهَا، فَأَبَيْتُ، فَأَتَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «طَلَّقْهَا» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٣٣٤ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رجلاً أتاه فقال: إِنَّ امْرَأَةً لِي وَإِنَّ أُمِّي تَأْمُرُنِي بِطَلَاقِهَا؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَإِنْ شِئْتَ، فَأَضِغْ ذَلِكَ الْبَابَ، أَوْ احْفَظْهُ» رواه الترمذي وقال: حديث صحيح.

٣٣٥ - وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ» رواه الترمذي وقال: حديث صحيح.

وفي الباب أحاديث كثيرة في الصحيح مشهورة؛ منها حديث أصحاب الغار، وحديث جُرَيْجٍ وَقَدْ سَبَقَا، وَأَحَادِيثُ مشهورة في الصحيح حَدَّثُهَا اخْتِصَارًا، وَمِنْ أَهَمِّهَا حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطَّوِيلُ الْمُشْتَمِلُ عَلَى جَمَلٍ كَثِيرَةٍ مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ وَأَدَابِهِ، وَسَأَذْكُرُهُ بِتَمَامِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِي بَابِ الرَّجَاءِ، قَالَ فِيهِ:

دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ، يَعْنِي فِي أَوَّلِ النَّبُوءَةِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ قَالَ: «نَبِيٌّ» فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ: «أُرْسَلَنِي اللَّهُ تَعَالَى» فَقُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ أُرْسَلْتَ؟ قَالَ: «أُرْسَلَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَكَسْرِ الْأَوْتَانِ، وَأَنْ يُوحِدَ اللَّهُ لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ» وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٤١ - باب تحريم العقوق وقطيعة الرحم

قال الله تعالى : ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ﴾ محمد : ٢٢ ، ٢٣ وقال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ ، أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ الرعد : ٢٥ وقال تعالى : ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٍّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ الإسراء : ٢٣ ، ٢٤ .

٣٣٦ - وعن أبي بكر بن الحارث رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «أَلَا أُنبِئُكُمْ بِأكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟» - ثلاثاً - قُلْنَا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ : قال : «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» وَكَانَ مُتَكِنًا فَجَلَسَ ، فقال : اَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ» فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا : لَيْتَهُ سَكَتَ . متفقٌ عليه .

٣٣٧ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : «الْكِبَائِرُ : الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ» رواه البخاري .

«الْيَمِينُ الْغَمُوسُ» الَّتِي يَحْلِفُهَا كَاذِبًا عَامِدًا ، سُمِّيَتْ غَمُوسًا ، لِأَنَّهَا تَغْمِسُ الْحَالِفَ فِي الْإِثْمِ .

٣٣٨ - وعنه أن رسول الله ﷺ قال : «مِنَ الْكِبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ!» قالوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟! قال «نَعَمْ ، يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ» متفقٌ عليه .

وفي رواية «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ!» قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ

كَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟! قَالَ «يُسَبُّ أَبَا الرَّجُلِ، فَيُسَبُّ أَبَاهُ، وَيُسَبُّ أُمُّهُ، فَيُسَبُّ أُمُّهُ».

٣٣٩ - وعن أبي محمد جُبَيْر بن مُطْعِمٍ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ» قال سفيان في روايته: يَعْنِي: قَاطِعٌ رَجِمَ. متفق عليه.

٣٤٠ - وعن أبي عيسى المُغِيرَةَ بن شُعْبَةَ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَمَنْعاً وَهَاتِ، وَوَادَ الْبَنَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ» متفق عليه.

قَوْلُهُ: «مَنْعاً» مَعْنَاهُ: مَنْعُ مَا وَجَبَ عَلَيْهِ وَ«هَاتِ» طَلَبُ مَا لَيْسَ لَهُ. وَ«وَادَ الْبَنَاتِ» مَعْنَاهُ: ذَفْنُهُنَّ فِي الْحَيَاةِ، وَ«قِيلَ وَقَالَ» مَعْنَاهُ: الْحَدِيثُ بِكُلِّ مَا يَسْمَعُهُ، فَيَقُولُ: قِيلَ كَذَا، وَقَالَ فُلَانٌ كَذَا مِمَّا لَا يَعْلَمُ صِحَّتَهُ، وَلَا يَظُنُّهَا، وَكَفَى بِالْمَرْءِ كَذِباً أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ. وَ«إِضَاعَةُ الْمَالِ»: تَبْذِيرُهُ وَصَرْفُهُ فِي غَيْرِ الْوُجُوهِ الْمَأْدُونِ فِيهَا مِنْ مَقَاصِدِ الْآخِرَةِ وَالْدُّنْيَا، وَتَرْكُ حِفْظِهِ مَعَ إِمْكَانِ الْحِفْظِ. وَ«كَثْرَةُ السُّؤَالِ»: الْإِلْحَاحُ فِيمَا لَا حَاجَةَ إِلَيْهِ.

وفي البابِ أَحَادِيثُ سَبَقَتْ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ كَحَدِيثِ «وَأَقْطَعْ مَنْ قَطَعَكَ» وَحَدِيثِ «مَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ».

٤٢ - بَابُ بَرِّ أَصْدِقَاءِ الْأَبِ

وَالْأُمِّ وَالْأَقَارِبِ وَالزَّوْجَةِ وَسَائِرِ مَنْ يُنْدَبُ إِكْرَامَهُ

٣٤١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «إِنْ أَبْرَأَ الْبِرُّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وَدَّ أَبِيهِ».

٣٤٢ - وعن عبد الله بن دينارٍ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً من الأعرابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَحَمَلَهُ عَلَى جِمَارٍ

كَانَ يَرْكَبُهُ، وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ، قَالَ ابْنُ دِينَارٍ: فَقُلْنَا لَهُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ وَهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وَدًّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَبْرَ الْبِرِّ صِلَةُ الرَّجُلِ أَهْلَ وَدَّ أَبِيهِ».

وفي رواية عن ابن دينار عن ابن عمر أنه كان إذا خرج إلى مكة كان له جمار يترؤخ عليه إذا مل ركوب الرحلة، وعِمَامَةٌ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ، فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْجِمَارِ إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَسْتَ ابْنُ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ؟ قَالَ: بَلَى. فَأَعْطَاهُ الْجِمَارَ، فَقَالَ: ارْكَبْ هَذَا، وَأَعْطَاهُ الْعِمَامَةَ وَقَالَ: اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ جِمَارًا كُنْتَ تَرَوُّحُ عَلَيْهِ، وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَبْرَ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وَدَّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُؤَلِّيَ» وَإِنَّ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَوَى هَذِهِ الرِّوَايَاتِ كُلَّهَا مُسْلِمٌ.

٣٤٣ - وعن أبي أسيد - بضم الهمزة وفتح السين - مالك بن ربيعة الساعدي رضي الله عنه قال: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ بَقِيَ مِنْ بَرِّ أَبِي شَيْءٍ أَبْرُهُمَا بِهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا، وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنْفَاذُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا، وَصِلَةُ الرَّجِمِ الَّتِي لَا تُوصَلُ إِلَّا بِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا» رواه أبو داود.

٣٤٤ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: مَا غُرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَا غُرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ، وَلَكِنْ كَانَ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ، ثُمَّ يَقَطُّعُهَا أَغْضَاءً، ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا إِلَّا خَدِيجَةُ! فَيَقُولُ: «إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ» متفق عليه.

وفي رواية وإن كان ليدبح الشاة، فيهدي في خلايلها ما يسعهن.

وفي روايةٍ كَانَ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ يَقُولُ: «أَرْسِلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ».

وفي روايةٍ قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيجَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ، فَارْتَأَحَ لِذَلِكَ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ».

قَوْلُهَا: «فَارْتَأَحَ» هُوَ بِالنَّحَاءِ، وَفِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ لِلْحُمَيْدِيِّ:

«فَارْتَأَحَ» بِالْعَيْنِ وَمَعْنَاهُ: اهْتَمَّ بِهِ.

٣٤٥ - وعن أنس بن مالكٍ رضي الله عنه قال: خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رضي الله عنه فِي سَفَرٍ، فَكَانَ يَخْدُمُنِي فَقُلْتُ لَهُ: لَا تَفْعَلْ، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا آلَيْتُ عَلَى نَفْسِي أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ. متفقٌ عليه.

٤٣ - بَابُ إِكْرَامِ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وبيان فضلهم

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ الأحزاب: ٣٣ وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ الحج: ٣٢.

٣٤٦ - وعن يزيد بن حَيَّانَ قال: انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ، وَعَمْرُو بْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنهم، فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ حُصَيْنُ: لَقَدْ لَقِيتُ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَسَمِعْتُ حَدِيثَهُ، وَغَزَوْتُ مَعَهُ، وَصَلَّيْتُ خَلْفَهُ: لَقَدْ لَقِيتُ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا، حَدَّثَنَا يَا زَيْدُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قال: يَا ابْنَ أَخِي وَاللَّهِ لَقَدْ كَبُرَتْ سَنِّي، وَقَدُمَ عَهْدِي، وَنَسِيتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعْبِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا حَدَّثْتُكُمْ، فَاقْبَلُوا، وَمَا لَا تَكْلَفُونِيهِ ثُمَّ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا بِمَاءٍ يُدْعَى حُمَاً بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعِظَ، وَذَكَرَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ: أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ

يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ. أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ، فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ». فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، وَرَغَّبَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ «وَأَهْلُ بَيْتِي أَذْكُرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي» فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدُ، أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةُ بَعْدَهُ، قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ قَالَ: كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِمَ الصَّدَقَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ. رواه مسلم.

وفي رواية: «أَلَا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَحَدُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ وَهُوَ حَبْلُ اللَّهِ، مَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلَالَةٍ».

٣٤٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْفُوفًا عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ: ارْقُبُوا مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ، رواه البخاري.

مَعْنَى «ارْقُبُوا» رَاعُوهُ وَاحْتَرِمُوهُ وَأَكْرِمُوهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٤٤ - باب توقير العلماء والكبار وأهل الفضل

وتقديمهم على غيرهم، ورفع مجالسهم، وإظهار مرتبتهم

قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ الزمر: ٩.

٣٤٨ - وعن أبي مسعود عَقَبَةَ بْنِ عَمْرٍو البصري الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سِنًا، وَلَا يَوْمَنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ» رواه مسلم.

وفي رواية له: «فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا» بَدَل «سِنًا»: أو إسلامًا.

وفي رواية: يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً، فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً فَيَوْمُهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَلْيَوْمُهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًا.

وَالْمُرَادُ «بِسُلْطَانِهِ» مَحَلُّ وَلَايَتِهِ، أَوِ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَخْتَصُّ بِهِ «وَتَكْرِمَتُهُ» بفتح التاء وكسر الراء: وَهِيَ مَا يَنْفَرِدُ بِهِ مِنْ فِرَاشٍ وَسِرِيرٍ وَنَحْوِهِمَا.

٣٤٩ - وعنه قال: كان رسول الله ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ: «اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلْنِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» رواه مسلم.

وقوله ﷺ «لِيَلْنِي» هو بتخفيف النون وليس قبلها ياءٌ، ورؤي بتشديد النون مع ياء قبلها. «وَالنُّهَى»: الْعُقُولُ: «وَأَوْلُو الْأَحْلَامِ» هُمُ الْبَالِغُونَ، وَقِيلَ: أَهْلُ الْجِلْمِ وَالْفَضْلِ.

٣٥٠ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لِيَلْنِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» ثلاثاً «وَأَيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ» رواه مسلم.

وعن أبي يحيى وقيل: أبي مُحَمَّدٍ سَهْلٍ بن أبي حَثْمَةَ - بفتح الحاء المهملة وإسكان التاء المثلثة - الأنصاري رضي الله عنه قال: انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بن سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةُ بنُ مَسْعُودٍ إِلَى خَيْبَرَ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ، فَتَفَرَّقَا، فَأَتَى مُحَيِّصَةُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بن سَهْلٍ وَهُوَ يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ قَتِيلًا، فَذَفَنَهُ، ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةُ وَحَوِصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ فَقَالَ: «كَبَّرُ كَبَّرُ» وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ، فَسَكَتَ، فَتَكَلَّمَ فَقَالَ: «أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ؟ وَذَكَرُ تَمَامَ الْحَدِيثِ. متفق عليه.

وقوله ﷺ: «كَبَّرُ كَبَّرُ» مَعْنَاهُ: يَتَكَلَّمُ الْأَكْبَرُ.

٣٥٢ - وعن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ يَعْنِي فِي الْقَبْرِ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟» فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ. رواه البخاري.

٣٥٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكُ بِسَوَاكِ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَنَاولْتُ السَّوَاكَ الْأَصْغَرَ، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا» رواه مسلم مُسْنَدًا وَالبخاري تعليقا.

٣٥٤ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ تَعَالَى إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ، وَالْجَافِي عَنْهُ وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ». حديث حسن رواه أبو داود.

٣٥٥ - وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنهم قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفَ شَرَفَ كَبِيرِنَا» حديث صحيح رواه أبو داود والترمذي، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وفي رواية أبي داود «حَقَّ كَبِيرِنَا».

٣٥٦ - وعن ميمون بن أبي شبيب رحمه الله أن عائشة رضي الله عنها مرَّ بها سَائِلٌ، فَأَعْطَتْهُ كِسْرَةً، وَمرَّ بِهَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَهَيْئَةٌ، فَأَقْعَدَتْهُ، فَأَكَلَ فَقِيلَ لَهَا فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ» رواه أبو داود. لكن قال: مِيمُون لَمْ يُدْرِكْ عَائِشَةَ.

وَقَدْ ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي أَوَّلِ صَحِيحِهِ تَعْلِيْقًا فَقَالَ: وَذَكَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ، وَذَكَرَهُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ «مَعْرِفَةُ عُُلُومِ الْحَدِيثِ» وَقَالَ: هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٣٥٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ، فَنَزَلَ عَلَى

ابن أخيه الحر بن قيس ، وكان من النفر الذين يُدنيهم عمر رضي الله عنه ، وكان القراء أصحاب مجلس عمر ومُشاوريه ، كهُولاً كانوا أو شُبَّاناً ، فقال عبيته لابن أخيه : يَا ابْنَ أَخِي لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ ، فَاسْتَاذِنْ لِي عَلَيْهِ ، فَاسْتَاذَنَ لَهُ ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ رضي الله عنه ، فلما دَخَلَ قال : هِيَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ : فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ ، وَلَا تَحْكُمُ فِينَا بِالْعَدْلِ ، فَغَضِبَ عُمَرُ رضي الله عنه حتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ ، فقال لَهُ الْحُرُّ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ : ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ وإن هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ . وَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ ، وَكَانَ وَقَافاً عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى . رواه البخاري .

٣٥٨ - وعن أبي سعيد سَمُرَةَ بن جُنْدَب رضي الله عنه قال : لَقَدْ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَلاماً ، فَكُنْتُ أَحْفَظُ عَنْهُ ، فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا أَنْ هَهُنَا رَجَالاً هُمْ أَسَنُّ مِنِّي . متفق عليه .

٣٥٩ - وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَا أَكْرَمَ شَابٌ شَيْخاً لِسِنِّهِ إِلَّا قَبِضَ اللَّهُ لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ » رواه الترمذي وقال : حديث غريب .

٤٥ - بَابُ زِيَارَةِ أَهْلِ الْخَيْرِ

ومجالستهم وصحبتههم ومحبتهم

وطلب زيارتهم والدعاء منهم وزيارة المواضع الفاضلة.

قال الله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُباً ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا ﴾ الكهف : ٦٠ - ٦٦ وقال تعالى : ﴿ وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾ الكهف : ٢٨ .

٣٦٠ - وعن أنس رضي الله عنه قال : قال أبو بكر لعمر رضي الله عنهما بعد

وَفَاةٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نَزُورُهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا، فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَيْهَا، بَكَتْ، فَقَالَا لَهَا: مَا يُبْكِيكَ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: إِنِّي لَا أَبْكِي أَنِّي لَا أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ، فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ، فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا. رواه مسلم.

٣٩١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَتَيْتُكَ تَرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ. قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ: فَلِأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتُهُ فِيهِ» رواه مسلم.

يقال: «أَرْصَدَهُ» لِكَذَا: إِذَا وَكَّلَهُ بِحِفْظِهِ، وَ«الْمَدْرَجَةُ» بَفَتْحِ الِيمِ وَالرَاءِ: الطَّرِيقُ، وَمَعْنَى «تَرُبُّهَا» تَقُومُ بِهَا، وَتَسْعَى فِي صَلَاحِهَا.

٣٦٢- وعنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ زَارَ أَخًا لَهُ فِي اللَّهِ، نَادَاهُ مُنَادٍ: بِأَنَّ طُبْتَ، وَطَابَ مَمْشَاكَ، وَتَبَوَّاتَ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْرِلًا» رواه الترمذي وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ غَرِيبٌ.

٣٦٣- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السُّوءِ، كَمَثَلِ الْمِسْكِ، وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ، إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكَبِيرِ، إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا مُنْتِنَةً» متفقٌ عليه.

«يُحْذِيكَ»: يُعْطِيكَ.

٣٦٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قَالَ: «تُنَكِّحُ الْمَرْأَةُ لِأَزْوَاجِهَا: لِجَمَالِهَا، وَلِحَسْبِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاطْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ» متفقٌ عليه.

ومعناه: أن النَّاسَ يَقْصِدُونَ فِي الْعَادَةِ مِنَ الْمَرْأَةِ هَذِهِ الْخِصَالَ الْأَرْبَعَ، فَاحْرِصْ أَنْتَ عَلَى ذَاتِ الدِّينِ، وَاطْفَرْ بِهَا، وَاحْرِصْ عَلَى صُحْبَتِهَا.

٣٦٥- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ لِجَبْرِيلَ: «مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟» فَتَزَلَّتْ: «وَمَا تَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ» رواه البخاري.

٣٦٦- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ».

رواه أبو داود والترمذي بإسناد لا بأس به.

٣٦٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ».

رواه أبو داود، والترمذي بإسناد صحيح، وقال الترمذي: حديث حسن.

٣٦٨- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» متفق عليه.

وفي رواية قال: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قال: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

٣٦٩- وعن أنس رضي الله عنه أن أعرابياً قال لرسول الله ﷺ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قال رسول الله ﷺ: «مَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟» قال: حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ قال: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحَبَّتْ».

متفق عليه، وهذا لفظ مسلم.

وفي رواية لهما: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صَوْمٍ، وَلَا صَلَاةٍ، وَلَا صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

٣٧٠ - وعن أبي مسعود رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله كيف تقول في رجل أحب قوماً ولم يلحق بهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «المرء مع من أحب» متفق عليه .

٣٧١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الناس معادن كمعادن الذهب والفضة، خيارهم الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا، والأرواح جنود مجنونة، فما تعارفت منها، ائتلفت، وما تناكرت منها، اختلفت» رواه مسلم .

وروى البخاري قوله: «الأرواح» الخ... من رواية عائشة رضي الله عنها .

٣٧٢ - وعن أسير بن عمرو ويقال: ابن جابر وهو «بضم الهمزة وفتح السين المهملة» قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا أتى عليه أمداد أهل اليمن سألهم: أفيكم أويس بن عامر؟ حتى أتى على أويس رضي الله عنه، فقال له: أنت أويس بن عامر؟ قال: نعم، قال: من مراد ثم من قرن؟ قال: نعم قال: فكان بك برص، فبرأت منه إلا موضع درهم؟ قال: نعم قال: لك والدة؟ قال: نعم، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن من مراد، ثم من قرن كان به برص، فبرأ منه إلا موضع درهم، له والدة هو بها بر لو أقسم على الله لأبره، فإن استطعت أن تستغفر لك فافعل» فاستغفرت لي فاستغفر له، فقال له عمر: أين تريد؟ قال: الكوفة، قال: ألا أكتب لك إلى عاملها؟ قال: أكون في غبراء الناس أحب إلي، فلما كان من العام المقبل حج رجل من أشرافهم، فوافي عمر، فسأله عن أويس، فقال: تركته رث البيت قليل المتاع، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد من أهل اليمن من مراد، ثم من قرن، كان به برص فبرأ منه إلا موضع درهم، له والدة هو بها بر لو أقسم على الله لأبره، فإن استطعت أن تستغفر لك، فافعل» فأتى أويساً، فقال: استغفر لي

قال: أَنْتَ أَحَدُتَ عَهْدًا بِسَفَرِ صَالِحٍ ، فَاسْتَغْفِرْ لِي . قال: لَقِيتَ عُمَرَ؟ قال: نعم، فَاسْتَغْفِرْ لَهُ، فَفَظِنَ لَهُ النَّاسُ، فَانْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ . رواه مسلم .

وفي روايةٍ لمسلم أيضاً عن أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ وَقَدُوا عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ يَسْخَرُ بِأُوَيْسٍ، فَقَالَ عُمَرُ: هَلْ هَاهُنَا أَحَدٌ مِنَ الْقَرَنِيِّينَ؟ فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ: «إِنَّ رَجُلًا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ، لَا يَدْعُ بِالْيَمَنِ غَيْرَ أُمَّ لَهُ، قَدْ كَانَ بِهِ بَيَاضٌ فَدَعَا اللَّهُ تَعَالَى، فَأَذْهَبَهُ إِلَّا مَوْضِعَ الدِّينَارِ أَوْ الدَّرْهَمِ، فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ، فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ» .

وفي روايةٍ له عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ، فَمَرَوْهُ، فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ» .

قوله: «غُبَاءُ النَّاسِ» بفتح الغين المعجمة، وإسكان الباء وبالمد، وهم فَقَرَاؤُهُمْ وَصَعَالِيكُهُمْ وَمَنْ لَا يُعْرِفُ عَيْنُهُ مِنْ أَخْلَاطِهِمْ «وَالْأَمْدَادُ» جَمْعُ مَدَدٍ وَهُمْ الْأَعْوَانُ وَالنَّاصِرُونَ: الَّذِينَ كَانُوا يُمَدُّونَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْجِهَادِ .

٣٧٣ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْعُمْرَةِ، فَأَذِنَ لِي، وَقَالَ: «لَا تُنْسَنَا يَا أَخِي مِنْ دُعَائِكَ» فَقَالَ كَلِمَةً مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي بِهَا الدُّنْيَا .

وفي روايةٍ قال: «أَشْرِكْنَا يَا أَخِي فِي دُعَائِكَ» .

حديثٌ صحيحٌ رواه أبو داود، ، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٧٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَزُورُ قَبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا، فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وفي روايةٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ .

٤٦ - باب فضل الحب في الله والحث عليه

وإعلام الرجل من يحبه أنه يحبه ، وماذا يقول له إذا أعلمه

قال الله تعالى : ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ الفتح : ٢٩ إلى آخر السورة . وقال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾ الحشر : ٩ .

٣٧٥ - وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حِلَاوَةَ الْإِيمَانِ : أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا ، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يَقْدَفَ فِي النَّارِ» متفق عليه .

٣٧٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ» (٤) يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إِمَامٌ عَادِلٌ ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسَاجِدِ . وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ حُسْنٍ وَجَمَالٍ ، فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ ، فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا ففَاضَتْ عَيْنَاهُ» متفق عليه .

٣٧٧ - وعنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي ؟ الْيَوْمَ أَظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي» رواه مسلم .

٣٧٨ - وعنه قال : قال رسول الله ﷺ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا ، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا ، أَوَّلًا أَذْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ ؟ أَفَسُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ» رواه مسلم .

٣٧٩ - وعنه عن النبي ﷺ : «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى ، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا» وذكر الحديث إلى قوله : «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ»

رواه مسلم . وقد سبق بالباب قبله .

٣٨٠ - وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال في الأنصار: «لا يُحبُّهم إلَّا مؤمنٌ ولا يُبغضُهم إلَّا منافقٌ، مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللهُ» متفقٌ عليه .

٣٨١ - وعن معاذ رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «قالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: «الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي، لَهُمْ مَنَابِرٌ مِنْ نُورٍ يَغِيْطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ» .

رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٨٢ - وعن أبي إدريس الخولاني رَحِمَهُ اللهُ قال: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ، فَإِذَا فَتًى بَرَّاقُ الثَّنَائِيَا وَإِذَا النَّاسُ مَعَهُ، فَإِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ، أَسْنَدُوهُ إِلَيْهِ، وَصَدَرُوا عَنْ رَأْيِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقِيلَ: هَذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ، هَجَرْتُ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي بِالتَّهْجِيرِ، وَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، فَأَنْتَظَرْتُهُ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ، ثُمَّ جِئْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ لِلَّهِ، فَقَالَ: أَلَلَّهِ؟ فَقُلْتُ: أَلَلَّهِ، فَقَالَ: أَلَلَّهِ؟ فَقُلْتُ: أَلَلَّهِ، فَأَخَذَنِي بِحَبْوَةٍ رِدَائِي، فَجَبَذَنِي إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَبْشِرْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقول: «قالَ اللهُ تَعَالَى وَجَبْتُ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ، وَالْمُتَرَاوِرِينَ فِيَّ، وَالْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ» حديثٌ صحيحٌ رواه مالكٌ في الموطأ بإسناده الصحيح .

قَوْلُهُ «هَجَرْتُ» أَيُّ بَكَرْتُ، وَهُوَ بِتَشْدِيدِ الْجِيمِ . قَوْلُهُ: «أَلَلَّهِ فَقُلْتُ: أَلَلَّهِ الْأَوَّلُ بِهَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ لِلِاسْتِفْهَامِ، وَالثَّانِي بِلَا مَدٍّ .

٣٨٣ - عن أبي كريمة المقداد بن معدي كرب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ، فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ .

٣٨٤ - وعن معاذ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، أَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ: «يَا مُعَاذُ

والله، إِنِّي لأُحِبُّكَ، ثُمَّ أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ: لَا تَدْعُنْ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ
أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ».

حديث صحيح، رواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح.

٣٨٥ - وعن أنس، رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَرَّ رَجُلٌ
بِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّ هَذَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَأَعْلَمْتَهُ؟» قَالَ:
لَا: قَالَ: «أَعْلِمْتَهُ» فَلَحِقَهُ، فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ، فَقَالَ: أُحِبُّكَ الَّذِي
أَحْبَبْتَنِي لَهُ. رواه أبو داود بإسناد صحيح.

٤٧ - باب علامات حبّ الله تعالى للعبد

والحث على التخلق بها والسعي في تحصيلها

قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ
لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ آل عمران: ٣١، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى
الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةً لَائِمَةً
ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ المائدة: ٥٤.

٣٨٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى
قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا، فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ
إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا
أَحْبَبْتُهُ، كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ
بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي، أُعْطِيْتُهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي، لَأُعِيذَنَّهُ»
رواه البخاري.

معنى «آذَنْتُهُ»: أَعْلَمْتُهُ بِأَنِّي مُحَارِبٌ لَهُ. وقوله: «اسْتَعَاذَنِي» روي بالباء
وروي بالنون.

٣٨٧ - وعنه عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ تَعَالَى الْعَبْدَ، نَادَى جِبْرِيلُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ فُلَانًا، فَأَحْبِبْهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا، فَأَجِيبُوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يَوْضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ» متفقٌ عليه.

وفي رواية لمسلم: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ: فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبْهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ، فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا، فَأَجِيبُوهُ فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يَوْضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ، وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ، فَيَقُولُ: إِنِّي أَبْغَضُ فُلَانًا، فَأَبْغِضْهُ، فَيَبْغِضُهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ، إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فُلَانًا، فَأَبْغِضُوهُ، فَيَبْغِضُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ثُمَّ تَوْضَعُ لَهُ الْبَغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ».

٣٨٨ - وعن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ، بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، فَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ، فَيَخْتِمُ بِـ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَلَمَّا رَجَعُوا، ذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «سَلُوهُ لَأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟» فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّهُ» متفقٌ عليه.

٤٨ - باب التحذير من إيذاء الصالحين

والضعفة والمساكين

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ الأحزاب: ٥٨ وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ الضحى: ٩، ١٠.

وأما الأحاديث، فكثيرة منها:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الباب قبل هذا: «مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ».

ومنها حديث سعد بن أبي وقاص، رضي الله عنه السابق في «باب ملاطفة اليتيم» وقوله ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ لَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ، لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ».

٣٨٩ - وعن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَطْلُبُكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، يُذْرِكُهُ، ثُمَّ يَكْبُهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ» رواه مسلم.

٤٩ - بَابُ إِجْرَاءِ أَحْكَامِ النَّاسِ عَلَى الظَّاهِرِ

وسرائرهم إلى الله تعالى

قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ التوبة: ٥.

٣٩٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى» متفق عليه.

٣٩١ - وعن أبي عبد الله طَارِقِ بْنِ أَشْيَمٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى» رواه مسلم.

٣٩٢ - وعن أبي مَعْبُدٍ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ، فَاقْتَتَلْنَا، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ، فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لاذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ، فَقَالَ: أَسَلَّمْتُ لِلَّهِ، أَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ فَقَالَ: «لَا تَقْتُلُهُ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَطَعَ إِحْدَى يَدَيَّ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا؟ فَقَالَ: «لَا تَقْتُلُهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ، فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ،

وَأَنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ «متفق عليه .

ومعنى «أَنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ» أَي: مَعْصُومُ الدِّمِّ مَحْكُومٌ بِإِسْلَامِهِ، ومعنى «أَنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ» أَي: مُبَاحُ الدِّمِّ بِالْقِصَاصِ لِوَرَثَتِهِ، لَا أَنَّهُ بِمَنْزِلَتِهِ فِي الْكُفْرِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٩٣ - وعن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِلَى الْحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ عَلَى مِيَاهِهِمْ، وَلِحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ، وَطَعَّتْهُ بِرُمُحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ لِي: «يَا أُسَامَةُ أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذًا، فَقَالَ: «أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟!» فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وفي رواية: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ؟!» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ، قَالَ: «أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟!» فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ .

«الْحُرَقَةُ» بضم الحاء المهملة وفتح الراء: بَطْنٌ مِنْ جُهَيْنَةَ الْقَبِيلَةِ الْمَعْرُوفَةِ، وَقَوْلُهُ: «مُتَعَوِّذًا». أَي: مُعْتَصِمًا بِهَا مِنَ الْقَتْلِ لَا مُعْتَقِدًا لَهَا .

٣٩٤ - وعن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَ بَعْثًا^(٣) مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَأَنَّهُمْ اتَّقَوْا، فَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا شَاءَ أَنْ يَقْصِدَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ لَهُ فَقَتَلَهُ، وَأَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ فَقَتَلَهُ، وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَلَمَّا رَفَعَ السَّيْفَ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَتَلَهُ، فَجَاءَ الْبَشِيرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ، وَأَخْبَرَهُ، حَتَّى أَخْبَرَهُ خَبَرَ الرَّجُلِ كَيْفَ صَنَعَ، فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «لِمَ قَتَلْتَهُ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْجَعَ فِي الْمُسْلِمِينَ، وَقَتَلَ فُلَانًا وَفُلَانًا - وَسَمَّى لَهُ نَفْرًا - وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«أَقْتَلْتُهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «كَيفَ تَصْنَعُ بِلا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: «وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَجَعَلَ لَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَقُولَ: «كَيفَ تَصْنَعُ بِلا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه مسلم .

٣٩٥ - وعن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «إِنَّ نَاسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ، وَإِنَّمَا نَأْخِذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا، أَمَّنَّاهُ وَقَرَّبْنَاهُ، وَلَيْسَ لَنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ، اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا، لَمْ نَأْمَنَّهُ، وَلَمْ نُصَدِّقْهُ وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ» رواه البخاري .

٥٠ - بَابُ الْخَوْفِ

قال الله تعالى: ﴿وَإِنِّي فَأَرْهَبُونِ﴾ البقرة: ٤٠ وقال تعالى: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾ البروج: ١٢ وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ذَلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ وَمَا نُوَخَّرُهُ إِلَّا لِأَجَلٍ مَّعْدُودٍ يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَفِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ هود: ١٠٢ - ١٠٦ وقال تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ آل عمران: ٢٨ وقال تعالى: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ عبس: ٣٤ - ٣٧، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ، يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَارَىٰ وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ الحج: ١، ٢.

وقال تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٌ﴾ الرحمن: ٤٦ الآيات. وقال

تعالى: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ قَالُوا إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَّانَا عَذَابَ السَّمُومِ﴾، إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ ﴿الطور: ٢٥، ٢٨ والآيات في الباب كثيرة جداً معلومات، والغرض الإشارة إلى بعضها، وقد حصل.

وأما الأحاديث فكثيرة جداً، فنذكر منها طرفاً وبالله التوفيق.

٣٩٦ - عن ابن مسعود، رضي الله عنه، قال: حدثنا رسول الله ﷺ، وهو الصَّادِقُ المصدوقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْماً نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عِلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: يَكْتُبُ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ. فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا» متفق عليه.

٣٩٧ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجُرُّونَهَا» رواه مسلم.

٣٩٨ - وعن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، رضي الله عنهما، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: «إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٌ يُوضَعُ فِي أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ، مَا يَرَى أَنَّ أَحَدًا أَشَدُّ مِنْهُ عَذَاباً، وَإِنَّهُ لَأَهْوَنُهُمْ عَذَاباً» متفق عليه.

٣٩٩ - وعن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، رضي الله عنه، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى حُجْرَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى تَرْقُوتِهِ» رواه مسلم.

«الحُجْرَةُ»: مَعْقِدُ الْإِزَارِ تَحْتَ السَّرَّةِ وَ«التَّرْقُوتُ» بفتح التاءِ وضَم القافِ:

هِيَ الْعَظْمُ الَّذِي عِنْدَ ثُغْرَةِ النَّحْرِ، وَلِلْإِنْسَانِ تَرْفُوتَانِ فِي جَانِبِي النَّحْرِ.

٤٠٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله، ﷺ، قال: «يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ» متفقٌ عليه.

و «الرُّشْحُ» الْعَرَقُ.

٤٠١ - وعن أنس، رضي الله عنه، قال: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، خُطْبَةً مَا سَمِعْتُ مِثْلَهَا قَطُّ، فَقَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» فَغَطَّى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، وجوههم، وَلَهُمْ خَنِينٌ. متفقٌ عليه.

وفي رواية: بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْءٌ فَخَطَبَ، فَقَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» فَمَا أَتَى عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، يَوْمٌ أَشَدَّ مِنْهُ، غَطُّوا رُؤُوسَهُمْ وَلَهُمْ خَنِينٌ.

«الْخَنِينُ» بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ: هُوَ الْبُكَاءُ مَعَ غَنَّةٍ وَانْتِشَاقِ الصَّوْتِ مِنَ الْأَنْفِ.

٤٠٢ - وعن الْمُقَدَّادِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «تُدْنَى الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ» قَالَ سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ الرَّائِي عَنْ الْمُقَدَّادِ: فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا يَعْنِي بِالْمِيلِ، أَمْسَافَةُ الْأَرْضِ أَمْ الْمِيلُ الَّذِي تُكْتَحَلُ بِهِ الْعَيْنُ «فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ الْجَامَا» وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ. رواه مسلم.

٤٠٣ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، أن رسول الله، ﷺ، قال: «يَعْرَقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا، وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ» متفقٌ عليه.

ومعنى «يَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ»: ينزل ويغوص.

٤٠٤ - وعنه قال: كنا مع رسول الله، ﷺ، إِذْ سَمِعَ وَجِبَةً فَقَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ مَا هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مِنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ حَتَّى الْآنَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا، فَسَمِعْتُمْ وَجِبَتَهَا» رواه مسلم.

٤٠٥ - وعن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله، ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ، فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ، فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» متفق عليه.

٤٠٦ - وعن أَبِي ذَرٍّ، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله، ﷺ: «إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ، وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُونَ، أَطُتِ السَّمَاءُ وَحَقَّ لَهَا أَنْ تَيْطُ، مَا فِيهَا مَوْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابِعٍ إِلَّا وَمَلَكٌ وَاضِعٌ جَبْهَتَهُ سَاجِدًا لِلَّهِ تَعَالَى، وَاللَّهُ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْفُرُشِ، وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعْدَاتِ تَجَارُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

«أَطُتْ» بفتح الهمزة وتشديد الطاء، و«تَيْطُ» بفتح التاء وبعدها همزة مكسورة، وَالْأَطِيطُ: صَوْتُ الرَّحْلِ وَالْقَتَبِ وَشِبْهِهِمَا، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ كَثْرَةَ مَنْ فِي السَّمَاءِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْعَابِدِينَ قَدْ أَثْقَلَتْهَا حَتَّى أَطُتْ.

و«الصُّعْدَاتِ» بضم الصاد والعين: الطُّرُقَاتُ. ومعنى «تَجَارُونَ»: تَسْتَعِيْشُونَ.

٤٠٧ - وعن أَبِي بَرَزَةَ - براءٍ ثم زاي - . نَضَلَهُ بَنُو عُبَيْدِ الْأَسْلَمِيِّ، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله، ﷺ: «لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمْرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ فِيهِ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ، وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ

جَسَمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٤٠٨ - وعن أبي هريرة، رضي الله، قال: قرأ رسول الله، ﷺ: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ ثم قال: «أَتَدْرُونَ مَا أَخْبَارُهَا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال «فَإِنَّ أَخْبَارَهَا أَنْ تَشْهَدَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ بِمَا عَمِلَ عَلَى ظَهْرِهَا تَقُولُ: عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا، فَهَذِهِ أَخْبَارُهَا» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٤٠٩ - وعن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله، ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمُ وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدْ اتَّقَمَ الْقَرْنُ، وَاسْتَمَعَ الْإِذْنَ مَتَى يُؤْمَرُ بِالنَّفْعِ فَيَنْفَعُ» فَكَأَنَّ ذَلِكَ ثَقُلَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، فقال لهم: «قولوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ» رواه الترمذي وقال حديث حسن.

«الْقَرْنُ»: هُوَ الصُّورُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ﴾ كَذَا فَسَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ.

٤١٠ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله، ﷺ: «مَنْ خَافَ أَذْلَجَ، وَمَنْ أَدْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ غَالِيَةٌ أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ الْجَنَّةُ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

و «أَذْلَجَ» بِاسْتِكَانِ الدَّالِ، ومعناه: سَارَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَالْمُرَادُ: التَّشْمِيرُ فِي الطَّاعَةِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٤١١ - وعن عائشة، رضي الله عنها، قالت: سمعت رسول الله، ﷺ، يقول: «يُخْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَفَاةَ عُرَاءٍ غُرْلًا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ جَمِيعًا يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ!؟ قال: «يَا عَائِشَةُ الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهْمَّهُمْ ذَلِكَ».

وفي رواية: «الْأَمْرُ أَهَمُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ» متفق عليه.

«غُرْلًا» بَضَمَّ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، أَي: غَيْرَ مَخْتَوَيْنِ..

٥١ - باب الرجاء

قال الله تعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ الزمر: ٥٣ وقال تعالى: ﴿وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَافُورَ﴾ سبأ: ١٧ وقال تعالى: ﴿إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَى مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ طه: ٤٨ وقال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ الأعراف: ١٥٦ .

٤١٢ - وعن عبادة بن الصامت، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله، ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ». متفق عليه .

وفي رواية لمسلم: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ».

٢١٣ - وعن أبي ذر، رضي الله عنه، قال: قال النبي، ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ، فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ، فَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا أَوْ أَغْفِرُ. وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَبْرًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرُولَةً، وَمَنْ لَقِينِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً». رواه مسلم .

معنى الحديث: «مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِطَاعَتِي «تَقَرَّبْتُ» إِلَيْهِ بِرَحْمَتِي، وَإِنْ زَادَ زِدْتُ، «فَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي» وَأَسْرَعَ فِي طَاعَتِي «أَتَيْتُهُ هَرُولَةً» أَي: صَبَبْتُ عَلَيْهِ الرَّحْمَةَ، وَسَبَقْتُهُ بِهَا، وَلَمْ أُخَوِّجْهُ إِلَى الْمَشْيِ الْكَثِيرِ فِي الْوُصُولِ إِلَى الْمَقْصُودِ، «وَقُرَابُ الْأَرْضِ» بضم القاف ويقال بكسرهما، والضمُّ أصحُّ، وأشهر، ومعناه: ما يُقَارِبُ مِلًّاها، والله أعلم .

٤١٤ - وعن جابر، رضي الله عنه، قال: جاء أعرابي إلى النبي، ﷺ، فقال:

يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْمُوجِبَتَانِ؟ فَقَالَ: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، دَخَلَ النَّارَ» رواه مسلم.

٤١٥ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَمُعَاذَ رَدِيفَهُ عَلَى الرَّحْلِ قَالَ: «يَا مُعَاذُ» قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ» قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثَلَاثًا، قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُخْبِرُ بِهَا النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا؟ قَالَ: «إِذَا يَتَكَلَّمُوا» فَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْتِمًا. متفق عليه.

وقوله: «تَأْتِمًا» أي: خَوْفًا مِنَ الْإِثْمِ فِي كِتْمِ هَذَا الْعِلْمِ.

٤١٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَوْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: شَكَّ الرَّأْيِيُّ، وَلَا يَضُرُّ الشَّكَّ فِي عَيْنِ الصَّحَابِيِّ: لِأَنَّهُمْ كُلُّهُمْ عُذُولٌ، قَالَ: لَمَا كَانَ غَزْوَةُ تَبُوكَ، أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَذْنَتَ لَنَا فَفَنَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا، فَأَكَلْنَا وَادَّهَنَّا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «افْعَلُوا» فَجَاءَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ فَعَلْتَ، قُلْ الظُّهْرُ، وَلَكِنْ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ، ثُمَّ ادْعُ اللَّهَ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَةِ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ الْبَرَكَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «نَعَمْ» فَدَعَا بِنَطْعٍ فَبَسَطَهُ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِكَفِّ ذُرَّةٍ، وَيَجِيءُ الْآخَرُ بِكَفِّ تَمْرٍ، وَيَجِيءُ الْآخَرُ بِكَسْرَةٍ حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النَّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ: «خُذُوا فِي أَوْعِيَتِكُمْ» فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَتِهِمْ حَتَّى مَا تَرَكُوا فِي الْعَسْكَرِ وَعَاءً إِلَّا مَلَأُوهُ، وَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَفَضَّلَ فَضْلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرُ شَاكٍ، فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ» رواه مسلم.

٤١٧ - وَعَنْ عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، قَالَ: كُنْتُ

أَصْلِي لِقَوْمِي بَنِي سَالِمٍ، وَكَانَ يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ وَإِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ قَبْلَ مَسْجِدِهِمْ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي، وَإِنَّ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ، فَوَدِدْتُ أَنَّكَ تَأْتِي، فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَأَفْعَلُ»، فَعَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ، وَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَذْنَتْ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصْلِيَ مِنْ بَيْتِكَ؟» فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَبَّرَ وَصَفَفْنَا وَرَاءَهُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ، فَحَبَسْتُهُ عَلَى خَزِيرَةٍ تُصْنَعُ لَهُ، فَسَمِعَ أَهْلُ الدَّارِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، فَثَابَ رِجَالُ مِنْهُمْ حَتَّى كَثُرَ الرِّجَالُ فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا فَعَلَ مَالِكٌ لَا أَرَاهُ فَقَالَ رَجُلٌ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُلْ ذَلِكَ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى!». فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، أَمَا نَحْنُ قَوْلُ اللَّهِ مَا نَرَى وَدَّهْ، وَلَا حَدِيثُهُ إِلَّا إِلَى الْمُنَافِقِينَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» متفق عليه.

و «عُتْبَان» بكسر العين المهملة، وإسكان التاء المثناة فوق وبِعْدَهَا بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ. و «الْخَزِيرَةُ» بالخاء المعجمة، وَالزَّيْرِ: هِيَ دَقِيقٌ يُطْبَخُ بِشَحْمٍ. وقوله: «ثَابَ رِجَالٌ» بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، أَي: جَاؤُوا وَاجْتَمَعُوا.

٤١٨ - وعن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، قال: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِسَبْيٍ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ تَسْعَى، إِذْ وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ، فَأَلَزَقَتْهُ بِطَئِنِهَا، فَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتُرَوْنَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟ قُلْنَا: لَا وَاللَّهِ. فَقَالَ: «لِلَّهِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلِدِهَا» متفق عليه.

٤١٩ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ

اللَّهُ الْخَلْقُ، كَتَبَ فِي كِتَابٍ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي».

وفي رواية «غَلَبَتْ غَضَبِي» وفي رواية «سَبَقَتْ غَضَبِي» متفق عليه.

٤٢٠ - وعنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ: يَقُولُ: «جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاخُمُ الْخَلَائِقُ حَتَّى تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشْيَةً أَنْ تُصِيبَهُ».

وفي رواية: «إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مِائَةَ رَحْمَةٍ أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ، فَبِهَا يَتَعَاطَفُونَ، وَبِهَا يَتَرَاخُمُونَ، وَبِهَا تَعْطِفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا، وَأَخَّرَ اللَّهُ تَعَالَى تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» متفق عليه.

ورواه مسلم أيضاً من رواية سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مِائَةَ رَحْمَةٍ فَمِنْهَا رَحْمَةٌ يَتَرَاخُمُ بِهَا الْخَلْقُ بَيْنَهُمْ، وَتَسْعُ وَتَسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وفي رواية: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِائَةَ رَحْمَةٍ كُلُّ رَحْمَةٍ طِبَاقٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، فَجَعَلَ مِنْهَا فِي الْأَرْضِ رَحْمَةً، فَبِهَا تَعْطِفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا، وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، أَكْمَلَهَا بِهِذِهِ الرَّحْمَةِ».

٤٢١ - وعنه عن النبي ﷺ، فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قال: «أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، قَدْ

غَفَرْتُ لِعَبْدِي فَلْيَفْعَلْ مَا شَاءَ» متفق عليه .

وقوله تعالى : «فَلْيَفْعَلْ مَا شَاءَ» أي : مَا دَامَ يَفْعَلْ هَكَذَا ، يُذْنِبُ وَيَتُوبُ أَغْفِرَ لَهُ ، فَإِنَّ التَّوْبَةَ تَهْدِيهِمْ مَا قَبْلَهَا .

٤٢٢ - وعنه قال : قال رسول الله ، ﷺ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَلَمْ تُذْنِبُوا ، لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ تَعَالَى ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ» رواه مسلم .

٤٢٣ - وعن أبي أيوب خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ ، رضي الله عنه ، قال : سمعتُ رسول الله ، ﷺ ، يقول : «لَوْلَا أَنْكُمْ تُذْنِبُونَ ، لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا يُذْنِبُونَ ، فَيَسْتَغْفِرُونَ ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ» رواه مسلم .

٤٢٤ - وعن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : كُنَّا قُعُودًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، رضي الله عنهما في نَقَرٍ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا ، فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا ، فَخَشِينَا أَنْ يُقَتِّطَعَ دُونَنَا ، فَفَزَعْنَا ، فَقُمْنَا ، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ ، فَخَرَجْتُ أَتْبَعِي رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ - وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ إِلَى قَوْلِهِ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، «اذْهَبْ فَمَنْ لَقِيتَ وَرَاءَ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، مُسْتَقِيمًا بِهَا قَلْبُهُ فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» رواه مسلم .

٤٢٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ، رضي الله عنهما ، أن النبي ، ﷺ ، تَلَا قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِبْرَاهِيمَ ﷺ : «رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلَّلَنِي كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي» إِبْرَاهِيمُ : ٣٦ ، وَقَوْلَ عِيسَى ، ﷺ : «إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» المائدة : ١١٨ ، فَزَعَّ يَدَيْهِ وَقَالَ : «اللَّهُمَّ أُمَّتِي أُمَّتِي» وَبَكَى ، فَقَالَ لَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «يَا جَبْرِيلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ ، فَسَلْهُ مَا يُبْكِيهِ؟» فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ ، فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، بِمَا قَالَ : وَهُوَ أَعْلَمُ ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «يَا جَبْرِيلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ : إِنَّا سَنُرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسُوذُكَ» رواه مسلم .

٤٢٦ - وعن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، رضي الله عنه، قال: كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ، على جِمار فقال: «يَا مُعَاذُ هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قال: «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قال لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّبُوا» متفقٌ عليه.

٤٢٧ - وعنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: «الْمُسْلِمُ إِذَا سُئِلَ فِي الْقَبْرِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ ابراهيم: ٢٧ متفقٌ عليه.

٤٢٨ - وعن أنس، رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً، أُطْعِمَ بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدْخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الْآخِرَةِ، وَيُعْقِبُهُ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا عَلَى طَاعَتِهِ».

وفي رواية: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا، وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ، فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتٍ مَا عَمِلَ لِلَّهِ، تَعَالَى، فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا» رواه مسلم.

٤٢٩ - وعن جابر، رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ عَلَى بَابٍ أَحَدَكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ» رواه مسلم.

«الْغَمْرُ» الْكَثِيرُ.

٤٣٠ - وعن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ».

رواه مسلم.

٤٣١ - وعن ابن مسعود، رضي الله عنه، قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي قُبَّةٍ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ، فَقَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشَّرِكِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّورِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّورِ الْأَحْمَرِ» متفقٌ عليه .

٤٣٢ - وعن أبي موسى الأشعري، رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دَفَعَ اللَّهُ لِي كُلَّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَيَقُولُ: هَذَا فِكَأُكَ مِنَ النَّارِ».

وفي روايةٍ عنه عن النبي ﷺ قال: «يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ يَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ» رواه مسلم .

قوله: «دَفَعَ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَيَقُولُ: هَذَا فِكَأُكَ مِنَ النَّارِ» مَعْنَاهُ مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لِكُلِّ أَحَدٍ مَنْزِلٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْزِلٌ فِي النَّارِ، فَالْمُؤْمِنُ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ خَلَفَهُ الْكَافِرُ فِي النَّارِ، لِأَنَّهُ مُسْتَحِقٌّ لِذَلِكَ بِكُفْرِهِ» وَمَعْنَى «فِكَأُكَ»: أَنَّكَ كُنْتَ مُعْرِضًا لِدُخُولِ النَّارِ، وَهَذَا فِكَأُكَ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدَّرَ لِلنَّارِ عَدَدًا يَمْلَأُهَا، فَإِذَا دَخَلَهَا الْكَافِرُ بِذُنُوبِهِمْ وَكُفْرِهِمْ، صَارُوا فِي مَعْنَى الْفِكَأِ لِلْمُسْلِمِينَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٤٣٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُدْنِي الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ كَفَّهُ عَلَيْهِ، فَيَقْرُرُهُ بِذُنُوبِهِ، فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: رَبِّ أَعْرِفُ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَعْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى صَحِيفَةً حَسَنَاتِهِ متفقٌ عليه .
كَفُّهُ: سَتَرَهُ وَرَحِمَتْهُ.

٤٣٤ - وعن ابن مسعود، رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى

النَّبِيِّ ﷺ، فأخبره، فانزل الله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ هود: ١١٤ فقال الرجل: ألي هذا يا رسول الله؟ قال: «لجميع أمتي كلهم» متفق عليه.

٤٣٥ - وعن أنس، رضي الله عنه، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أصبتُ حدًا، فأقيمهُ عليّ، وحضرت الصلاة، فصلّى مع رسول الله ﷺ، فلمّا قضى الصلاة قال: يا رسول الله إني أصبتُ حدًا، فأقيم في كتاب الله. قال: «هل حضرت معنا الصلاة؟» قال: نعم. قال: «قد غفر لك» متفق عليه.

وقوله: «أصبتُ حدًا» معناه: معصية تُوجبُ التعزير، وليس المراد الحدّ الشرعيّ الحقيقيّ كحدّ الزنا والخمر وغيرهما، فإنّ هذه الحدود لا تسقط بالصلاة، ولا يجوز للإمام تركها.

٤٣٦ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة، فيحمده عليها، أو يشرب الشرّبة، فيحمده عليها» رواه مسلم.

«الأكلة» بفتح الهمزة وهي المرة الواحدة من الأكل كالغدوة والعشوة، والله أعلم.

٤٣٧ - وعن أبي موسى، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «إنّ الله تعالى ييسطُ يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها» رواه مسلم.

٤٣٨ - وعن أبي نعيم عمرو بن عبّسة - بفتح العين والباء - السلمي، رضي الله عنه، قال: كنت وأنا في الجاهليّة أظنّ أنّ النّاس على ضلالةٍ، وأنّهم ليسوا على شيءٍ، وهم يعبدون الأوثان، فسمعتُ برجلٍ بمكةٍ يُخبر أخباراً، فقعدتُ على راحلتي، فقدمتُ عليه، فإذا رسول الله ﷺ مُستخفياً، جرّاء عليه قومه، فتلطّفتُ حتّى دخلتُ عليه بمكة، فقلتُ له: ما أنت؟ قال: «أنا نبيٌّ» قلتُ: وما

نبي؟ قال: «أرسلني الله» قلت: وبأي شيء أرسلك؟ قال: «أرسلني بصفة الأرحام، وكسر الأوثان، وأن يوحد الله لا يشرك به شيء» قلت: فمن معك على هذا؟ قال: «حر وعبد» معه يومئذ أبو بكر وبلال، رضي الله عنهما، قلت: إني متبعك، قال: «إنك لن تستطيع ذلك يومك هذا، ألا ترى حالي وحال الناس؟ ولكن ارجع إلى أهلِكَ فإذا سمعت بي قد ظهرت فأتني» قال: فذهبت إلى أهلي وقدم رسول الله ﷺ، المدينة، وكنت في أهلي، فجعلت أتخبر الأخبار، وأسأل الناس حين قدم المدينة حتى قدم نفر من أهلي المدينة، فقلت: ما فعل هذا الرجل الذي قدم المدينة؟ فقالوا: الناس إليه سراع، وقد أراد قومه قتله، فلم يستطيعوا ذلك، فقدمت المدينة، فدخلت عليه، فقلت: يا رسول الله أتعرفني؟ قال: «نعم أنت الذي لقيتني بمكة» قال: فقلت: يا رسول الله أخبرني عما علمك الله وأجهله، أخبرني عن الصلاة؟ قال: «صل صلاة الصبح، ثم أقصر عن الصلاة حتى ترتفع الشمس قيد رمح، فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان، وحينئذ يسجد لها الكفار، ثم صل، فإن الصلاة مشهودة محضرة حتى يستقل الظل بالرمح، ثم أقصر عن الصلاة، فإنه حينئذ تسجر جهنم، فإذا أقبل الفجر فصل، فإن الصلاة مشهودة محضرة حتى تصلّي العصر، ثم أقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس، فإنها تغرب بين قرني شيطان، وحينئذ يسجد لها الكفار» قال: فقلت: يا نبي الله، فالوضوء حدثني عنه؟ فقال: «ما منكم رجل يقرب وضوءه، فيتضمض ويستنشق فيتنثر، إلا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه، ثم إذا غسل وجهه كما أمره الله، إلا خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء، ثم يغسل يديه إلى المرفقين، إلا خرت خطايا يديه من أنامله مع الماء، ثم يمسح رأسه، إلا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء، ثم يغسل قدميه إلى الكعبين، إلا خرت خطايا رجله من أنامله مع الماء، فإن هو قام فصلّي، فحمد الله تعالى، وأثنى عليه ومجّده بالذي هو له أهل، وفرغ قلبه لله تعالى، إلا انصرف من خطيئته كهَيئته يوم ولدته أمه».

فحدّثَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ بِهِذَا الْحَدِيثِ أَبَا أُمَامَةَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو أُمَامَةَ: يَا عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ، انْظُرْ مَا تَقُولُ! فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ يُعْطَى هَذَا الرَّجُلُ؟ فَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ: يَا أَبَا أُمَامَةَ لَقَدْ كَبُرَتْ سِنِي، وَرَقَّ عَظْمِي، وَاقْتَرَبَ أَجَلِي، وَمَا بِي حَاجَةٌ أَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَوْلَمْ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ، مَا حَدَّثْتُ أَبَدًا بِهِ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

رواه مسلم .

قوله: «جُرَاءٌ عَلَيْهِ قَوْمُهُ» هو بجيمٍ مضمومة وبالمدة على وزن عُلَمَاءَ، أي: جاسرون مُسْتَطِيلُونَ غِرْهَائِبِينَ. هذه الرواية المشهورة، ورواه الحُمَيْدِيُّ وَغَيْرُهُ: «جِرَاءٌ» بكسر الحاء المهملة، وقال: معناه: غَضَابُ ذُووِ غَمٍّ وَهَمٍّ، قَدْ عِثَلَ صَبْرُهُمْ بِهِ، حَتَّى أَثَّرَ فِي أَجْسَامِهِمْ، مِنْ قَوْلِهِمْ: حَرَى جِسْمُهُ يَحْرَى، إِذَا نَقَصَ مِنْ أَلَمٍ أَوْ غَمٍّ وَنَحْوِهِ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ بِالْجِيمِ.

قوله: ﷺ: «بَيْنَ قَرْنِي شَيْطَانٌ» أَي: نَاحِيَتِي رَأْسِي، وَالْمَرَادُ التَّمَثِيلُ، مَعْنَاهُ: أَنَّهُ حِينَئِذٍ يَتَحَرَّكُ الشَّيْطَانُ وَشِيعَتُهُ، وَيَتَسَلَّطُونَ. وقوله: «يُقَرَّبُ وَضْوءُهُ» معناه: يُحْضِرُ الْمَاءَ الَّذِي يَتَوَضَّأُ بِهِ. وقوله: «إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا» هُوَ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ: أَي سَقَطَتْ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ «جَرَّتْ» بِالْجِيمِ، وَالصَّحِيحُ بِالْخَاءِ، وَهُوَ رَوَايَةُ الْجُمْهُورِ. وقوله: «فَيَنْتَثِرُ» أَي: يَسْتَخْرِجُ مَا فِي أَنْفِهِ مِنْ أَدَى. وَالنَّثْرَةُ: طَرَفُ الْأَنْفِ.

٤٣٩ - وعن أبي موسى الأشعري، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى، رَحْمَةً أُمَّةً، قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا، فَجَعَلَهُ لَهَا فِرْطًا وَسَلَفًا بَيْنَ يَدَيْهَا، وَإِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ أُمَّةٍ، عَذَّبَهَا وَنَبِيَّهَا حَيًّا، فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ حَيٌّ يَنْظُرُ، فَأَقْرَعَ عَيْنَهُ بِهَلَاكِهَا حِينَ كَذَبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٥٢ - باب فضل الرجاء

قال الله تعالى: إخباراً عن العبد الصالح: ﴿وَأَفْوِضْ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾، فوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا ﴿﴾ غافر: ٤٤، ٤٥.

٤٤٠ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «قال الله، عز وجل، أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي - وَاللَّهُ لَأَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلَاحِ - وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي، أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أَهْرُولُ» متفق عليه، وهذا لفظ إحدى روايات مسلم. وتقدم شرحه في الباب قبله.

وروي في الصحيحين: «وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي» بالنون، وفي هذه الرواية «حَيْثُ» بالثاء وكلاهما صحيح.

٤٤١ - وعن جابر بن عبد الله، رضي الله عنهما، أنه سمع النبي ﷺ، قبل موته بثلاثة أيام يقول: لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رواه مسلم.

٤٤٢ - وعن أنس، رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «قال الله تعالى: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً» رواه الترمذي. وقال: حديث حسن.

«عَنَانَ السَّمَاءِ» بفتح العين، قيل: هو مَا عَنَ لَكَ مِنْهَا، أي: ظَهَرَ إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ، وقيل: هو السَّحَابُ. و«قُرَابُ الْأَرْضِ» بضم القاف، وقيل بكسرها، والضم أصح وأشهر، وهو: مَا يُقَارِبُ مِلَّأَهَا، والله أعلم.

٥٣ - باب الجمع بين الخوف والرجاء

اعْلَمْ أَنَّ الْمُخْتَارَ لِلْعَبْدِ فِي حَالِ صِحَّتِهِ أَنْ يَكُونَ خَائِضاً رَاجِئاً، وَيَكُونَ خَوْفُهُ وَرَجَاؤُهُ سَوَاءً، وَفِي حَالِ الْمَرَضِ يُمَحِّضُ الرَّجَاءَ. وَقَوَاعِدُ الشَّرْعِ مِنْ نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مُتَظَاهِرَةٌ عَلَى ذَلِكَ.

قال الله تعالى: ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ الأعراف: ٩٩
وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ يوسف: ٨٧،
وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ آل عمران: ١٠٦ وقال تعالى:
﴿إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ الأعراف: ١٦٧. وقال تعالى:
﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ، وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾ الانفطار: ١٣، ١٤ وقال
تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ
فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ﴾ القارعة: ٦، ٩، والآيات في هذا المعنى كثيرة. فَيَجْتَمِعُ
الخوف والرجاء في آيتين مُقْتَرِنَتَيْنِ أو آيات أو آية.

٤٤٣ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ
الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمِعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ
مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَنِطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ» رواه مسلم.

٤٤٤ - وعن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ:
إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ وَاحْتَمَلَهَا النَّاسُ أَوْ الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً
قَالَتْ: قَدُمُونِي قَدُمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ، قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا! أَيْنَ تَذْهَبُونَ
بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَبَقَ» رواه البخاري.

٤٤٥ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «الْجَنَّةُ
أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ» رواه البخاري.

٥٤ - بَابُ فَضْلِ الْبُكَاءِ

قال الله تعالى: ﴿وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ الإسراء: ١٠٩ وقال تعالى: ﴿أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ، وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ﴾ النجم: ٥٩، ٦٠.

٤٤٦ - وعن ابن مسعود، رضي الله عنه، قال: قال لي النبي ﷺ: «اقرأ عليّ القرآن» قلت: يا رسول الله، أقرأ عليك، وعليك أنزل؟ قال: «إني أحب أن أسمعَهُ مِنْ غَيْرِي» فقرأت عليه سورة النساء، حتى جئت إلى هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ النساء: ٤١، قال: «حَسْبُكَ الْآنَ» فَالْتَفْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ. متفق عليه.

٤٤٧ - وعن أنس، رضي الله عنه، قال: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خُطْبَةً مَا سَمِعْتُ مِثْلَهَا قَطُّ، فَقَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» قال: فَغَطَّى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وجوههم، ولهم خنينٌ متفق عليه، وسبق بيّانه في باب الخوف.

٤٤٨ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ، لا يُلْجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ، وَلَا يَجْتَمِعُ غُبَارُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ» رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح.

٤٤٩ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا ففَاضَتْ عَيْنَاهُ» متفق عليه.

٤٥٠ - وعن عبد الله بن الشخير، رضي الله عنه، قال: أتيت رسول الله ﷺ،

وَهُوَ يُصَلِّي وَلِحَوْفِهِ أَزِيزَ كَأَزِيزِ الْمِرْجَلِ مِنَ الْبُكَاءِ . حديث صحيح رواه أبو داود، والترمذي في الشمائل بإسناد صحيح .

٤٥١ - وعن أنس ، رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، لِأَبِي بَنْ كَعْبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «إِنَّ اللَّهَ ، عَزَّ وَجَلَّ ، أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ : لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا» قَالَ : وَسَمَانِي ؟ قَالَ : «نَعَمْ» فَبَكَى أَبِي . متفق عليه .

وفي رواية : فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي .

٤٥٢ - وعنه قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَمْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، نَزُورُهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ ، فَقَالَا لَهَا : مَا يُبْكِيكِ ؟ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ! قَالَتْ : إِنِّي لَا أَبْكِي أَنِّي لَا أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَكِنِّي أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ ، فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ ، فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا . رواه مسلم . وقد سبق في باب زيارَةِ أَهْلِ الْخَيْرِ .

٤٥٣ - وعن ابنِ عَمْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : لَمَّا اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، وَجَعُهُ ، قِيلَ لَهُ فِي الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فَقَالَتْ عَائِشَةُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَفِيقٌ ، إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ غَلَبَهُ الْبُكَاءُ ، فَقَالَ : «مُرُوهُ فَلْيُصَلِّ» .

وفي رواية عن عائشة ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قُلْتُ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ . متفق عليه .

٤٥٤ - وعن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوفٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَتَى بِطَعَامٍ وَكَانَ صَائِمًا ، فَقَالَ : قُتِلَ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي ، فَلَمْ يَوْجَدْ لَهُ مَا يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةٌ إِنْ غُطِّيَ بِهَا رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ ، وَإِنْ غُطِّيَ بِهَا رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ ، ثُمَّ بَسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بَسِطَ - أَوْ قَالَ :

أُعْطِينَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أُعْطِينَا - قَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتُنَا عُجِّلَتْ لَنَا. ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ. رواه البخاري .

٤٥٥ - وعن أبي أمامة صُدِّيَ بْنِ عَجَلَانَ الْبَاهِلِيَّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ قَطْرَتَيْنِ وَأَثَرَيْنِ: قَطْرَةُ دُمُوعٍ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَقَطْرَةُ دَمٍ تُهْرَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَأَمَّا الْأَثَرَانِ: فَأَثَرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَثَرٌ فِي فَرِيضَةٍ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ تَعَالَى» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

وفي الباب أحاديث كثيرة منها.

٤٥٦ - حديث العُرباضِ بْنِ سَارِيَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَوْعِظَةً وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ.

٥٥ - باب فضيل الزهد في الدنيا والحث على التقلل منها، وفضل الفقر

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازِيدَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَنْ لَمْ تَغْنِ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ يونس: ٢٤
وقال تعالى: ﴿وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيَّاحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا، الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ الكهف: ٤٥، ٤٦ وقال تعالى: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُمْ وَزِينَتُهُ وَتَفَاخُرُ بَيْنَكُمْ وَتَكَاتُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهْبِجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا، وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ الحديد: ٢٠ وقال

تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ﴾ آل عمران: ١٤ وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِاللَّهِ الْغُرُورُ﴾ فاطر: ٥ وقال تعالى: ﴿أَلْهَاكُمْ التَّكَاثُرُ، حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ، كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ، ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ، كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ﴾ التكاثر: ١ - ٥ وقال تعالى: ﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهُوٌّ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ العنكبوت: ٦٤ والآيات في الباب كثيرة مشهورة.

وأما الأحاديث فأكثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ فَنَبِّهْ بِطَرَفٍ عَلَى مَا سِوَاهِ.

٤٥٧ - عن عمرو بن عوف الأنصاري، رضي الله عنه، أن رسول الله، ﷺ، بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، رضي الله عنه، إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزْيَتِهَا، فَقَدِمَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، أَنْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، حِينَ رَأَوْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «أَطْنُكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ؟» فَقَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَبَشِّرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُبْسِطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، فَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ» متفق عليه.

٤٥٨ - وعن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْثِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزَيْتِنَهَا». متفق عليه.

٤٥٩ - وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النَّسَاءَ» رواه مسلم.

٤٦٠ - وعن أنس، رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا

عَيْشُ الْآخِرَةِ» متفقٌ عليه .

٤٦١ - وعنه عن رسول الله ، ﷺ ، قال : «يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ : أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ : فَيَرْجِعُ اثْنَانِ ، وَيَبْقَى وَاحِدٌ : يَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ» . متفقٌ عليه .

٤٦٢ - وعنه قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : «يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً ، ثُمَّ يُقَالُ : يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ : لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ . وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ ، فَيُقَالُ لَهُ : يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ : لَا ، وَاللَّهِ ، مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ» . رواه مسلم .

٤٦٣ - وعن المُسْتَوْدِدِ بْنِ شَدَّادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : «مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ أَصْبَعَهُ فِي الْيَمِّ ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ يَرْجِعُ؟» . رواه مسلم .

٤٦٤ - وعن جَابِرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، مَرَّ بِالسُّوقِ وَالنَّاسِ كَنَفَتِيهِ ، فَمَرَّ بِجَدِي أَسْلَمَ مَيِّتٍ ، فَتَنَاوَلَهُ ، فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ ، ثُمَّ قَالَ : «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ هَذَا لَهُ بِدَرَاهِمٍ؟» فَقَالُوا : مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ ثُمَّ قَالَ : أَتَعْجَبُونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟ قَالُوا : وَاللَّهِ لَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ عَيًّا ، أَنَّهُ أَسْلَمَ . فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ! فَقَالَ : «فَوَاللَّهِ لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ» . رواه مسلم .

قوله «كَنَفَتِيهِ» أَي : عَنْ جَانِبَيْهِ . وَ «الْأَسْلَمُ» الصَّغِيرُ الْأُذُنُ .

٤٦٥ - وعن أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ، ﷺ ، فِي حَرَّةٍ بِالْمَدِينَةِ ، فَاسْتَقْبَلَنَا أَحَدٌ فَقَالَ : «يَا أَبَا ذَرٍّ» . قُلْتُ : لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : «مَا يَسْرُنِي أَنْ عِنْدِي مِثْلُ أَحَدٍ هَذَا ذَهَبًا تَمْضِي عَلَيَّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ ، إِلَّا شَيْءٌ أَرْضَدُهُ لِدَيْنٍ ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا ، وَهَكَذَا وَهَكَذَا» عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَعَنْ خَلْفِهِ ، ثُمَّ سَارَ فَقَالَ : «إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمْ

الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، وَمِنْ خَلْفِهِ «وَقَلِيلٌ مَا هُمْ». ثُمَّ قَالَ لِي: «مَكَانَكَ لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيكَ». ثُمَّ انْطَلَقَ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ حَتَّى تَوَارَى، فَسَمِعْتُ صَوْتًا قَدْ ارْتَفَعَ، فَتَخَوَّفْتُ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ عَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ فَذَكَرْتُ قَوْلَهُ: «لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيكَ» فَلَمْ أَبْرَحْ حَتَّى أَتَانِي، فَقُلْتُ: لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتًا تَخَوَّفْتُ مِنْهُ، فَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: «وَهَلْ سَمِعْتَهُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «ذَلِكَ جِبْرِيلُ أَتَانِي فَقَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ» متفقٌ عليه، وهذا لفظ البخاري.

٤٦٦ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: «لو كان لي مثل أحد ذهباً، لَسَرَنْتَنِي أَنْ لَا تَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثُ لَيَالٍ وَعِنْدِي مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَيْءٌ أُرْصِدُهُ لِذَيْنِ» متفقٌ عليه.

٤٦٧ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «انْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْكُمْ وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزِدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ» متفق عليه، وهذا لفظ مسلم.

وفي رواية البخاري: «إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُ».

٤٦٨ - وعنه عن النبي ﷺ، قال: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالْدَّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْخَمِصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رِضْيِي، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ» رواه البخاري.

٤٦٩ - وعنه، رضي الله عنه، قال: لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِءَاءٌ، إِلَّا إِزَارٌ، وَإِمَّا كِسَاءٌ، قَدْ رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ، فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كَرَاهِيَةً أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ» رواه البخاري.

٤٧٠ - وعنه قال: قال رسول الله، ﷺ: «الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ»
رواه مسلم.

٤٧١ - وعن ابن عمر، رضي الله عنهما، قال: أخذ رسول الله، ﷺ، بِمَنْكِبِي، فقال: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ غَابِرُ سَبِيلٍ».

وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍ، رضي الله عنهما، يقول: إِذَا أَمْسَيْتَ، فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ، فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ. رواه البخاري.

قالوا في شرح هذا الحديث معناه: لَا تَرَكْنَ إِلَى الدُّنْيَا. وَلَا تَتَّخِذْهَا وَطَنًا، وَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِطُولِ الْبَقَاءِ فِيهَا، وَلَا بِالْأَعْيَانِ بِهَا، وَلَا تَتَعَلَّقْ مِنْهَا إِلَّا بِمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْغَرِيبُ فِي غَيْرِ وَطَنِهِ، وَلَا تَشْتَغِلْ فِيهَا بِمَا لَا يَشْتَغِلُ بِهِ الْغَرِيبُ الَّذِي يُرِيدُ الذَّهَابَ إِلَى أَهْلِهِ. وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

٤٧٢ - وعن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي، رضي الله عنه، قال: جاء رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ، وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فَقَالَ: «ارْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللَّهُ، وَارْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ» حديث حسن رواه ابن ماجه وغيره بأسانيد حسنة.

٤٧٣ - وعن النعمان بن بشير، رضي الله عنهما، قال: ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، رضي الله عنه، مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَظُلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي مَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ. رواه مسلم.

«الدَّقْلُ» بفتح الدال المهملة والقاف: رَدِيءُ التَّمْرِ.

٤٧٤ - وعن عائشة، رضي الله عنها، قالت: تُؤَفِّي رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، وَمَا فِي بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ دُو كَبِدٍ إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفٍّ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ، فَكَلَّمْتُهُ فَفَنِي، متفق عليه.

«شَطْرُ شَعِيرٍ» أَي: شَيْءٌ مِنْ شَعِيرٍ، كَذَا فَسَّرَهُ التِّرْمِذِيُّ.

٤٧٥ - وعن عمرو بن الحارث أخِي جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عِنْدَ مَوْتِهِ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا أَمَةً، وَلَا شَيْئًا إِلَّا بَغَلَتَهُ الْبَيْضَاءُ الَّتِي كَانَ يَرْكُبُهَا، وَسِلَاحَهُ. وَأَرْضًا جَعَلَهَا لِابْنِ السَّبِيلِ صَدَقَةً، رواه البخاري.

٤٧٦ - وعن خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَلْتَمِسُ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ نِمْرَةً، فَكُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ، بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَيْنَا بِهَا رِجْلَيْهِ، بَدَا رَأْسُهُ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ نُغْطِيَ رَأْسَهُ، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنَ الْإِذْخِرِ، وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ، فَهُوَ يَهْدِيهَا. متفقٌ عليه.

«النِّمْرَةُ»: كَسَاءٌ مُلَوَّنٌ مِنْ صُوفٍ. وقوله: «أَيْنَعَتْ» أَي: نَضِجَتْ وَأَدْرَكَتْ. وقوله: «يَهْدِيهَا» هُوَ بَفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِ الدَّالِ وَكَسْرِهَا، لُغَتَانِ، أَي: يَقْطِفُهَا وَيَجْتَنِيهَا، وَهَذِهِ اسْتِعَارَةٌ لِمَا فَتَحَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ مِنَ الدُّنْيَا وَتَمَكَّنُوا فِيهَا.

٤٧٧ - وعن سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةً مَاءً».

رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٤٧٨ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا، إِلَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى، وَمَا وَالَاهُ، وَعَالَمًا وَمُتَعَلِّمًا».

رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٤٧٩ - وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «لَا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ فَرَّغُبُوا فِي الدُّنْيَا».

رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٤٨٠ - وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمرو بن العاص، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: مَرَّ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، وَنَحْنُ نَعَالِجُ خُصًّا لَنَا فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَقُلْنَا: قَدْ وَهَى، فَتَنَحْنُ نُصْلِحُهُ، فَقَالَ: «مَا أَرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ».

رواه أبو داود، والترمذي بإسناد البخاري ومسلم، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٤٨١ - وعن كَعْبِ بْنِ عِيَّاضٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةٌ، وَفِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٤٨٢ - وعن أَبِي عَمْرٍو، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُقَالُ: أَبُو لَيْلَى، عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: «لَيْسَ لِابْنِ آدَمَ حَقٌّ فِي سِوَى هَذِهِ الْخِصَالِ: بَيْتٌ يَسْكُنُهُ، وَثَوْبٌ يُوَارِي عَوْرَتَهُ، وَجِلْفُ الْخُبْزِ، وَالْمَاءُ» رواه الترمذي وقال: حديث صحيح.

قال الترمذي: سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنَ سَالِمٍ الْبَلْخِيُّ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ شُمَيْلٍ يَقُولُ: الْجِلْفُ: الْخُبْزُ لَيْسَ مَعَهُ إِدَامٌ. وَقَالَ غَيْرُهُ: هُوَ غَلِيطُ الْخُبْزِ. وَقَالَ الْهَرَوِيُّ: الْمُرَادُ بِهِ هُنَا وَعَاءُ الْخُبْزِ، كَالْجَوَالِقِ وَالْخُرْجِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٤٨٣ - وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ «بَكْسَرِ الشَّيْنِ وَالْخَاءِ الْمَشْدُودَةِ الْمَعْجَمَتَيْنِ» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ، ﷺ، وَهُوَ يَقْرَأُ: «الْهَآكُمُ التَّكَآثُرُ» قَالَ: «يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي، مَالِي، وَهَلْ لَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ،

أَوْ لَبِستَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ؟!» رواه مسلم .

٤٨٤ - وعن عبد الله بن مَعْقِلٍ ، رضيَ الله عنه ، قال : قال رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : يا رسولَ اللهِ ، واللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ ، فقال : «انْظُرْ ماذا تَقُولُ؟» قال : وَاللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فقال : «إِنْ كُنْتَ تُحِبُّنِي فَأَعِدِّ لِلْفَقْرِ تَجَفَّافًا ، فَإِنَّ الْفَقْرَ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنَ السَّيْلِ إِلَى مُنْتَهَاهُ» رواه الترمذي وقال حديث حسن .

«التَّجَفَّافُ» بكسر التاء المثناة فوق وإسكان الجيم وبالفاء المكررة وهو شَيْءٌ يَلْبَسُهُ الْفَرَسُ ، لِيَتَقَيَّ بِهِ الْأَذَى ، وَقَدْ يَلْبَسُهُ الْإِنْسَانُ .

٤٨٥ - وعن كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، رضيَ الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : «مَازِئِبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ جِرْصٍ الْمَرْءُ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ ، لِذِينِهِ» رواه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

٤٨٦ - وعن عبد الله بن مَسْعُودٍ ، رضيَ الله عنه ، قال : نَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، عَلَى حَصِيرٍ ، فَقَامَ وَقَدْ أَثَرُ فِي جَنْبِهِ . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ لَوْ اتَّخَذْنَا لَكَ وَطَاءً^(٣) ! فقال : «مَالِي وَلِلدُّنْيَا؟ مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَائِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا» .

رواه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

٤٨٧ - وعن أبي هريرة ، رضيَ الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : «يَدْخُلُ الْفُقَرَاءُ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِمِائَةِ عَامٍ» رواه الترمذي وقال : حديث صحيح .

٤٨٨ - وعن ابن عَبَّاسٍ ، وعُمَرَانِ بْنِ الْحُصَيْنِ ، رضيَ الله عنهما ، عن النبي ﷺ ، قال : «أُطْلِعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَأُطْلِعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» متفقٌ عليه من رواية ابن عباسٍ .

ورواه البخاري أيضاً من رواية عُمَرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ .

٤٨٩ - وعن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، رضيَ الله عنهما ، عن النبي ﷺ ، قال : «قُمْتُ عَلَى

بَابِ الْجَنَّةِ، فَكَانَ عَامَّةً مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ. وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مُحْبُسُونَ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

و «الْجَدُّ» الْحَظُّ وَالْغِنَى. وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ هَذَا الْحَدِيثِ فِي بَابِ فَضْلِ الضَّعْفَةِ.

٤٩٠ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، عن النبي، ﷺ، قال: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةُ لَبِيدٍ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٥٦ - باب فضل الجوع وخشونة العيش

والاقتصار على القليل من المأكول والمشروب والملبوس

وغيرها من حظوظ النفس وترك الشهوات

قال الله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا، إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا﴾ مريم: ٥٩، ٦٠ وقال تعالى: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ، وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ القصص: ٧٩ - ٨٠ وقال تعالى: ﴿ثُمَّ لَتَسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ التكاثر: ٨ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَذْهُورًا﴾ الإسراء: ١٨.

وَالْآيَاتُ فِي الْبَابِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ.

٤٩١ - وعن عائشة، رضي الله عنها، قالت: مَا شَبَعَ آلُ مُحَمَّدٍ، ﷺ، مِنْ خُبْرٍ شَعِيرٍ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وفي رواية: مَا شَبَعَ آلُ مُحَمَّدٍ، ﷺ، مُنْذُ قَدِيمِ الْمَدِينَةِ مِنْ طَعَامِ الْبُرِّ ثَلَاثَ لَيَالٍ يَبَاعاً حَتَّى قُبُضَ.

٤٩٢ - وعن عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ، رضي الله عنها، أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: وَاللَّهِ يَا ابْنَ أُخْتِي إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ، ثُمَّ الْهَلَالِ، ثُمَّ الْهَلَالِ: ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدَ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، نَارٌ. قُلْتُ: يَا خَالَهُ فَمَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟ قَالَتْ: الْأَسْوَدَانِ: التَّمَرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَاحِحُ وَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ مِنْ أَلْبَانِهَا فَيَسْقِينَا. متفق عليه.

٤٩٣ - وعن أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مَضْلِيَّةٌ، فَدَعَا فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ، وقال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَشْغَ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ. رواه البخاري.

«مَضْلِيَّةٌ» بفتح الميم: أَي: مَشْوِيَّةٌ.

٤٩٤ - وعن أَنَسٍ رضي الله عنه، قال: لَمْ يَأْكُلِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خِوَانٍ حَتَّى مَاتَ، وَمَا أَكَلَ خُبْزاً مَرْقُوقاً حَتَّى مَاتَ. رواه البخاري.

وفي رواية له: وَلَا رَأَى شَاةً سَمِيطاً بَعَيْنِهِ قَطُّ.

٤٩٥ - وعن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما قال: لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ، وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ، رواه مسلم.

الدَّقْلُ: تَمَرٌ رَدِيءٌ.

٤٩٦ - وعن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، قال: مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّفْيَ مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَقِيلَ لَهُ: هَلْ كَانَ لَكُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنَاحِلُ؟ قَالَ: مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْخَلًّا مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَقِيلَ لَهُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مَنْخُولٍ؟

قَالَ: كُنَّا نَطْحَنُهُ وَنَنْفُخُهُ، فَيَطِيرُ مَا طَارَ، وَمَا بَقِيَ ثَرَيْنَاهُ. رواه البخاري.

قوله: «النَّقِيَّ»: هو بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء، وهو الحُبْزُ الحَوَارِي، وهو: الدَّرْمَك. قوله: «ثَرَيْنَاهُ» هو بئاء مُثَلَّثَةٍ، ثُمَّ راءٍ مُشَدَّدَةٍ، ثُمَّ ياءٍ مُثَنَّاةٍ مِنْ تحت ثُمَّ نون، أَي: بَلَلْنَاهُ وَعَجَّنَاهُ.

٤٩٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ، فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ: «مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟» قَالَا: الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «وَأَنَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا أَخْرِجُنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا. قُومَا» فَقَامَا مَعَهُ، فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيْنَ فُلَانٌ؟» قَالَتْ: ذَهَبَ يَسْتَعِذُّ لَنَا مِنَ الْمَاءِ، إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ، فَنَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَا أَحَدُ الْيَوْمِ أَكْرَمَ أَصْيَافًا مِنِّي. فَانْطَلَقَ فَجَاءَهُمْ بِعِدْقٍ فِيهِ بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطْبٌ، فَقَالَ: كُلُوا، وَأَخَذَ الْمُدَّةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكَ وَالْحُلُوبَ» فَذَبَحَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ وَمِنْ ذَلِكَ الْعِدْقِ وَشَرِبُوا. فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَزَوُّوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُسْأَلُنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمُ الْجُوعُ، ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ» رواه مسلم.

قَوْلُهَا: «يَسْتَعِذُّ» أَي: يَطْلُبُ الْمَاءَ الْعَذْبَ، وَهُوَ الطَّيْبُ. و«الْعِدْقُ» بكسر العين وإسكان الذال المعجمة: وَهُوَ الْكِبَاسَةُ، وَهِيَ الْغُصْنُ. و«الْمُدَّةُ» بضم الميم وكسرها: هِيَ السُّكِّينُ. و«الْحُلُوبُ» ذَاتُ اللَّبَنِ. وَالسُّؤَالُ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ سُؤَالُ تَعْدِيدِ النَّعْمِ لَا سُؤَالُ تَوْيِخٍ وَتَعْعِيزٍ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَهَذَا الْأَنْصَارِيُّ الَّذِي أَتَوْهُ هُوَ أَبُو الْهَيْثَمِ بْنُ التَّيْهَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَذَا جَاءَ مُبَيَّنًا فِي رَوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ.

٤٩٨ - وعن خالد بن عُمَرَ الْعَدَوِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى

الْبَصْرَةَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتَ بِضُرْمٍ،
وَوَلَّتْ حَذَاءً، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ يَتَصَابُهَا صَاحِبُهَا، وَإِنْكُمْ
مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا، فَانْتَقِلُوا بِخَيْرٍ مَا بَحَضَرَتْكُمْ، فَإِنَّهُ قَدْ ذَكَرَ لَنَا أَنَّ
الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا، لَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْرًا، وَاللَّهُ
لُتْمَلَانٌ... أَفَعَجِبْتُمْ؟! وَلَقَدْ ذَكَرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصَارِيحِ الْجَنَّةِ
مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ عَامًا، وَلَبَاتَيْنِ عَلَيْهِ يَوْمٌ وَهُوَ كَطَلِيطٍ مِنَ الزَّحَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتَنِي سَابِعَ
سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا،
فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَاتَزَرْتُ بِنِصْفِهَا، وَاتَزَرَ سَعْدُ
بِنِصْفِهَا، فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ، وَإِنِّي
أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا، وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيرًا. رواه مسلم.

قوله: «آذَنْتَ» هُوَ بَمَدِّ الْأَلِفِ، أَيُّ: أَعْلَمْتُ. وقوله: «بِضُرْمٍ»: هو بضم
الصاد، أَي: بِانْقِطَاعِهَا وَفَنَائِهَا. وقوله: «وَوَلَّتْ حَذَاءً» هو بِحَاءٍ مَهْمَلَةٍ مُفْتَوَحَةٍ،
ثُمَّ ذَالٍ مَعْجَمَةٍ مُشَدَّدَةٍ، ثُمَّ أَلِفٌ مَمْدُودَةٌ، أَيُّ: سَرِيعَةً. وَ«الصُّبَابَةُ» بضم
الصاد المَهْمَلَةِ: وَهِيَ الْبَقِيَّةُ الْيَسِيرَةُ. وقوله: «يَتَصَابُهَا» هو بِتَشْدِيدِ الْبَاءِ قَبْلَ
الْهَاءِ، أَيُّ: يَجْمَعُهَا. وَ«الْكَطِيطُ»: الْكَثِيرُ الْمُتَمَلِّئُ. وقوله: «قَرِحَتْ» هو بِفَتْحِ
القاف وكسر الراء، أَي: صَارَتْ فِيهَا قُرُوحٌ.

٤٩٩ - وعن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْرَجَتْ لَنَا عَائِشَةُ رَضِيَ
الرَّءُ عَنْهَا كِسَاءً وَإِزَارًا غَلِيظًا قَالَتْ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَيْنِ. متفقٌ
عليه.

٥٠٠ - وعن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنِّي لِأَوَّلِ الْعَرَبِ رَمَى
بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَقَدْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ
الْحُبْلَةِ، وَهَذَا السَّمُرُ، حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضْعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ مَا لَهُ
خَلْطٌ. متفقٌ عليه.

«الْحَبْلَةُ» بضم الحاء المهملة وإسكان الباء الموحدة: وهي والسَّمُرُ، نَوْعَانِ
مَعْرُوفَانِ مِنْ شَجَرِ الْبَادِيَةِ .

٥٠١ - وعن أبي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله، ﷺ: «اللَّهُمَّ
اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا» متفقٌ عليه .

قال أهل اللغة والغريب: معنَى «قُوتًا» أَي: مَا يَسُدُّ الرِّمَقَ .

٥٠٢ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنْ كُنْتُ
لَأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لَأَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ
الْجُوعِ . وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمْ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ،
فَتَبَسَّمَ حِينَ رَأَانِي، وَعَرَفَ مَا فِي وَجْهِِي وَمَا فِي نَفْسِي، ثُمَّ قَالَ: «أَبَا هِرٍّ» قُلْتُ:
لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الْحَقُّ» وَ«مَضَى فَاتَّبَعْتُهُ، فَدَخَلَ فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لِي
فَدَخَلْتُ، فَوَجَدَ لَبْنًا فِي قَدَحٍ فَقَالَ: «مِنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبْنُ؟» قَالُوا: أَهْدَاهُ لَكَ
فُلَانٌ - أَوْ فُلَانَةٌ - قَالَ: «أَبَا هِرٍّ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الْحَقُّ إِلَى أَهْلِ
الْصُّفَّةِ فَأَدْعُهُمْ لِي» قَالَ: وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ الْإِسْلَامِ، لَا يَأْوُونَ عَلَى أَهْلِ، وَلَا
مَالٍ، وَلَا عَلَى أَحَدٍ، وَكَانَ إِذَا أَتَتْهُ ضِدْقَةٌ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ، وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئًا،
وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ، وَأَصَابَ مِنْهَا. وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا، فَسَاءَ نِي دَلِك
فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا اللَّبْنُ فِي أَهْلِ الصُّفَّةِ! كُنْتُ أَحَقُّ أَنْ أُصِيبَ مِنْ هَذَا اللَّبْنِ شَرْبَةً
أَتَقَوَّى بِهَا، فَإِذَا جَاؤُوا وَأَمَرَنِي فَكُنْتُ أَنَا أُعْطِيهِمْ. وَمَا عَسَى أَنْ يُلْغِيَنِي مِنْ هَذَا
اللَّبْنِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ، ﷺ بُدًّا، فَأَتَيْنَهُمْ فَدَعَوْنَهُمْ، فَأَقْبَلُوا
وَاسْتَأْذَنُوا، فَأَذِنَ لَهُمْ وَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ الْبَيْتِ قَالَ: «بَا أَبَا هِرٍّ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «خُذْ فَأَعْطِهِمْ» قَالَ: فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ، فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِ الرَّحْلَ
فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، فَأُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي، ثُمَّ
يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ
ﷺ، وَقَدْ رَوَى الْقَوْمُ كُلُّهُمْ، فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ،
فَقَالَ: «أَبَا هِرٍّ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «بَقِيْتُ أَنَا وَأَنْتَ» قُلْتُ: صَدَقْتُ

يارسول الله، قال: « أَقْعُدْ فَاشْرَبْ » فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ: فقال. « اشْرَبْ » فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يَقُولُ: « اشْرَبْ » حَتَّى قُلْتُ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا! قال: « فَأَرِنِي » فَأَعْطَيْتُهُ الْقَدَحَ، فَحَمِدَ الله تعالى، وَسَمَى وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ» رواه البخاري .

٥٠٣ - وعن مُحَمَّد بن سيرين عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لِأَجْرُ فِيمَا بَيْنَ مُنْبِرِ رَسُولِ الله، ﷺ، إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ رضي الله عنها مَغْشِيًّا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الْجَائِي، فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي، وَيَرَى أَنِّي مَجْنُونٌ وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ، مَا بِي إِلَّا الْجُوعُ. رواه البخاري.

٥٠٤ - وعن عائشة، رضي الله عنها، قَالَتْ: تُوْفِّي رَسُولَ الله، ﷺ، وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ فِي ثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ. متفق عليه.

٥٠٥ - وعن أَنَسٍ رضي الله عنه قال: رَهَنَ النَّبِيُّ ﷺ دِرْعَهُ بِشَعِيرٍ، وَمَشَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخُبْزِ شَعِيرٍ، وَإِهَالَةٍ سِنَخَةٍ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَا أَصْبَحَ لَالٌ مُحَمَّدٍ صَاعٌ وَلَا أُمْسَى» وَإِنَّهُمْ لِسِنَخَةُ أَبْيَاتٍ. رواه البخاري .

«الاهالة» بكسر الهمزة: الشَّحْمُ الذَّائِبُ. و«السِّنَخَةُ» بالنون والخاء المعجمة؛ وهي: المَتَغَيَّرَةُ.

٦٠٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، قال: لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَةِ، مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِذَاءٌ، إِمَّا إِزَارٌ وَإِمَّا كِسَاءٌ، قَدْ رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ، فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كَرَاهِيَةً أَنْ تَرَى عَوْرَتَهُ. رواه البخاري .

٥٠٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ الله ﷺ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهُ لَيْفٌ. رواه البخاري .

٥٠٨ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَدْبَرَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«يَا أَخَا الْأَنْصَارِ، كَيْفَ أَخِي سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟» فقال: صَالِحٌ، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَعُودُهُ مِنْكُمْ؟» فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ، وَنَحْنُ بَضْعَةُ عَشْرٍ، مَا عَلَيْنَا نِعَالَ، وَلَا خِفَافَ، وَلَا قِلَابِسَ، وَلَا قُمُصَ، نَمْشِي فِي تِلْكَ السَّبَاحِ، حَتَّى جِئْنَاهُ، فَاسْتَأْخَرَ قَوْمَهُ مِنْ حَوْلِهِ حَتَّى دَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ مَعَهُ. رواه مسلم.

٥٠٩ - وعن عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أنه قال: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» قال عِمْرَانُ: فَمَا أَدْرِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا «ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ» متفقٌ عليه.

٥١٠ - وعن أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ آدَمَ: إِنَّكَ أَنْ تَبْدُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ، وَأَنْ تُمَسِّكَهُ شَرٌّ لَكَ، وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٥١١ - وعن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِخْصَنِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَطَمِيِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سَرِيهِ، مُعَافًى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا جِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا بِحَذَائِيرِهَا» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

«سَرِيهِ» بكسر السين المهملة، أي: نَفْسِهِ، وَقِيلَ: قَوْمِهِ.

٥١٢ - وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا، وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ» رواه مسلم.

٥١٣ - وعن أَبِي مُحَمَّدٍ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «طُوبَى لِمَنْ هَدَى إِلَى الْإِسْلَامِ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا، وَقَنِعَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٥١٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبِيتُ اللَّيَالِي الْمُتَابِعَةَ طَاوِيًا، وَأَهْلُهُ لَا يَجِدُونَ عِشَاءً، وَكَانَ أَكْثَرُ خُبْرِهِمْ خُبْرَ الشَّعِيرِ. رواه

الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٥١٥ - وعن فضالة بن عبيد رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى
بِالنَّاسِ، يَخِرُّ رِجَالُ مَنْ قَامَتِهِمْ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الْخَصَاصَةِ - وَهُمْ أَصْحَابُ
الْصُّفَّةِ - حَتَّى يَقُولَ الْأَعْرَابُ: هَؤُلَاءِ مَجَانِينُ، فَإِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ
إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، لَأُحْبِبْتُمْ أَنْ تَزْدَادُوا فَاقَةً
وَحَاجَةً» رواه الترمذي، وقال: حديث صحيح.

«الْخَصَاصَةُ»: الْفَاقَةُ وَالْجُوعُ الشَّدِيدُ.

٥١٦ - وعن أبي كريمة المِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مَلَآ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، يَحْسِبُ ابْنُ آدَمَ أَكْلَاتِ
يُقِمِّنُ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ، فَثُلُثَ لِطْعَامِهِ، وَثُلُثَ لِشَرَابِهِ، وَثُلُثَ لِنَفْسِهِ».

رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

«أَكْلَاتٍ» أَي: لُقْمٍ.

٥١٧ - وعن أبي أُمَامَةَ إِبَاسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيِّ الْحَارِثِيِّ رضي الله عنه قال:
ذَكَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عِنْدَهُ الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا
تَسْمَعُونَ؟ أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ الْبَذَاذَةَ مِنَ الْإِيمَانِ، إِنَّ الْبَذَاذَةَ مِنَ الْإِيمَانِ» يَعْنِي:
التَّقَحُّلَ. رواه أبو داود.

«الْبَذَاذَةُ»: بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَالذَّالَيْنِ الْمُعْجَمَتَيْنِ، وَهِيَ رَثَائَةُ الْهَيْئَةِ، وَتَرَكُ
فَاجِرِ اللَّبَاسِ. وَأَمَّا «التَّقَحُّلُ» فَيَالْقَافِ وَالْحَاءِ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الْمُتَقَحِّلُ: هُوَ
الرَّجُلُ الْيَاسُ الْعِلْدِ مِنْ خُسُونَةِ الْعَيْشِ، وَتَرَكِ التَّرَفُّهِ.

٥١٨ - وعن أبي عبد الله جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: بَعَثَنَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ رضي الله عنه، نَتَلَقَى عِيرًا لِقُرَيْشٍ، وَزَوَدَنَا جِرَابًا
مِنْ تَمْرٍ لَمْ يَجِدْ لَنَا غَيْرَهُ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةً تَمْرَةً، فَقِيلَ كَيْفَ كُنْتُمْ

تَصْنَعُونَ بِهَا؟ قَالَ: نَمَصُّهَا كَمَا يَمَصُّ الصَّبِيُّ، ثُمَّ نَشْرِبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ، فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ، وَكُنَّا نَضْرِبُ بِعَصِيَّتِنَا الْخَبْطَ، ثُمَّ نَبْلُهُ بِالْمَاءِ فَتَأْكُلُهُ. قَالَ: وَانْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَرَفَعَ لَنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ الْكُثَيْبِ الضَّخْمِ، فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هِيَ دَابَّةٌ تُدْعَى الْعَنْبَرُ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَيْتَةٌ، ثُمَّ قَالَ: لَا، بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ اضْطُرَرْتُمْ فَكُلُوا، فَأَقَمْنَا عَلَيْهِ شَهْرًا، وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ، حَتَّى سَمِنَّا، وَلَقَدْ رَأَيْنَا نَعْتَرِفُ مِنْ وَقْبِ عَيْنِهِ بِالْقِلَالِ الدُّهْنِ وَنَقْطَعُ مِنْهُ الْفِدْرَ كَالثَّوْرِ أَوْ كَقَدْرِ الثَّوْرِ، وَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَأَقْعَدَهُمْ فِي وَقْبِ عَيْنِهِ وَأَخَذَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَأَقَامَهَا ثُمَّ رَحَلَ أَعْظَمَ بِغَيْرِ مَعْنَا فَمَرَّ مِنْ تَحْتِهَا وَتَزَوَّدْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَشَايِقٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «هُوَ رِزْقُ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ، فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ فَتَطْعَمُونَا؟» فَأَرْسَلَنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ فَأَكَلَهُ. رواه مسلم.

«الْجَرَابُ»: وَعَاءٌ مِنْ جِلْدٍ مَعْرُوفٍ، وَهُوَ بِكَسْرِ الْجِيمِ وَفَتْحِهَا، وَالْكَسْرُ أَفْصَحُ. قَوْلُهُ: نَمَصُّهَا بَفَتْحِ الْمِيمِ. «وَالْخَبْطُ» وَرَقُّ شَجَرٍ مَعْرُوفٍ تَأْكُلُهُ الْإِبِلُ. «وَالْكُثَيْبُ»: التَّلُّ مِنَ الرَّمْلِ. «وَالْوَقْبُ»: بَفَتْحِ الْوَاوِ وَإِسْكَانِ الْقَافِ وَبَعْدَهَا بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ، وَهُوَ نَقْرَةُ الْعَيْنِ. «وَالْقِلَالُ» الْجَرَارُ. «وَالْفِدْرُ» بِكَسْرِ الْفَاءِ وَفَتْحِ الدَّالِ: الْقِطْعُ. «رَحَلَ الْبُعِيرَ» بِتَخْفِيفِ الْحَاءِ: أَيُّ جَعَلَ عَلَيْهِ الرَّحْلَ. «الْوَشَائِقُ» بِالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَالْقَافِ: اللَّحْمُ الَّذِي اقْتُطِعَ لِيُقَدَّدَ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٥١٩ - وعن أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ كُمٌ قَمِيصِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الرُّضْغِ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

«الرُّضْغُ» بِالْصَادِ وَالرَّسْغُ بِالشَّيْنِ أَيْضًا: هُوَ الْمَقْصِلُ بَيْنَ الْكَفِّ وَالسَّاعِدِ.

٥٢٠ - وعن جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّا كُنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفِرُ، فَعَرَضَتْ كُذْيَةٌ شَدِيدَةٌ، فَجَاؤُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: هَذِهِ كُذْيَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ. فَقَالَ: «أَنَا نَازِلٌ» ثُمَّ قَامَ، وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ، وَلَيْشْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوَاقًا

فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِعْوَلَ، فَضَرَبَ، فَعَادَ كَثِيباً أَهْيَلًا، أَوْ أَهَيْمًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَذَنُّ لِي إِلَى الْبَيْتِ، فَقُلْتُ لَأَمْرَأَتِي: رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ شَيْئاً مَا فِي ذَلِكَ صَبْرٌ فَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ: عِنْدِي شَعِيرٌ وَعِنَاقٌ، فَذَبَحْتُ الْعِنَاقَ وَطَحَنْتُ الشَّعِيرَ حَتَّى جَعَلْنَا اللَّحْمَ فِي الْبُرْمَةِ، ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَالْعَجِينُ قَدْ انْكَسَرَ، وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَثَافِي قَدْ كَادَتْ تَنْضِجُ، فَقُلْتُ: طَعِمَ لِي، فَقُمْ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ، قَالَ: «كَمْ هُوَ؟» فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ: «كَثِيرٌ طَيِّبٌ! قُلْ لَهَا لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ، وَلَا الْخُبْزَ مِنَ التَّنُورِ حَتَّى آتِي» فَقَالَ: «قُومُوا» فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا فَقُلْتُ: وَيْحَكَ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَمَنْ مَعَهُمْ! قَالَتْ: هَلْ سَأَلْتُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «ادْخُلُوا وَلَا تَضَاعُطُوا فَجَعَلَ يَكْسِرُ الْخُبْزَ، وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ، وَيُخَمِّرُ الْبُرْمَةَ وَالتَّنُورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ، وَيُقَرِّبُ إِلَى أَصْحَابِهِ ثُمَّ يَنْزِعُ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ وَيَغْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا، وَبَقِيَ مِنْهُ، فَقَالَ: كُلِّي هَذَا وَأَهْدِي، فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَجَاعَةٌ» مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وفي رواية: قال جابر: لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ خَمَصاً، فَأَنْكَفَأْتُ إِلَى امْرَأَتِي فَقُلْتُ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ، فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمَصاً شَدِيداً؟ فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جِرَاباً فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاخِلَةٌ فَذَبَحْتُهَا، وَطَحَنْتُ الشَّعِيرَ، فَفَرَعْتُ إِلَى فَرَاعِي، وَقَطَعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ، فَجِئْتُه فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا، وَطَحَنْتُ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ، فَتَعَالَ أَنْتَ وَتَقَرَّ مَعَكَ، فَصَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ: إِنَّ جَابِراً قَدْ صَنَعَ سُوراً فَحِيْهَلاً بِكُمْ» فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ وَلَا تَخْبِزُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ» فَجِئْتُ، وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ، حَتَّى امْرَأَتِي فَقَالَتْ: بِكَ وَبِكَ! فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ. فَأَخْرَجْتُ عَجِيناً، فَسَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعِي خَابِزَةَ فَلْتَخْبِزْ مَعَكَ، وَأَقْدِجِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُنْزِلُوها» وَهُمْ أَلْفٌ، فَأَقْسِمَ بِاللَّهِ لَأَكْلُوا حَتَّى تَرْكُوهُ وَانْحَرَفُوا، وَإِنْ بُرْمَتَنَا لَتَغِطَّ كَمَا هِيَ،

وَلَا عَجِينَنَا لِيُخَبِّرَ كَمَا هُوَ.

قَوْلُهُ: «عَرَضَتْ كُذْبَةُ»: بضم الكاف وإسكان الدال وبالياء المثناة تحت، وَهِيَ قِطْعَةٌ غَلِظَةٌ صُلْبَةٌ مِنَ الْأَرْضِ لَا يَعْمَلُ فِيهَا الْفَأْسُ. «وَالْكَثِيبُ» أَصْلُهُ تَلٌّ الرَّمْلُ، وَالْمُرَادُ هُنَا: صَارَتْ تُرَاباً نَاعِماً، وَهُوَ مَعْنَى «أَمِيلٌ». و«الْأَثَافِيُّ»: الْأَحْجَارُ الَّتِي يَكُونُ عَلَيْهَا الْقَدْرُ. و«تَضَاغَطُوا»: تَزَاحَمُوا. و«الْمَجَاعَةُ» الْجُوعُ، وَهُوَ بَفَتْحِ الْمِيمِ. و«الْحَمَضُ» بَفَتْحِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَالْمِيمِ: الْجُوعُ. و«انْكَفَأَتْ»: انْقَلَبَتْ وَرَجَعَتْ. و«الْبَهِيمَةُ» بضم الباء: تَصْغِيرُ بَهْمَةٍ، وَهِيَ الْعِنَاقُ - بَفَتْحِ الْعَيْنِ - وَ«الدَّاجِنُ»: هِيَ الَّتِي أَلْفَتِ الْبَيْتَ. و«السُّورُ»: الطَّعَامُ الَّذِي يُدْعَى النَّاسُ إِلَيْهِ، وَهُوَ بِالْفَارْسِيَةِ، وَ«حَيْهَلًا» أَي: تَعَالَوْا. وَقَوْلُهَا: «بِكَ وَبِكَ» أَي: خَاصَمْتَهُ وَسَبَّتَهُ، لِأَنَّهَا اعْتَقَدَتْ أَنَّ الَّذِي عِنْدَهَا لَا يَكْفِيهِمْ، فَاسْتَحْيَتْ وَخَفِي عَلَيْهَا مَا أَكْرَمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ مِنْ هَذِهِ الْمُعْجَزَةِ الظَّاهِرَةِ وَالآيَةِ الْبَاهِرَةِ. «بَسَقَ» أَي: بَصَقَ، وَيُقَالُ أَيْضاً: بَزَقَ - ثَلَاثَ لُغَاتٍ - وَ«عَمَدَ» بَفَتْحِ الْمِيمِ: أَي: قَصَدَ. و«اقْدَحِي» أَي: اغْرِفِي، وَالْمِقْدَحَةُ: الْمِغْرَفَةُ. وَ«تَغَطَّتْ» أَي: لَغَلِيَانَهَا صَوْتٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٥٢١ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال أبو طلحة لأُمِّ سُلَيْمٍ: قَدْ سَمِعْتَ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفاً أَعْرِفَ فِيهِ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصاً مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخَذَتْ خِمَاراً لَهَا، فَلَفَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ ثَوْبِي وَرَدَّتْنِي بِبَعْضِهِ، ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبْتُ بِهِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جَالِساً فِي الْمَسْجِدِ، وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْسَلْتَ أَبُو طَلْحَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «الطَّعَامُ» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا» فَانْطَلَقُوا وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمُّ سُلَيْمٍ: قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نَطْعِمُهُمْ؟ فَقَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«هَلُمِّي مَا عِنْدَكَ يَا أُمُّ سُلَيْمٍ» فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفُتَّ، وَعَصَرَتْ عَلَيْهِ أُمُّ سُلَيْمٍ عَكَّةً فَأَدَمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: «ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ» فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ» فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ» فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ» فَأَذِنَ لَهُمْ حَتَّى أَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلًا أَوْ ثَمَانُونَ. متفق عليه.

وفي رواية: فما زال يَدْخُلُ عَشْرَةً وَيَخْرُجُ عَشْرَةً، حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ، فَأَكَلَ حَتَّى شَبِعَ، ثُمَّ هَيَّأَهَا فَإِذَا هِيَ مِثْلُهَا جِئْنَ أَكَلُوا مِنْهَا.

وفي رواية: فَأَكَلُوا عَشْرَةَ عَشْرَةً، حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ بِثَمَانِينَ رَجُلًا، ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَهْلُ الْبَيْتِ، وَتَرَكَوْا سُورًا.

وفي رواية: ثُمَّ أَفْضَلُوا مَا بَلَّغُوا جِيرَانَهُمْ.

وفي رواية: عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِهِ، وَقَدْ عَصَبَ بَطْنُهُ بِعَصَابَةٍ، فَقُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: لِمَ عَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَطْنَهُ؟ فَقَالُوا: مِنَ الْجُوعِ، فَذَهَبْتُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ، وَهُوَ زَوْجُ أُمِّ سُلَيْمٍ بِنْتِ مِلْحَانَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ، قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَصَبَ بَطْنَهُ بِعَصَابَةٍ، فَسَأَلْتُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ، فَقَالُوا: مِنَ الْجُوعِ. فَدَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى أُمِّي فَقَالَ: هَلْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ عِنْدِي كِسْرٌ مِنْ خُبْزٍ وَتَمْرَاتٍ، فَإِنْ جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّهُ أَشْبَعْنَاهُ، وَإِنْ جَاءَ آخَرُ مَعَهُ قَلَّ عَنْهُمْ، وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ.

٥٧ - باب القناعة والعفاف والاقتصاد

في المعيشة والإنفاق وذي السؤل من غير ضرورة

قال الله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ هود: ٦

وقال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ البقرة: ٢٧٣ وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ الفرقان: ٦٧ وقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ. مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطِيعُونِ﴾ الذاريات: ٥٦، ٥٧.

وأما الأحاديث: فتقدم معظمها في البابين السابقين، ومما لم يتقدم:

٥٢٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ» متفق عليه.

«العرض» بفتح العين والراء: هو المال.

٥٢٣ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كِفَافًا، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ» رواه مسلم.

٥٢٤ - وعن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلُوٌّ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى» قال حكيم فقلت: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق لا أَرُزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا. فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ، فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا. ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ رضي الله عنه دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهُ. فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، أَشْهَدُكُمْ عَلَى حَكِيمٍ أَنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ الَّذِي قَسَمَهُ اللَّهُ لَهُ فِي هَذَا الْفِيءِ فَيَأْتِي أَنْ يَأْخُذَهُ. فَلَمْ يَرِزَأُ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى تُؤْفَى. متفق عليه.

«يرزأ» براء ثم زاي ثم همزة، أي: لم يأخذ من أحدٍ شيئاً، وأصل الرزء:

النَّفْصَانُ، أَي: لَمْ يَنْقُضْ أَحَدًا شَيْئًا بِالْأَخْذِ مِنْهُ. و«إِشْرَافُ النَّفْسِ»: تَطَلُّعُهَا وَطَمَعُهَا بِالشَّيْءِ. و«سَخَاوَةُ النَّفْسِ»: هِيَ عَدَمُ الْإِشْرَافِ إِلَى الشَّيْءِ، وَالطَّمَعُ فِيهِ، وَالْمَبَالَاةُ بِهِ وَالشَّرُّ.

٥٢٥ - وعن أبي بُرْدَةَ عن أبي موسى الأشْعَرِيِّ رضي الله عنه قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ، فَتَقَبَّتْ أَقْدَامُنَا وَتَقَبَّتْ قَدَمِي، وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي، فَكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخِرْقَ، فَسُمِّيتْ غَزْوَةُ ذَاتِ الرُّقَاعِ لَمَّا كُنَّا نَعْصِبُ عَلَى أَرْجُلِنَا مِنَ الْخِرْقِ قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهَذَا الْحَدِيثِ، ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ، وَقَالَ: مَا كُنْتُ أَصْنَعُ بَأَن أذْكُرَهُ! قَالَ: كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْئًا مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٥٢٦ - وعن عمرو بن تَغْلِبَ - بفتح التاء المثناة فوق وإسكان الغين المعجمة وكسر اللام - رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِمَالٍ أَوْ سَبِي فَقَسَّمَهُ، فَأَعْطَى رِجَالًا، وَتَرَكَ رِجَالًا، فَبَلَغَهُ أَنَّ الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا، فَحَمَدَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدْعُ الرَّجُلَ، وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي، وَلَكِنِّي إِنَّمَا أُعْطِي أَقْوَامًا لَمَّا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ، وَأَكُلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ» قَالَ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ: فَوَاللَّهِ مَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرَ النَّعَمِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

«الْهَلَعُ»: هُوَ أَشَدُّ الْجَزَعِ، وَقِيلَ: الضُّجْرُ.

٥٢٧ - وعن حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وهذا لفظ البخاري، ولفظ مسلم أخصر.

٥٢٨ - وعن أَبِي سُفْيَانَ صَخْرُ بْنُ حَرْبٍ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: «لَا تُلْجِفُوا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَوَاللَّهِ لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئاً، فَتُخْرِجَ لَهُ مَسْأَلَتُهُ مِنِّي شَيْئاً وَأَنَا لَهُ كَارِهِ، فَيُبَارَكَ لَهُ فِيهَا أَعْطَيْتُهُ». رواه مسلم.

٥٢٩ - وعن أبي عبد الرحمن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً، فَقَالَ: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟» وَكُنَّا حَدِيثِي عَهْدٍ بِبَيْعَةِ، فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟» فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَلَّامٌ تُبَايِعُكَ؟ قَالَ: «عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَالصَّلَاةَ الْخَمْسَ وَتُطِيعُوا» وَأَسَرَّ كَلِمَةً خَفِيَّةً: «وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئاً» فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ. رواه مسلم.

٥٣٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَزَالِ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ لَحْمٍ» متفقٌ عليه.

«الْمُزْعَةُ» بضم الميم وإسكان الزاي وبالعين المهملة: القِطْعَةُ.

٥٣١ - وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وهو على الْمِنْبَرِ، وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ: «الْيَدِ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ الْوَسْطَى وَالْيَدِ الْعُلْيَا هِيَ الْمُتَّقِيَّةُ، وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ» متفقٌ عليه.

٥٣٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكَثُّراً فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمِراً، فَلْيَسْتَقِلْ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ» رواه مسلم.

٥٣٣ - وعن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْمَسْأَلَةَ كَذُّ يَكْدُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ سُلْطَاناً أَوْ فِي أَمْرِ لَا بُدَّ مِنْهُ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

«الْكَدُّ»: الْحَدَشُ وَنَحْوُهُ.

٥٣٤ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصَابَتْهُ

فَاقَةً فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدِّ فَاقَتُهُ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ، فَيُوشِكُ اللَّهُ لَهُ بِرِزْقٍ عَاجِلٍ
أَوْ آجِلٍ» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن.

«يُوشِكُ» بكسر الشين: أي يُسرِعُ.

٥٣٥ - وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَكَفَّلَ لِي أَنْ لَا
يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا، وَاتَّكَفَّلَ لَهُ بِالْجَنَّةِ؟» فَقُلْتُ: أَنَا، فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا،
رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ.

٥٣٦ - وَعَنْ أَبِي بَشِيرٍ قَبِيصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تَحَمَّلْتُ حِمَالَةً
فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ فِيهَا، فَقَالَ: «أَقِمْ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا»
ثُمَّ قَالَ: «يَا قَبِيصَةُ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَجِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةً: رَجُلٌ تَحْمَلُ حِمَالَةً،
فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا، ثُمَّ يُمْسِكُ. وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاَحَتْ مَالَهُ،
فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ، أَوْ قَالَ: سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ، وَرَجُلٌ
أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ، حَتَّى يَقُولَ ثَلَاثَةً مِنْ ذَوِي الْحِجَى مِنْ قَوْمِهِ: لَقَدْ أَصَابَتْ فَلَانًا فَاقَةً،
فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ، أَوْ قَالَ: سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ. فَمَا
سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةُ سُحْتُ، يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا» رواه مسلم.

«الْحِمَالَةُ» بفتح الحاء: أَنْ يَقَعَ قِتَالٌ وَنَحْوُهُ بَيْنَ فَرِيقَيْنِ، فَيُصْلِحُ إِنْسَانٌ
بَيْنَهُمْ عَلَى مَالٍ يَتَحَمَّلُهُ وَيَلْتَزِمُهُ عَلَى نَفْسِهِ. و«الْجَائِحَةُ» الْآفَةُ تُصِيبُ مَالَ
الْإِنْسَانِ. و«الْقَوْمُ» بكسر القاف وفتحها: هُوَ مَا يَقُومُ بِهِ أَمْرُ الْإِنْسَانِ مِنْ مَالٍ
وَنَحْوِهِ. و«السِّدَادُ» بكسر السين: مَا يَسُدُّ حَاجَةَ الْمُعْوِزِ وَيَكْفِيهِ، و«الْفَاقَةُ»:
الْفَقْرُ. و«الْحِجَى» الْعَقْلُ.

٥٣٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ
الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنَّ
الْمِسْكِينَ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنَى يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْظَنُ لَهُ، فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ، وَلَا يَقُومُ
فَيَسْأَلُ النَّاسَ» متفقٌ عليه.

٥٨ - بَابُ جَوَازِ الْأَخْذِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ

وَلَا تَطْلُعُ إِلَيْهِ

٥٣٨ - عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ، فَأَقُولُ: أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ: «خُذْهُ، إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ، فَخُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ فَإِنْ شِئْتَ كُلُّهُ، وَإِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْ بِهِ، وَمَا لَا، فَلَا تُبِعْهُ نَفْسَكَ» قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا، وَلَا يَرُدُّ شَيْئًا أُعْطِيَهُ. متفقٌ عليه.

«مشرف» بالشين المعجمة: أي: مُتَطَلِّعٌ إِلَيْهِ.

٥٩ - بَابُ الْحَثِّ عَلَى الْأَكْلِ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ

وَالْتَعَفُّ بِهِ عَنِ السُّؤَالِ وَالتَّعَرُّضِ لِلْإِعْطَاءِ

قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ الجمعة: ١٠.

٥٣٩ - عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الزَّيْبَرِ بْنِ الْعَوَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَاَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحْبَلَهُ ثُمَّ يَأْتِيَ الْجَبَلَ، فَيَأْتِي بِحُزْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعُهَا، فَيَكُفَّ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ» رواه البخاري.

٥٤٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَاَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا، فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ» متفقٌ عليه.

٥٤١ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ» رواه البخاري.

٥٤٢ - وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «كَانَ زَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ نَجَّارًا» رواه مسلم .

٥٤٣ - وعن المِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرَبٍ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ» رواه البخاري .

٦٠ - بَابُ الْكَرَمِ وَالْجُودِ وَالْإِنْفَاقِ فِي وَجْهِهِ الْخَيْرِ ثِقَةً بِاللَّهِ تَعَالَى

قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ سبأ: ٣٩ وقال تعالى: ﴿وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ وَمَا تَنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ البقرة: ٢٧٢ وقال تعالى: ﴿وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ البقرة: ٢٧٣ .

٥٤٤ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا» متفق عليه .

معناه: يَنْبَغِي أَنْ لَا يُغْبَطَ أَحَدٌ إِلَّا عَلَى إِحْدَى هَاتَيْنِ الْخَصَلَتَيْنِ .

٥٤٥ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ. قال: «فَإِنْ مَالُهُ مَا قَدَّمَ وَمَالٌ وَارِثُهُ مَا أَخَّرَ» رواه البخاري .

٥٤٦ - وعن عدي بن حاتم رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» متفق عليه .

٥٤٧ - وعن جابر رضي الله عنه قال: ما سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ: لا . متفق عليه .

٥٤٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا» متفق عليه.

٥٤٩ - وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: انْفِقْ يَا ابْنَ آدَمَ يَنْفِقْ عَلَيْكَ» متفق عليه.

٥٥٠ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قال: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» متفق عليه.

٥٥١ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَرْبَعُونَ خَصْلَةً أَعْلَاهَا مَنِيحَةُ الْعَنْزِ مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَصَدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا الْجَنَّةَ» رواه البخاري . وقد سبق بيان هذا الحديث في باب بيان كثرة طرق الخير.

٥٥٢ - وعن أبي أمامة صدي بن عجلان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ، وَأَنْ تُمَسِّكَهُ شَرٌّ لَكَ، وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى» رواه مسلم.

٥٥٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: ما سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ، وَلَقَدْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ: يَا قَوْمِ اسْلُمُوا، فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً مَنْ لَا يَخْشَى الْفَقْرَ، وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيْسَ لَهُ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا، فَمَا يَلْبَثُ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا. رواه مسلم.

٥٥٤ - وعن عمر رضي الله عنه قال: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَعَنَ هَؤُلَاءِ كَانُوا أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ؟ قال: «إِنَّهُمْ خَيْرٌ مِنِّي أَنْ يَسْأَلُونِي

بِالْفَحْشِ، أَوْ يُبْخَلُونِي، وَلَسْتُ بِبَاخِلٍ» رواه مسلم .

٥٥٥ - وعن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَقْفَلَهُ مِنْ حُنَيْنٍ، فَعَلِقَهُ الْأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ، حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سُمْرَةٍ، فَخَطَفَتْ رِدَاءَهُ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَعْطُونِي رِدَائِي، فَلَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ نَعْمًا، لَقَسَمْتُه بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا كَذَّابًا وَلَا جَبَانًا» رواه البخاري .

«مَقْفَلَهُ» أَي: حَالُ رُجُوعِهِ. وَ «السُّمْرَةُ»: شَجَرَةٌ. وَ «الْعِضَاهُ»: شَجَرٌ لَهُ شَوْكٌ.

٥٥٦ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا» رواه مسلم .

٥٥٧ - وعن أَبِي كَبْشَةَ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ الْأَنْمَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ثَلَاثَةٌ أَفْسِمُ عَلَيْهِنَّ وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ: مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ، وَلَا ظَلِمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً صَبَرَ عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ عِزًّا، وَلَا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا. وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ قَالَ: إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ:

عَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا، فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ.

وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا، وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا، فَهُوَ صَادِقٌ فِيهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ.

وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا، وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا، فَهُوَ صَادِقُ النَّيَةِ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ بَيْنَتِهِ، فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ.

وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا، وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا، فَهُوَ يَخِيطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، لَا يَبْقَى فِيهِ رَبٌّ، وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحِمُهُ، وَلَا يَعْلَمُ لَهُ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ .

وَعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ نَبِيُّهُ، فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح .

٥٥٨ - وعن عائشة رضي الله عنها أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَقِيَ مِنْهَا؟» قَالَتْ: مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا كَتِفُهَا، قَالَ: «بَقِيَ كُلُّهَا غَيْرَ كَتِفِهَا» رواه الترمذي وقال: حديث صحيح .

ومعناه: تَصَدَّقُوا بِهَا إِلَّا كَتِفُهَا فَقَالَ: بَقِيَتْ لَنَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا كَتِفُهَا .

٥٥٩ - وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «لَا تُؤْكِلِي فَيُؤْكِلِي عَلَيْكَ» .

وفي رواية: «أَنْفِقِي أَوْ أَنْفِجِي، أَوْ أَنْضِجِي، وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ، وَلَا تُؤْعِي فَيُؤْعِي اللَّهُ عَلَيْكَ» متفقٌ عليه .

وَأَنْفِجِي بالحاء المهملة: وهو بمعنى «أَنْفِقِي» وكذلك: «أَنْضِجِي» .

٥٦٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُتَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ تُدْبِيهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ، فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبَعَتْ، أَوْ وَفَرَتْ عَلَى جِلْدِهِ حَتَّى تُخْفِيَ بَنَانَهُ، وَتَعْفُوا أَثَرَهُ، وَأَمَّا الْبَخِيلُ، فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَزِقَتْ كُلُّ حَلَقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوسَّعُهَا فَلَا تَتَّسِعُ» متفقٌ عليه .

وَالْجُنَّةُ الدَّرْعُ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ الْمُنْفِقَ كُلَّمَا أَنْفَقَ سَبَعَتْ، وَطَالَتْ حَتَّى تَجُرَّ

وَرَأَاهُ، وَتُخْفِي رِجْلَيْهِ وَأَثَرَ مَشْيِهِ وَخُطُوتِهِ .

٥٦١ - وعنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدَلٍ تَمَرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرِيهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يُرِي أَحَدُكُمْ قُلُوبَهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ» متفق عليه .

«الْقُلُوبُ» بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو، ويقال أيضاً: بكسر الفاء وإسكان اللام وتخفيف الواو: وهو المهرُ.

٥٦٢ - وعنه عن النبي ﷺ قال: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَتَبَعَ الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ لِلْأَسَمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لِمَ تَسْأَلُنِي عَنْ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَآؤُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ لِأَسَمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ فَقَالَ: أَمَا إِذْ قُلْتُ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظَرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِهِ، وَأَكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلْثًا، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلْثَهُ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

«الْحَرَّةُ» الْأَرْضُ الْمُلْبَسَةُ حِجَارَةً سَوْدَاءَ. «وَالشَّرْجَةُ» بفتح الشين المعجمة وإسكان الراء وبالجميم: هِيَ مَسِيلُ الْمَاءِ .

٦١ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْبَخْلِ وَالشَّحِّ

قال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى، وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى﴾ الليل: ٨ - ١١ وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ التغابن: ١٦ .

وأما الأحاديث فتقدمت جملة منها في الباب السابق .

٥٦٣ - وعن جابر رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ

ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ» رواه مسلم .

٦٢ - بَابُ الْإِيثَارِ وَالْمَوَاسَاةِ

قال الله تعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ الحشر: ٩ وقال تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ الدهر: ٨ إلى آخِرِ الْآيَاتِ .

٥٦٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي مَجْهُودٌ، فَأَرْسَلَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ، فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أُخْرَى، فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى قُلْنَ كُلُّهُنَّ مِثْلَ ذَلِكَ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «مَنْ يُضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: أَكْرِمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وفي رواية لِامْرَأَتِهِ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ: لَا، إِلَّا قُوَّةٌ صَبِيانِي. قَالَ: عَلَّيْهِمْ بَشِيءٌ وَإِذَا أَرَادُوا الْعِشَاءَ، فَتَوَمَّيْهِمْ، وَإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنَا، فَأَطْفِئِي السَّرَاجَ، وَأَرِيهِ أَنَا نَأْكُلُ، فَقَعَدُوا وَأَكَلَ الضَّيْفُ وَبَاتَا طَاوِئِينَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، غَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَقَدْ عَجِبَ اللَّهُ مِنْ صَنِيعِكُمَا بِضَيْفِكُمَا اللَّيْلَةَ» متفقٌ عليه.

٥٦٥ - وعنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ» متفقٌ عليه .

وفي روايةٍ لمسلمٍ عن جابرٍ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ».

٥٦٦ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ، فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ، فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ» فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٥٦٧ - وعن سهل بن سعيد رضي الله عنه أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرُدَّةٍ مَنْسُوجَةٍ، فَقَالَتْ: نَسَجْتُهَا بِيَدَيَّ لَأَكْسُوَكَهَا، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا لِأَزَارُهُ، فَقَالَ فُلَانٌ: اكْسِينِيهَا مَا أَحْسَنَهَا! فَقَالَ: «نَعَمْ» فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَّأَهَا، ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ: فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: مَا أَحْسَنْتَ! لِبِسْهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلْتُهُ، وَعِلِمْتُ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا، فَقَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ لِلبْسِهَا، إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِيَتَكُونَ كَفَنِي. قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفَنُهُ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٥٦٨ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ» متفق عليه.

«أَرْمَلُوا»: فَرَّغَ زَادُهُمْ، أَوْ قَارَبَ الْفَرَاغَ.

٦٣ - باب التنافس في أمور الآخرة والاستكثار مما يترك به

قال الله تعالى: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ المطففين: ٢٦.

٥٦٩ - وعن سهل بن سعيد رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: «أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَذَا؟» فَقَالَ الْغُلَامُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أُؤِثِّرُ بِنَاصِييِ مِنْكَ أَحَدًا،

فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ . متفقٌ عليه .

«تَلَّهُ» بالتاء المشناة فوق، أي: وَضَعَهُ، وَهَذَا الْغُلَامُ هُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

٥٧٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَيُّوبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَغْتَسِلُ عُريَانًا، فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْثِي فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنِيْكَ عَمَّا تَرَى؟! قَالَ: بَلَى وَعِزَّتِكَ، وَلَكِنْ لَا غِنَى عَن بَرَكَتِكَ» رواه البخاري .

٦٤ - بَابُ فَضْلِ الْغَنِيِّ الشَّاكِرِ

وهو من أخذ المال من وجهه وصرفه في وجوه المأمور بها

قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى﴾ الليل: ٥ - ٧ وقال تعالى: ﴿وَسَيُجَنِّبُهَا الْاِنْتَى * الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى * وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى * إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى * وَلَسَوْفَ يَرْضَى﴾ الليل: ١٧ - ٢١ وقال تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ البقرة: ٢٧١ وقال تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ آل عمران: ٩٢ والآيات في فضل الإنفاق في الطاعات كثيرة معلومة .

٥٧١ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا» متفقٌ عليه وتقدم شرحه قريباً .

٥٧٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ

مَالاً، فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ» متفق عليه .

«الْآتَاءُ»: السَّاعَاتُ.

٥٧٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالذَّرَجَاتِ الْعُلَى، وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ، فَقَالَ: «وَمَا ذَٰلِكَ؟» فَقَالُوا: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيُصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَصَدَّقُ، وَيَعْتِقُونَ وَلَا نَعْتِقُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَلَا أَعَلَمُكُمْ شَيْئاً تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: تُسَبِّحُونَ، وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ، دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً. فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلَ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا، فَفَعَلُوا مِثْلَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ» متفق عليه ، وهذا لفظ رواية مسلم .
«الدُّثُورُ»: الْأَمْوَالُ الْكَثِيرَةُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٦٥ - بَابُ ذِكْرِ الْمَوْتِ وَقَصْرِ الْأَمَلِ

قال الله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ رُحِزَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ آل عمران: ١٨٥ وقال تعالى: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ لقمان: ٣٤ وقال تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ النحل: ٦١ وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ * وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقْتُ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ * وَلَنْ يُؤَخَّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجْلُهَا

وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿المنافقون: ٩ - ١١﴾ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ * فَلَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ * فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ * تَلْفَحُ وُجُوهُهُمُ النَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ * أَلَمْ تَكُنْ آيَاتِي تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿... كَمْ لَبِثْتُمْ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ * قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ فَاسْأَلِ الْعَادِثِينَ * قَالَ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا لَوْ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ * أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ الْمُؤْمِنُونَ: ٩٩ - ١١٥.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ الْحَدِيد: ١٦ والآيات في الباب كثيرة معلومة.

٥٧٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ».

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: إِذَا أَمْسَيْتَ، فَلَا تَنْتَظِرِ الصُّبْحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ، فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ رواه البخاري.

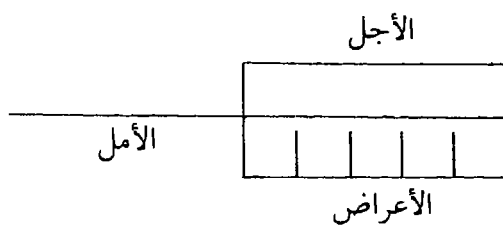
٥٧٥ - وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقُّ أَمْرٍ مُسْلِمٍ، لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ» متفق عليه، وهذا لفظ البخاري.

وفي رواية لمسلمٍ «يَبِيتُ ثَلَاثَ لَيَالٍ» قال ابن عمر: مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مَنذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي.

٥٧٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خُطُوطًا فَقَالَ: «هَذَا

الإنسان، وهذا أجله، فبينما هو كذلك إذ جاء الخطُّ الأقربُ» رواه البخاري .

٥٧٧ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خطًّا مُرَبَّعًا، وَخَطَّ خطًّا في الوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ، وَخَطَّ خُطَطًا صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ، فَقَالَ: «هَذَا الْإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطًا بِهِ - أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ - وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمْلُهُ، وَهَذِهِ الْخُطَطُ الصِّغَارُ الْأَعْرَاضُ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا، نَهَشَهُ هَذَا، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا» رواه البخاري . وَهَذِهِ صُورَتُهُ .



٥٧٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سَبْعًا، هَلْ تَنْتَظِرُونَ إِلَّا فَقْرًا مُنْسِيًّا، أَوْ غِنًى مُطْغِيًّا، أَوْ مَرَضًا مُفْسِدًا أَوْ هَرَمًا مُفْنِدًا، أَوْ مَوْتًا مُجْهِزًا، أَوْ الدَّجَالَ، فَشَرُّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ، أَوِ السَّاعَةِ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ؟!» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٥٧٩ - وعنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَازِمِ اللَّذَاتِ» يَعْنِي الْمَوْتَ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٥٨٠ - وعن أبي بن كعب رضي الله عنه: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، قَامَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا اللَّهَ، جَاءَتِ الرَّاجِفَةُ، تَتَّبِعُهَا الرَّادِفَةُ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَكْثَرُ الصَّلَاةِ عَلَيْكَ، فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ» قُلْتُ: الرَّبُّعُ؟ قَالَ: «مَا

شِئْتُ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» قُلْتُ: فَالْصَّغِيرَةُ؟ قَالَ «مَا شِئْتُ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» قُلْتُ: فَالْثَلَاثِينَ؟ قَالَ: مَا شِئْتُ فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» قُلْتُ: أَجْعَلُ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا؟ قَالَ: «إِذَا تَكْفَى هَمَّكَ، وَيُغْفَرَ لَكَ ذَنْبُكَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٦٦ - بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ لِلرِّجَالِ

وما يقوله الزائر

٥٨١ - عن بُرَيْدَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُهَا» رواه مسلم.

٥٨٢ - وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كُلَّمَا كَانَ لَيْلَتَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ، فَيَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأَتَاكُمْ مَا تُوَعَّدُونَ، غَدَاً مُؤَجَّلُونَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاجِقُونَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ» رواه مسلم.

٥٨٣ - وعن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ أَنْ يَقُولَ قَائِلُهُمْ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاجِقُونَ، أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَافِيَةَ» رواه مسلم.

٥٨٤ - وعن ابن عباس، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبُورٍ بِالْمَدِينَةِ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْقُبُورِ، يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ أَنْتُمْ سَلَفُنَا وَنَحْنُ بِالْآثَرِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٦٧ - بَابُ كَرَاهَةِ تَمَنِّيِ الْمَوْتِ

بسبب ضَرِّ نَزْلِ بِهِ وَلَا بَأْسَ بِهِ لَخَوْفِ الْفِتْنَةِ فِي الدِّينِ

٥٨٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَمَنَّ أَنْ أَحْدُكُمْ

الْمَوْتُ إِمَّا مُحْسِنًا، فَلَعَلَّهُ يَزِدُّهُ، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتِبُ» متفقٌ عليه
وهذا لفظ البخاري .

وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال :
« لَا يَتَمَنَّي أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ انْقَطَعَ
عَمَلُهُ ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمُرُهُ إِلَّا خَيْرًا » .

٥٨٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَتَمَنَّي أَحَدُكُمْ
الْمَوْتَ لِضُرِّ أَصَابِهِ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ
خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي » متفقٌ عليه .

٥٨٧ - وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ نَعُوذُهُ وَقَدْ اكْتَوَى سَبْعَ كَيَاتٍ فَقَالَ : إِنَّ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ سَلَفُوا مَضَوْا ، وَلَمْ
تَنْقُضْهُمْ الدُّنْيَا ، وَإِنَّا أَصْبْنَا مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ وَلَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ ، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى وَهُوَ يَبْنِي حَائِطًا لَهُ ، فَقَالَ :
إِنَّ الْمُسْلِمَ لَيُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي هَذَا التُّرَابِ . متفقٌ
عليه ، وهذا لفظ رواية البخاري .

٦٨ - بَابُ الْوَرَعِ وَتَرْكِ الشُّبُهَاتِ

قال الله تعالى : ﴿ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴾ النور : ١٥ وقال
تعالى : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ ﴾ الفجر : ١٤ .

٥٨٨ - وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : « إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ
النَّاسِ ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ ، اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ ، وَقَعَ
فِي الْحَرَامِ ، كَالرَّاعِي يَرَعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ
حِمًى ، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ

الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ: أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ» متفق عليه
ورَوَاهُ مِنْ طَرِيقٍ بِأَلْفَاظٍ مُتَقَارِبَةٍ.

٥٨٩ - وعن أنس رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَجَدَ تَمْرَةً فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ:
«لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا» متفق عليه .

٥٩٠ - وعن النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قال: الْبِرُّ حُسْنُ
الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ» رواه مسلم .
«حَاكَ» بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالْكَافِ، أَيُّ: تَرَدَّدَ فِيهِ .

٥٩١ - وعن وَاِبْصَةَ بْنِ مَعْبِدٍ رضي الله عنه قال: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:
«جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «اسْتَقْتِ قَلْبَكَ، الْبِرُّ: مَا أَطْمَأْنَنْتَ إِلَيْهِ
النَّفْسُ، وَأَطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ
أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَقْتَوَكَ» حديثٌ حسن، رواه أحمد، والدارمي في «مُسْنَدَيْهِمَا» .

٥٩٢ - وعن أَبِي سِرْوَةَ - بكسر السين المهملة وفتحها - عُبَّةُ بْنُ الْحَارِثِ رضي
الله عنه أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَتَهُ لِأَبِي إِهَابِ بْنِ عَزِيزٍ، فَاتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُ
عُقْبَةَ وَالَّتِي قَدْ تَزَوَّجَ بِهَا، فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ: مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتَنِي وَلَا اخْبَرْتَنِي،
فَرَكِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ،
وَقَدْ قِيلَ؟!» فَقَارَقَهَا عُقْبَةُ وَنَكَحَتْ زَوْجاً غَيْرَهُ. رواه البخاري .

«إِهَابُ» بِكَسْرِ الهمزة و«عَزِيزُ» بفتح العين وبزاي مكررة .

٥٩٣ - وعن الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنهما، قال: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ: «دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن
صحيح .

معناه: اْتَرَكْ مَا تَشْكُ فِيهِ، وَخُذْ مَا لَا تَشْكُ فِيهِ .

٥٩٤ - وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، رضي الله

عنه، غُلامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخَرَاجَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ، فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الْغُلامُ: تَدْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكْهَنُ لِإِنْسَانٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَمَا أَحْسِنُ الْكَهَانَةَ إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ، فَلَقِيَنِي، فَأَعْطَانِي لِذَلِكَ هَذَا الَّذِي أَكَلْتُ مِنْهُ، فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

«الخِراجُ»: شَيْءٌ يَجْعَلُهُ السَّيِّدُ عَلَى عَبْدِهِ يُؤَدِّيهِ إِلَى السَّيِّدِ كُلِّ يَوْمٍ، وَبَاقِي كَسْبِهِ يَكُونُ لِلْعَبْدِ .

٥٩٥ - وعن نافعٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ فَرَضَ لِلْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَرْبَعَةَ آلَافٍ وَفَرَضَ لِابْنِهِ ثَلَاثَةَ آلَافٍ وَخَمْسَمِائَةٍ، فَقِيلَ لَهُ: هُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فَلِمَ نَقَصَهُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هَاجَرَ بِهِ أَبُوهُ. يَقُولُ: لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هَاجَرَ بِنَفْسِهِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

٥٩٦ - وعن عَطِيَّةَ بِنْتِ عُرْوَةَ السَّعْدِيَّةِ الصَّحَابِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ، حَذَرًا لِمَا بِهِ بَأْسٌ» .

رواهُ الترمذي وقال: حديث حسن .

٦٩ - باب استحباب العزلة عند فساد الناس والزمان

أو الخوف من فتنه في الدين ووقوع في حرام وشبهات ونحوها

قال الله تعالى: ﴿فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾
الذاريات: ٥٠ .

٥٩٧ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يَجِبُ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

والمَرَاد: بـ «الغني»: غني النفس، كما سبق في الحديث الصحيح.

٥٩٨ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رجل: أي الناس أفضل يا رسول الله؟ قال: «مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله» قال: ثم من؟ قال: «ثم رجل معتزل في شعب من الشعاب يعبد ربه».

وفي رواية: «يتقي الله، ويدع الناس من شره» متفق عليه.

٥٩٩ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال، ومواقع القطر، يقر بدينه من الفتن» رواه البخاري.

و«شعف الجبال»: أعلاها.

٦٠٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم» فقال أصحابه: وأنت؟ قال: نعم، كنت أزعها على قراريط لأهل مكة» رواه البخاري.

٦٠١ - وعنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من خير معاش الناس لهم رجل ممسك عنان فرسه في سبيل الله، يطير على منته، كلما سمع هَيْعَةً أو فَرْعَةً، طار عليه يبتغي القتل، أو الموت مظانه، أو رجل في غنمة في رأس شعفة من هذه الشعف، أو بطن وادٍ من هذه الأودية، يُقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين، ليس من الناس إلا في خير» رواه مسلم.

«يطير»: أي يسرع. «ومنته»: ظهره. «والهَيْعَةُ»: الصوت للحرب. «والفَرْعَةُ»: و«مظان الشيء»: المواضع التي يُظن وجوده فيها. «والْغَنِمَةُ» - بضم الغين - تصغير الغنم. «والشَّعْفَةُ» بفتح الشين والعين: هي أعلى الجبل.

٧٠ - باب فضل الاختلاط بالناس

وحضور جَمِيعِهِم وجماعاتهم، ومشاهد الخير، ومجالس الذكر معهم،
وعيادة مريضهم وحضور جنازتهم ومواساة محتاجهم، وإرشاد جاهلهم،
وغير ذلك من مصالحهم، لمن قدر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،
وقمع نفسه عن الإيذاء وصبر على الأذى

اعلم أن الاختلاط بالناس على الوجه الذي ذكّرته هو المختار الذي
كان عليه رسول الله ﷺ، وسائر الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، وكذلك
الخلفاء الراشدون، ومن بعدهم من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من علماء
المسلمين وأخبارهم، وهو مذهب أكثر التابعين ومن بعدهم، وبه قال الشافعي
وأحمد، وأكثر الفقهاء رضي الله عنهم أجمعين. قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى
الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ المائدة: ٢ والآيات في معنى ما ذكرته كثيرة معلومة.

٧١ - باب التواضع وخفض الجناح للمؤمنين

قال الله تعالى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ الشعراء:
٢١٥ وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ
بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ المائدة: ٥٤
وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ
لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ الحجرات: ١٣ وقال تعالى: ﴿فَلَا تَرْكُؤُوا
أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ النجم: ٣٢ وقال تعالى: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ
الْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَاهُمْ قَالُوا مَا أَغْنَى عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ
تَسْتَكْبِرُونَ، أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ
عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ الأعراف: ٤٨ - ٤٩.

٦٠٢ - وعن عِيَّاضِ بْنِ جِمَارٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ

أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِيَ^(٢) أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ»
رواه مسلم .

٦٠٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ
مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ» رواه
مسلم .

٦٠٤ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صِيبَانَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ: كَانَ
النَّبِيُّ ﷺ يَقْعَلُهُ. متفقٌ عليه .

٦٠٥ - وَعَنْهُ قَالَ: إِنْ كَانَتِ الْأَمَّةُ مِنْ إِمَاءِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ،
فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ . رواه البخاري .

٦٠٦ - وَعَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سُئِلَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا كَانَ النَّبِيُّ
ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ - يَعْنِي: خِدْمَةِ أَهْلِهِ - فَإِذَا
حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. رواه البخاري .

٦٠٧ - وَعَنْ أَبِي رِفَاعَةَ تَمِيمِ بْنِ أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ لَا
يَدْرِي مَا دِينُهُ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ، فَأَتَى
بِكُرْسِيِّ، فَقَعَدَ عَلَيْهِ، وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ، فَأَتَمَّ
آخِرَهَا. رواه مسلم .

٦٠٨ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ
أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ قَالَ: وَقَالَ: «إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ، فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَذَى،
وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ» وَأَمَرَ أَنْ تُسَلَّتِ الْقِصْعَةُ قَالَ: فَإِنَّكُمْ لَا تَذَرُونَّ
فِي أَيِّ طَعَامِكُمْ الْبَرَكَةَ» رواه مسلم .

٦٠٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا

رَعَى الْغَنَمَ» قَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيضَ لِأَهْلِ مَكَّةَ» رواه البخاري .

٦١٠ - وعنه عن النبي ﷺ قال: لَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ أَوْ ذِرَاعٍ لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أَهْدِي إِلَيَّ ذِرَاعٌ أَوْ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ» رواه البخاري .

٦١١ - وعن أنس رضي الله عنه قال: كَانَتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَضْبَاءُ لَا تُسَبِّقُ ، أَوْ تَكَادُ تُسَبِّقُ فَجَاءَ أَغْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ لَهُ، فَسَبَقَهَا، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَتَّى عَرَفَهُ، فَقَالَ: «حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ» .

رواه البخاري .

٧٢ - باب تحريم الكبر والإعجاب

قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ القصص: ٨٣ وقال تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾ الإسراء: ٣٧ وقال تعالى: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ لقمان: ١٨ . ومعنى «تُصَعِّرُ خَدَّكَ لِلنَّاسِ» أَي: تَمِيلُهُ وَتَعْرِضُ بِهِ عَنِ النَّاسِ تَكْبَرًا عَلَيْهِمْ . «وَالْمَرَحُ»: التَّبَخُّرُ . وقال تعالى: ﴿إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءَ بِالْعُصْبَةِ أُولِي الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ﴾ القصص: ٧٦ إلى قوله تعالى: ﴿فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ﴾ الآيات .

٦١٢ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ» فقال رجلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً؟ قال: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ الْكِبَرُ بَطَرُ الْحَقِّ

وَعَمَّطُ النَّاسِ» رواه مسلم .

بَطَرُ الْحَقِّ : دَفَعُهُ وَرَدَّهُ عَلَى قَائِلِهِ ، وَعَمَّطُ النَّاسِ : اخْتَقَارُهُمْ .

٦١٣ - وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أن رجلاً أكل عند رسول الله ﷺ بِشَمَالِهِ ، فقال : «كُلْ بِيَمِينِكَ» . قال : لا أَسْتَطِيعُ ! قال : «لا اسْتَطَعْتَ» مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبَرُ . قال : فما رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ . رواه مسلم .

٦١٤ - وعن حارثة بن وهب رضي الله عنه قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عَتَلٍ جَوَاطٍ مُسْتَكْبِرٍ متفق عليه . وتقدّم شرحه في
باب ضَعْفَةِ الْمُسْلِمِينَ .

٦١٥ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : «اِخْتَجَبَتِ
الْجَنَّةُ وَالنَّارُ ، فَقَالَتِ النَّارُ : فِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ : فِي ضُعَفَاءِ
النَّاسِ وَمَسَاكِينِهِمْ . فَقَضَى اللَّهُ بَيْنَهُمَا : إِنَّكَ الْجَنَّةُ رَحِمَتِي ، أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ ،
وَأَنَّكَ النَّارُ عَذَابِي ، أَعَذَّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ ، وَلِكُلِّكُمَا عَلَيَّ مَلُؤْهَا» رواه مسلم .

٦١٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «لا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا» متفق عليه .

٦١٧ - وعنه قال : قال رسول الله ﷺ : «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا
يُزَكِّيهِمْ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : شَيْخُ زَانٍ ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ ، وَعَابِلٌ
مُسْتَكْبِرٌ» رواه مسلم .

«الْعَائِلُ» : الْفَقِيرُ .

٦١٨ - وعنه قال : قال رسول الله ﷺ : «قال الله عزَّ وجلَّ : العزُّ إِزَارِي ،
وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي ، فَمَنْ يُنَازِعُنِي عَذَّبْتُهُ» .

رواه مسلم .

٦١٩ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ، مُرَجِّلٌ رَأْسَهُ، يَخْتَالُ فِي مِشْيَتِهِ، إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» متفقٌ عليه.

«مُرَجِّلٌ رَأْسَهُ»، أي: مُمَشِّطُهُ. «يَتَجَلَجَلُ» بالجيمين، أي: يَغُوصُ وَيَنْزِلُ.

٦٢٠ - وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«لَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ حَتَّى يُكْتَبَ فِي الْجَبَّارِينَ، فَيُصِيبَهُ مَا أَصَابَهُمْ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

«يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ» أي: يَرْتَفِعُ وَيَتَكَبَّرُ.

٧٣ - بَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ

قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ ن: ٤ وقال تعالى: ﴿وَالْكَافِرِينَ الْغِيَظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ الآية آل عمران: ١٣٤.

٦٢١ - وعن أنس رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، متفقٌ عليه.

٦٢٢ - وعنه قال: مَا مَسِسْتُ دِيبَاجًا وَلَا حَرِيرًا أَلَّيْنِ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا شَمَمْتُ رَائِحَةَ قُطٍّ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَقَدْ خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي قَطُّ: أَفٍّ، وَلَا قَالَ لِي شَيْءٍ فَعَلْتُهُ؟ لِمَ فَعَلْتُهُ؟ وَلَا لِي شَيْءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ: أَلَا فَعَلْتُ كَذَا؟ متفقٌ عليه.

٦٢٣ - وعن الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ رضي الله عنه قال: أَهْدَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جِمَارًا وَخَشِيئًا، فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: «إِنَّا لَمْ نُرِدْهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ» متفقٌ عليه.

٦٢٤ - وعن النّوّاسِ بنِ سَمْعَانَ رضيَ اللهُ عنه قال: سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ عن البرِّ والإِثمِ. فقال: «البرُّ حُسْنُ الخُلُقِ، والإِثمُ: ما حَاكَ في نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَظْلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ» رواه مسلم.

٦٢٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: لم يكن رسولُ الله ﷺ فَاجِشاً ولا مُتَفَحِّشاً. وكان يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقاً» متفقٌ عليه.

٦٢٦ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «ما من شيءٍ أثْقَلُ في ميزانِ المؤمنِ يومَ القِيَامَةِ من حُسْنِ الخُلُقِ، وإنَّ اللهَ يُبْغِضُ الفَاجِشَ البَذِيَّ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

«البَذِيَّ»: هو الذي يَتَكَلَّمُ بالفُحْشِ، ورديء الكلام.

٦٢٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ؟ قال: «تَقْوَى اللهِ وَحُسْنُ الخُلُقِ» وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ؟ قال: «تَقْوَى اللهِ وَحُسْنُ الخُلُقِ» وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ، فَقَالَ: «الْقَمُ وَالْفَرْجُ».

رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٦٢٨ - وعنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَاناً أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ».

رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٦٢٩ - وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُذْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ» رواه أبو داود.

٦٣٠ - وعن أبي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أَنَا

رَزِيمٌ بَيِّتٌ فِي رَيْضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ، وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبَيِّتٌ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ، وَإِنْ كَانَ مَازِحًا، وَبَيِّتٌ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَنَ خُلُقَهُ» حديث صحيح، رواه أبو داود بإسناد صحيح.

«الرَّزِيمُ»: الضَّامِنُ.

٦٣١ - وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا. وَإِنْ أَبْغَضْتُكُمْ إِلَيَّ، وَأَبْغَضْتُكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الثَّرَثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفَيِّهُونَ» قالوا: يا رسول الله قَدْ عَلِمْنَا «الثَّرَثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ» فَمَا الْمُتَفَيِّهُونَ؟ قال: «الْمُتَكَبِّرُونَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

«الثَّرَثَارُ»: هُوَ كَثِيرُ الْكَلَامِ تَكَلُّفًا. «وَالْمُتَشَدِّقُ»: الْمُتَطَاوِلُ عَلَى النَّاسِ بِكَلَامِهِ، وَيَتَكَلَّمُ بِمَلَأٍ فِيهِ تَفَاضُحًا وَتَعْظِيمًا لِكَلَامِهِ، «وَالْمُتَفَيِّهُ»: أَصْلُهُ مِنَ الْفَهْقِ، وَهُوَ الْإِمْتِلَاءُ، وَهُوَ الَّذِي يَمْلَأُ فَمَهُ بِالْكَلَامِ، وَيَتَوَسَّعُ فِيهِ، وَيُعْرَبُ بِهِ تَكَرُّرًا وَارْتِفَاعًا، وَإِظْهَارًا لِلْفَضِيلَةِ عَلَى غَيْرِهِ.

وروى الترمذي عن عبد الله بن المبارك رحمه الله في تفسيره حُسْنَ الْخُلُقِ قال: هُوَ طَلَاقُهُ الْوَجْهَ، وَبَذْلُ الْمَعْرُوفِ، وَكَفُّ الْأَذَى.

٧٤ - بَابُ الْحِلْمِ وَالْأَنَاةِ وَالرَّفْقِ

قال الله تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ آل عمران: ١٣٤. وقال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ الأعراف: ١٩٩. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ، ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ * وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ فصلت: ٣٤ - ٣٥. وقال تعالى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ الشورى: ٤٣.

٦٣٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا شَجَّ عَبْدُ الْقَيْسِ: «إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاءُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٦٣٣ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» متفقٌ عليه.

٦٣٤ - وعنها أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ وَمَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ» رواه مسلم.

٦٣٥ - وعنها أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يَنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ» رواه مسلم.

٦٣٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بَالَ أَعْرَابِيٌّ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامَ النَّاسُ إِلَيْهِ لِيَقْعُوا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهُ وَأَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ ذَنْبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُ مُبَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ» رواه البخاري.

«السَّجَلُ» بفتح السين المهملة وإسكان الجيم: وَهِيَ الدَّلْوُ الْمُتَمَلِّئَةُ مَاءً، وَكَذَلِكَ الذُّنُوبُ.

٦٣٧ - وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا. وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا» متفقٌ عليه.

٦٣٨ - وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُحَرِّمِ الرَّفْقَ يُحَرِّمِ الْخَيْرَ كُلَّهُ» رواه مسلم.

٦٣٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي. قَالَ: «لَا تَغْضَبْ» فَرَدَّدَ مَرَارًا، قَالَ «لَا تَغْضَبْ». رواه البخاري.

٦٤٠ - وعن أبي يعلى شَدَاد بن أَوْسٍ رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ، وَلِیُجِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلِیُرِحَ ذَبِیحَتَهُ» رواه مسلم.

٦٤١ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا، كَانَ أَبَعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ قَطُّ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ تعالى. متفقٌ عليه.

٦٤٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ - أَوْ بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ؟ - تَحْرُمُ عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ هَيْنَ لَيْنٍ سَهْلٍ».

رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

٧٥ - باب العفو والإعراض عن الجاهلين

قال الله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ الأعراف: ١٩٩. وقال تعالى: ﴿فَاصْفَحْ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾ الحجر: ٨٥. وقال تعالى: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا، أَلَا تُجِبُونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ النور: ٢٢. وقال تعالى: ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ آل عمران: ١٣٤. وقال تعالى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ الشورى: ٤٣ والآيات في الباب كثيرة معلومة.

٦٤٣ - وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت للنبي ﷺ: هل أتى عليك يومٌ كان أشدَّ من يومٍ أُحُدٍ؟ قال: «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ، وَكَانَ أَشَدُّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلالٍ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَاِنْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَفِيقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظْلَمَتْنِي، فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ

قال: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَأَنَا مَلَكُ الْجِبَالِ، وَقَدْ بَعَثَنِي رَبِّي إِلَيْكَ لِتَأْمُرَنِي بِأَمْرِكَ، فَمَا شِئْتَ: إِنْ شِئْتَ أَطَبَقْتُ عَلَيْهِمُ الْأَخْشِينَ» فقال النبي ﷺ: «بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» متفق عليه .

«الْأَخْشَبَانِ» الْجَبَلَانِ الْمُحِيطَانِ بِمَكَّةَ . . وَالْأَخْشَبُ: هُوَ الْجَبَلُ الْغَلِيظُ .

٦٤٤ - وعنها قالت: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ، وَلَا امْرَأَةً وَلَا خَادِمًا، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ، إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ تَعَالَى . رواه مسلم .

٦٤٥ - وعن أنس رضي الله عنه قال: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبَذَةً شَدِيدَةً، فَانْظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبَذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَرُّ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ. فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ، فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ . متفق عليه .

٦٤٦ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، ضَلَوَاتُ اللَّهُ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدَمَوْهُ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» متفق عليه .

٦٤٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ» متفق عليه .

٧٦ - بَابُ احْتِمَالِ الْأَذَى

قال الله تعالى: ﴿وَالْكَافِرِينَ الْغِيَظُ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ

المُحْسِنِينَ ﴿ آل عمران: ١٣٤ . وقال تعالى : ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لِمَنْ عَظِمَ الْأُمُورِ﴾ الشورى: ٤٣ . وفي الباب : الأحاديث السابقة في الباب قبله .

٦٤٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال : يا رسول الله إن لي قرابةً أصلهم ويقطعونني ، وأحسِنُ إليهم ويسيثونَ إليَّ ، وأحلُّمُ عنهم ويجهلونَ عليَّ ! فقال : «لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمْ الْمَلُّ وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ» رواه مسلم . وقد سَبَقَ شَرْحُهُ فِي «بَابِ صَلَهِ الْأَرْحَامِ» .

٧٧ - باب الغضب إذا انتهكت حرمت الشرع

والانتصار لدين الله تعالى

قال الله تعالى : ﴿وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ الحج : ٣٠ . وقال تعالى : ﴿إِنْ تَنَصَّرُوا لِلَّهِ يُنْصِرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ محمد : ٧ وفي الباب حديث عائشة السابق في باب العفو .

٦٤٩ - وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو البدرى رضي الله عنه قال : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا ! فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ ، فَقَالَ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ : إِنَّ مِنْكُمْ مُنْفَرِّينَ . فَأَيُّكُمْ أُمُّ النَّاسِ فَلْيُؤَجِّزْ ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ الْكَبِيرَ وَالصَّغِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ» متفقٌ عليه .

٦٥٠ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ ، وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لِي بِقِرَامٍ فِيهِ تَمَائِيلٌ ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَتَكَهُ وَتَلَوْنَ وَجْهَهُ وَقَالَ : «يَا عَائِشَةُ : أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ» متفقٌ عليه .

«السَّهْمَةُ» كَالصُّفَّةِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ الْبَيْتِ . و«الْقِرَامُ» بِكسْرِ الْقَافِ : سِتْرٌ

رقيق، و«هتكه»: أفسد الصورة التي فيه .

٦٥١ - وعنها أَنَّ قَرِيشاً أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا: مَنْ يَكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: مَنْ يَجْتَرُّ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى؟!» ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ! وَإِنَّ اللَّهَ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» متفقٌ عليه .

٦٥٢ - وعن أنس رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي الْقِبْلَةِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُؤِيَ فِي وَجْهِهِ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ فَقَالَ: «إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، وَإِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَلَا يَزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قِيلَ الْقِبْلَةِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ» ثُمَّ أَخَذَ طَرْدَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ: «أَوْ يَفْعَلْ هَكَذَا» متفقٌ عليه .

وَالْأَمْرُ بِالْبُصَاقِ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ هُوَ فِيمَا إِذَا كَانَ فِي غَيْرِ الْمَسْجِدِ، فَأَمَّا فِي الْمَسْجِدِ فَلَا يَبْصُقُ إِلَّا فِي ثَوْبِهِ .

٧٨ - باب أمر ولاة الأمور بالرفق برعاياهم ونصيحتهم

والشفقة عليهم والنهي عن غشهم والتشديد عليهم وإهمال مصالحهم
والغفلة عنهم وعن حوائجهم

قال الله تعالى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ الشعراء: ٢١٥ . وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ النحل: ٩٠ .

٦٥٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا

وَمَسْؤُولُهُ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» متفقٌ عليه .

٦٥٤ - وعن أبي يعلى مَعْقِل بن يَسَارٍ رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرِعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» متفقٌ عليه .

وفي رواية: «فَلَمْ يَحْطُهَا بِنُصْحِهِ لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ».

وفي رواية لمسلم: «ما مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ، وَنُصَحَ لَهُمْ، إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ».

٦٥٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول في بَيْتِي هَذَا: «اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشَقَّ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا، فَارْفُقْ بِهِمْ، فَارْفُقْ بِهِ» رواه مسلم .

٦٥٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ بَعْدِي خُلَفَاءُ فَيَكْتُرُونَ» قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا نَأْمُرُنَا؟ قال: «أَوْفُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فالأَوَّلِ، ثُمَّ أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ» متفقٌ عليه .

٦٥٧ - وعن عائذ بن عمرو رضي الله عنه أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ زِيَادٍ، فَقَالَ لَهُ: أَيُّ بَنِيٍّ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ الْحُطَمَةُ» فإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ. متفقٌ عليه .

٦٥٨ - وعن أبي مَرِيَمٍ الْأَزْدِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ، فَاحْتَجَبَ دُونَ حَاجَتِهِمْ وَخَلَّتْهُمْ وَفَقَّرَهُمْ، احْتَجَبَ اللَّهُ دُونَ حَاجَتِهِ وَخَلَّتِهِ وَفَقَّرَهُ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ فَجَعَلَ مُعَاوِيَةَ رَجُلًا عَلَى خَوَائِجِ النَّاسِ . رواه أبو داود، والترمذي .

٧٩ - بابُ الوالي العادل

قال الله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ النحل : ٩٠ . قال تعالى : ﴿وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ الحجرات : ٩ .

٦٥٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال : «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ» متفقٌ عليه .

٦٦٠ - وعن عبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ العاص رضي الله عنهما قال : قال رسولُ الله ﷺ : «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ : الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلَوْ» رواه مسلم .

٦٦١ - وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ!» قَالَ : قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تُنَابِذُهُمْ؟ قَالَ : لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ» رواه مسلم .

قوله : «تُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ» تَدْعُونَ لَهُمْ .

٦٦٢ - وعن عِيَاضِ بْنِ جِمَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ : ذُو سُلْطَانٍ مَقْسُطٌ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي

قُرْبَى وَمُسْلِمٍ ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ» رواه مسلم .

٨٠ - باب وجوب طاعة ولاية الأمر في غير معصية

وتحريم طاعتهم ف بالمعصية

قال الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ فِي الْمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ النساء : ٥٩ .

٦٦٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : «عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ» متفق عليه .

٦٦٤ - وعنه قال : كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا : «فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ» متفق عليه .

٦٦٥ - وعنه قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ لَقِي اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» رواه مسلم .

وفي رواية له : «وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ مُفَارِقٌ لِلْجَمَاعَةِ، فَإِنَّهُ يَمُوتُ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» «الْمِيتَةُ» بكسر الميم .

٦٦٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ اسْتُعْجِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، كَانَ رَأْسُهُ زَبِيَّةً» رواه البخاري .

٦٦٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ وَأَثَرَةٍ» رواه مسلم .

٦٦٨ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَمِنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِبَاءَهُ، وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُّ، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي

جَشَرِهِ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ. فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أَمَتُهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَإِنْ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا، وَتَجِيءُ فِتْنٌ يُرْفَقُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ، وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي، ثُمَّ تَنْكَشِفُ، وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ هَذِهِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزْحَرَ عَنِ النَّارِ، وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلَتَأْتِهِ مَبِيتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلِيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ.

وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ، وَثَمَرَةً قَلْبِهِ، فَلْيُطْعَمْهُ إِنْ اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخِرُ يُنَازِعُهُ، فَاضْرِبُوا عُقَّ الْآخِرِ» رواه مسلم.

قَوْلُهُ: «يَتَنَصَّلُ» أَي: يُسَاقِبُ بِالرَّمْيِ بِالنَّبْلِ وَالنَّشَابِ. «وَالْجَشَرُ» بَفَتْحِ الْجِيمِ وَالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَبِالرَّاءِ: وَهِيَ الدَّوَابُّ الَّتِي تَرَعَى وَتَبِيتُ مَكَانَهَا. وَقَوْلُهُ: «يُرْفَقُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ» أَي: يُصِيرُ بَعْضُهَا رَقِيقًا، أَي: خَفِيفًا لِعِظَمِ مَا بَعْدَهُ، فَالثَّانِي يُرْفَقُ الْأَوَّلُ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: يُشَوِّقُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ بِتَحْسِينِهَا وَتَسْوِيلِهَا. وَقِيلَ: يُشَبِّهُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ.

٦٦٩ - وَعَنْ أَبِي هُنَيْدَةَ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلَ سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتِ عَلَيْنَا أَمْرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ، وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ» رواه مسلم.

٦٧٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ، وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا!» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَّا ذَلِكَ؟ قَالَ: «تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ» متفق عليه.

٦٧١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطْعِمِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِرِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي» متفق عليه .

٦٧٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» متفق عليه .

٦٧٣ - وعن أبي بكر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ أَهَانَ السُّلْطَانُ أَهَانَهُ اللَّهُ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن .

وفي الباب أحاديث كثيرة في الصحيح ، وقد سبق بعضها في أبواب .

٨١ - باب النهي عن سؤال الإمارة واختيار ترك الولايات

إذا لم يتعين عليه أو تدع حاجة إليه

قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ القصص: ٨٣ .

٦٧٤ - وعن أبي سعيد عبد الرحمن بن سمره رضي الله عنه، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سُمْرَةَ: لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ. فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتَ إِلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرْ عَنْ يَمِينِكَ» متفق عليه .

٦٧٥ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا، وَإِنِّي أُجِبُّ لَكَ مَا أَحَبُّ لِنَفْسِي. لَا تَأْمُرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ وَلَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ» رواه مسلم .

٦٧٦ - وعنه قال: قلت يا رسول الله ألا تستعملني؟ فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكَبِي ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا، وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا» رواه مسلم .

٦٧٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري .

٨٢ - باب حث السلطان والقاضي وغيرهما

من ولاية الأمور على اتخاذ وزير صالح وتحذيرهم
من قرناء السوء والقبول منهم

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾
الزخرف: ٦٧ .

٦٧٨ - عن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمَعْصِيَةِ عَلَيْهِ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَنْهَاهُ عَلَيْهِ، وَالْمَعْصُومُ مِنْ عَصَمَ اللَّهُ» رواه البخاري .

٦٧٩ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِالْأَمِيرِ خَيْرًا، جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ، إِنْ نَسِيَ ذِكْرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ، وَإِذَا أَرَادَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ سُوءٍ، إِنْ نَسِيَ لَمْ يُذَكَّرْهُ، وَإِنْ ذَكَرَ لَمْ يُعْنَهُ» رواه أبو داود بإسناد جيد على شرط مسلم .

٨٣ - باب النهي عن تولية الإمارة والقضاء

وغيرهما من الولايات لمن سألها أو حرص عليها فعرّض بها

٦٨٠ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا

وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَرْنَا عَلَى بَعْضِ مَا وَلَّاكَ
اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ ، وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : « إِنَّا وَاللَّهِ لَا نُؤَلِّي هَذَا الْعَمَلَ أَحَدًا
سَأَلَهُ ، أَوْ أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ » متفقٌ عليه .

كتاب الأدب

٨٤ - باب الحياء وفضله والحث على التخلق به

٦٨١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ مرَّ على رجلٍ من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء، فقال رسول الله ﷺ: «دعه فإن الحياء من الإيمان» متفق عليه .

٦٨٢ - وعن عمران بن حصين، رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحياء لا يأتي إلا بخير» متفق عليه .

وفي رواية لمسلم: «الحياء خير كله» أو قال: «الحياء كله خير» .

٦٨٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «الإيمان بضغ وسبعون، أو بضغ وستون شعبة»، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، الحياء شعبة من الإيمان» متفق عليه .

«البضغ»: بكسر الباء، ويجوز فتحها، وهو من الثلاثة إلى العشرة
«الشعبة»: القطعة والخصلة. «الإماطة»: الإزالة. «والأذى»: ما يؤذي كحجر وشوك وطين ورماد وقذر ونحو ذلك .

٦٨٤ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ أشدَّ

حَيَاءٌ مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِذْرِهَا، فَإِذَا رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ عَرَفَنَاهُ فِي وَجْهِهِ. متفق عليه.

قال العلماء: حَقِيقَةُ الْحَيَاءِ خُلُقٌ يَتَعَثُّ عَلَى تَرْكِ الْقَبِيحِ، وَيَمْنَعُ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي حَقِّ ذِي الْحَقِّ. وَرَوَيْنَا عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْجَنْدِيِّ رَجَمَهُ اللَّهُ قَالَ: الْحَيَاءُ رُؤْيَةُ الْآلَاءِ - أَيُّ: النِّعَمِ - وَرُؤْيَةُ التَّقْصِيرِ، فَيَتَوَلَّدُ بَيْنَهُمَا حَالَةٌ تُسَمَّى حَيَاءً.

٨٥ - بَابُ حِفْظِ السِّرِّ

قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ الإسراء: ٣٤.

٦٨٥ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَسْرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى الْمَرْأَةِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يُنْشَرُ سِرُّهَا» رواه مسلم.

٦٨٦ - وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عمر رضي الله عنه حين تَأَيَّمَتْ بِنْتُهُ حَفْصَةُ قَالَ: لَقِيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ فَقُلْتُ: إِنَّ شَيْئًا أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ؟ قَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي. فَلَبِثْتُ لَيْالِي، ثُمَّ لَقِيتُ، فَقَالَ: قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا. فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه، فَقُلْتُ: إِنَّ شَيْئًا أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي، ثُمَّ خَطَبَهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ. فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ عَلَيَّ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا النَّبِيُّ ﷺ لَقَبِلْتُهَا. رواه البخاري.

قوله: «تَأَيَّمَتْ» أي: صَارَتْ بِلا زَوْجٍ، وَكَانَ زَوْجُهَا تُوفِّيَ رضي الله عنه. «وَجَدْتُ»: غَضِبْتُ.

٦٨٣ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كُنْ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ رضي الله عنها تَمْشِي، مَا تَخْطِيءُ مِشْيَتَهَا مِنْ مِشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً، فَلَمَّا رَأَاهَا رَحَّبَ بِهَا وَقَالَ: «مَرْحَباً بِابْنَتِي» ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ سَارَّهَا فَبَكَتْ بُكَاءً شَدِيداً، فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا، سَارَّهَا الثَّانِيَةَ فَضَحِكْتُ، فَقُلْتُ لَهَا: خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ بِالسَّرَارِ، ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ! فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهَا: مَا قَالَ لِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ. فَلَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ، لَمَّا حَدَّثْتَنِي مَا قَالَ لِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: أَمَّا الْآنَ فَنَعَمْ، أَمَّا حِينَ سَارَّنِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى فَأَخْبَرَنِي «أَنْ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَأَنَّهُ عَارَضَهُ الْآنَ مَرَّتَيْنِ، وَإِنِّي لَا أَرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدْ اقْتَرَبَ، فَاتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي، فَإِنَّهُ نِعَمَ السَّلَفِ أَنَا لِكَ» فَبَكَتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتُ. فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارَّنِي الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ» فَضَحِكْتُ ضَحِكِي الَّذِي رَأَيْتُ. متفقٌ عليه . وهذا لفظ مسلم .

٦٨٨ - وعن ثابتٍ عن أنس، رضي الله عنه قال: أَتَى عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، فَبَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ، فَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمِّي. فَلَمَّا جِئْتُ قَالَتْ: مَا حَبَسَكَ؟ فَقُلْتُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَةٍ، قَالَتْ: بِمَا حَاجَتُهُ؟ قُلْتُ: إِنَّهَا سِرٌّ. قَالَتْ: لَا تُخْبِرَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا. قَالَ أَنَسُ: وَاللَّهِ لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا لَحَدَّثْتُكَ بِهِ يَا ثَابِتُ. رواه مسلم، وروى البخاري بَعْضُهُ مُخْتَصَرًا.

٨٦ - باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد

قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ الإسراء: ٣٤.
وقال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾ النحل: ٩١. وقال تعالى: ﴿يَا

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴿المائدة: ١﴾ . وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ، كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا مَالَ تَفْعَلُونَ﴾ الصف: ٢، ٣.

٦٨٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ» متفقٌ عليه .
زَادَ فِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ» .

٦٩٠ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا. وَمَنْ كَانَ فِيهِ خَصَلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصَلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» متفقٌ عليه .

٦٩١ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال لي النبي ﷺ: «لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أُعْطِيتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» فَلَمْ يَجِءْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِدَّةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا. فَأَتَيْتُهُ وَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا، فَحَتَّى لِي حَتِيَّةٌ، فَعَدَدْتُهَا، فَأَذَا هِيَ خَمْسُمِائَةٍ، فَقَالَ لِي: خُذْ مِثْلَهَا. متفقٌ عليه .

٨٧٠ - باب المحافظة على ما اعتاده من الخير

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ الرعد: ١١ . وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقَضَتْ غَزْلَهُمَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا﴾ النحل: ٩٢ .

«وَالْأَنْكَاثُ»: جَمْعُ نِكْثٍ، وَهُوَ الْغَزْلُ الْمَنْقُوضُ .

وقال تعالى: ﴿وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ

فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ﴿ الحديد: ١٦ . وقال تعالى : ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾
الحديد: ٢٧ .

٦٩٢ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ!» متفق عليه .

٨٨ - باب استحباب طيب الكلام وطلاقة الوجه عند اللقاء

قال الله تعالى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ الحجر: ٨٨ . وقال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ آل عمران: ١٥٩ .

٦٩٣ - عَنْ عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ» متفق عليه .

٦٩٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ» متفق عليه . وهو بعض حديث تقدم بطوله .

٦٩٥ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِيْقٍ» رواه مسلم .

٨٩ - باب استحباب بيان الكلام وإيضاحه للمخاطب

وتكريره ليفهم إذا لم يفهم إلا بذلك

٦٩٦ - عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَغَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا . رواه البخاري .

٦٩٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ كَلَامُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَلَامًا فَضْلًا يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ يَسْمَعُهُ . رواه أبو داود .

٩٠ - باب إصغاء المجلس لحديث جليسه الذي ليس بحرام

واستنصات العالم والواعظ حاضري مجلسه

٦٩٨ - عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «استنصت الناس» ثم قال: لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» متفق عليه.

٩١ - باب الوعظ والاقتصاد فيه

قال الله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾
النحل: ١٢٥.

٦٩٩ - عن أبي وائل شقيق بن سلمة قال: كان ابن مسعود رضي الله عنه يذكّرنا في كل خميس، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن، لوددت أنك ذكرتنا كل يوم، فقال: أما إنه يمنّني من ذلك أني أكره أن أملككم وإني أتخولكم بالموعظة، كما كان رسول الله ﷺ يتخولنا بها مخافة السامة علينا. متفق عليه.

﴿يتخولنا﴾: يتعهّدنا.

٧٠٠ - وعن أبي اليقظان عمار بن ياسر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن طول صلاة الرجل، وقصر خطبته، مئنة من فقهه، فأطيلوا الصلاة، وأقصرُوا الخطبة» رواه مسلم.

«مئنة» بميم مفتوحة، ثم همزة مكسورة، ثم نون مشددة، أي: علامة دالة على فقهه.

٧٠١ - وعن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال: «بينما أنا أصلي مع رسول الله ﷺ، إذ عطس رجل من القوم فقلت: يرحمك الله، فرماني القوم

بِأَبْصَارِهِمْ! فَقُلْتُ: وَاتَّكَلْ أُمِّيَاهُ! مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ؟ فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَادِهِمْ! فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمَّتُونِي لَكِنِّي سَكَتُ. فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَابِي هُوَ وَأُمِّي، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ، فَوَاللَّهِ مَا كَهَرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي، قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هِيَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ» أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ، وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُفَّانَ؟ قَالَ: «فَلَا تَأْتِهِمْ، قُلْتُ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَنْتَطِبِرُونَ؟ قَالَ: ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ، فَلَا يَصُدُّهُمْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

«الشُّكْلُ» بضم الثاء المثناة: المصيبة والفجعة. «ما كهَرَنِي» أي: ما نهَرَنِي.

٧٠٢ - وعن العِرْبَابِضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَدْ سَبَقَ بِكَمَالِهِ فِي بَابِ الْأَمْرِ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى السُّنَّةِ، وَذَكَرْنَا أَنَّ التِّرْمِذِيَّ قَالَ: إِنَّهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٩٢ - بَابُ الْوَقَارِ وَالسَّكِينَةِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ الفرقان: ٦٣.

٧٠٣ - عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَجْمِعًا قَطُّ ضَاحِكًا حَتَّى تَرَى مِنْهُ لَهَوَاتُهُ، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

«الْلهَوَاتُ» جَمْعُ لَهَاةٍ: وَهِيَ اللَّحْمَةُ الَّتِي فِي أَقْصَى سَقْفِ الْفَمِ.

٩٣ - باب النّـدب إلى إتيان الصّلاة والعلم ونحوهما

من العبادات بالسكينة والوقار

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ الحج:

٣٢.

٧٠٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا أقيمتِ الصّلاة، فلا تَأْتَوْهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ ، وَأَتَوْهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ ، وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتُمُّوا» متفق عليه .

زاد مسلم في روايته له: «فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمِدُ إِلَى الصّلاةِ فَهُوَ فِي صَلاةٍ» .

٧٠٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَرَأَاهُ زَجْراً شَدِيداً وَضَرْباً وَصَوْتاً لِلإِبِلِ ، فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ وَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالْإِضْاعِ» رواه البخاري، وروى مسلم بعضه .

«الْبِرُّ»: الطَّاعَةُ . «وَالْإِضْاعُ» بِضَاٍ مَعْجَمَةٍ قَبْلُهَا يَاءٌ وَهَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ ، وَهُوَ: الإِسْرَاعُ .

٩٤ - بابُ إكرام الضيف

قال الله تعالى: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ، إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَاماً، قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ ، فَرَأَى إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ، فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ : أَلَا تَأْكُلُونَ﴾ الذاريات: ٢٤ - ٢٧ . وقال تعالى: ﴿وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ ، وَمِنْ قَبْلُ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ قَالَ يَا قَوْمِ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِي ضَيْفِي أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ﴾ هود: ٧٨ .

٧٠٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَجْمَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ» متفق عليه.

٧٠٧ - وعن أبي شريح خويلد بن عمرو الخزاعي رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتُهُ» قالوا: وما جَائِزَتُهُ يا رسول الله؟ قال: «يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ. وَالضَّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فما كان وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ» متفق عليه.

وفي رواية لمسلم: «لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْتِمَهُ» قالوا: يا رسول الله، وَكَيْفَ يُؤْتِمُهُ؟ قال: «يُقِيمُ عِنْدَهُ وَلَا شَيْءَ لَهُ يَقْرِيه بِهِ».

٩٥ - باب استحباب التبشير والتهنئة بالخير

قال الله تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادَ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ الزمر: ١٧ - ١٨. وقال تعالى: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّتِ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ﴾ التوبة: ٢١ وقال تعالى: ﴿وَأَبَشِّرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ فصلت: ٣٠. وقال تعالى: ﴿فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾ الصافات: ١٠١. وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى﴾ هود: ٦٩. وقال تعالى: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ هود: ٧١ وقال تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى﴾ آل عمران: ٣٩. وقال تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ﴾ آل عمران: ٤٥، والآيات في الباب كثيرة معلومة.

وأما الأحاديث فكثيرة جداً، وهي مشهورة في الصحيح، منها:

٧٠٨ - عن أبي إبراهيم - وَيُقَالُ أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ أَبُو مُعَاوِيَةَ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي

أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَشَّرَ خَدِيجَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

«الْقَصَبُ» هُنَا: اللَّؤْلُؤُ الْمُجَوَّفُ. «وَالصَّخَبُ»: الصَّيَاحُ وَاللَّغَطُ.
«وَالنَّصَبُ»: التَّعَبُ.

٧٠٩- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: لَا لَزَمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَا كُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا، فَجَاءَ الْمَسْجِدَ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: وَجَّهَ ههنا، قَالَ: فَخَرَجْتُ عَلَى أَثَرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ، حَتَّى دَخَلَ بَيْتُ أَرِيسَ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ وَتَوَضَّأَ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَلَسَ عَلَى بَيْتِ أَرِيسَ، وَتَوَسَّطَ قُنْفُهَا، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبِئْرِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ فَقُلْتُ: لَا كُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَدَفَعَ الْبَابَ فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «إِذْنُ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ» فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: ادْخُلْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَمِينِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَهُ فِي الْقُفِّ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، ثُمَّ رَجَعْتُ رَجَلَسْتُ، وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ - يُرِيدُ أَخَاهُ - خَيْرًا يَأْتِ بِهِ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ؟ فَقَالَ: «إِذْنُ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ» فَجِئْتُ عُمَرَ، فَقُلْتُ: أَذِنَ وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقُفِّ عَنْ يَسَارِهِ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا - يَعْنِي أَخَاهُ - يَأْتِ بِهِ، فَجَاءَ إِنْسَانٌ فَحَرَّكَ الْبَابَ. فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، وَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «إِذْنُ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ مَعَ بَلَوَى تُصِيبُهُ» فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ وَبَشِّرَكَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ مَعَ بَلَوَى تُصِيبُكَ، فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْقُفَّ قَدْ مُلِيَءَ، فَجَلَسَ وَجَاهَهُمْ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ. قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: فَأَوَّلَتْهَا قُبُورُهُمْ. متفقٌ عليه.

وزاد في رواية: وَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ الْبَابِ. وفيها: أَنَّ عُثْمَانَ جِئَ بِبَشْرِهِ حَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قوله: «وَجَّهَ» بفتح الواو وتشديد الجيم، أي: تَوَجَّهَ. وقوله: «بِشْرٍ أَرِيسٍ»: هو بفتح الهمزة وكسر الراء، وبعدها ياء مثناة من تحت ساكنة، ثم سينٌ مهملةٌ، وهو مصروفٌ، ومنهم من منع صرْفَهُ. «والقُفُّ» بضم القاف وتشديد الفاء، هُوَ الْمَبْنِيُّ حَوْلَ الْبَيْتِ. قوله: «عَلَى رِسْلِكَ» بكسر الراء على المشهور، وقيل بفتحها، أي: أَرْفُقْ.

١١٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي نَفَرٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا، وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنَا وَفَزَعْنَا فَقُمْنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَعَ، فَخَرَجْتُ أَبْتَغِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ لَبَنِي النَّجَّارِ، فَذُرْتُ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ أَبَا، فَلَمْ أَجِدْ، فَإِذَا رِبِيعٌ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بَيْتٍ خَارِجِهِ - وَالرَّبِيعُ: الْجَدُولُ الصَّغِيرُ - فَاحْتَفَزْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَبُو هُرَيْرَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ: كُنْتُ بَيْنَ ظَهْرَيْنَا فَقُمْتُ فَأَبْطَأَتْ عَلَيْنَا، فَخَشِينَا أَنْ تُقْتَطَعَ دُونَنَا، فَفَزَعْنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَعَ، فَاتَّيْتُ هَذَا الْحَائِطَ، فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفِزُ الثَّعْلُبُ، وَهَؤُلَاءِ النَّاسُ وَرَائِي. فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ» وَأَعْطَانِي نَعْلَيْهِ فَقَالَ: «اذْهَبْ بِنَعْلَيَّ هَاتَيْنِ، فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيِقِنًا بِهَا قَلْبُهُ، فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

«الرَّبِيعُ»: النَّهْرُ الصَّغِيرُ، وَهُوَ الْجَدُولُ - بفتح الجيم - كَمَا فَسَّرَهُ فِي

الْحَدِيثُ. وَقَوْلُهُ: «اِخْتَفَزْتُ» رَوَى بِالرَّاءِ وَبِالزَّايِ، وَمَعْنَاهُ بِالزَّايِ: تَضَامَمْتُ وَتَصَاغَرْتُ حَتَّى أَمَكَّنَنِي الدُّخُولُ.

٧١١- وَعَنْ ابْنِ شُمَاسَةَ قَالَ: حَضَرْنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ فِي سِيَّاقَةِ الْمَوْتِ فَبَكَى طَوِيلًا، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الْجِدَارِ، فَجَعَلَ ابْنُهُ يَقُولُ: يَا أَبَتَاهُ، أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا؟ أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا؟ فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ مَا نُعِدُّ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقٍ ثَلَاثَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَمَا أَحَدٌ أَشَدُّ بُغْضًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي، وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكُونَ قَدْ اسْتَمَكَنْتُ مِنْهُ فَقَتَلْتُهُ، فَلَوُمْتُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلَأُبَايِعَكَ، فَبَسَطَ يَمِينَهُ فَقَبِضْتُ يَدِي، فَقَالَ: «مَالِكَ يَا عَمْرُو؟» قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ اشْتَرِطَ قَالَ: «تَشْتَرِطُ مَاذَا؟» قُلْتُ: أَنْ يُغْفَرَ لِي، قَالَ: «أَمَّا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا، وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ؟» وَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَجَلٌ فِي عَيْنِي مِنْهُ، وَمَا كُنْتُ أُطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنِي مِنْهُ إِجْلَالًا لَهُ، وَلَوْ سُئِلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا أَطَقْتُ، لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنِي مِنْهُ، وَلَوْ مِتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ وَلِينَا أَشْيَاءَ مَا أُدْرِي مَا حَالِي فِيهَا؟ فَإِذَا أَنَا مِتُّ فَلَا تَصْحَبُنِي نَائِحَةٌ وَلَا نَارٌ، فَإِذَا دَفَنْتُمُونِي، فَشْنُوا عَلَيَّ التَّرَابَ شَنًّا، ثُمَّ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُنَحَرُ جَزُورٌ، وَيُقَسَّمُ لَحْمُهَا، حَتَّى اسْتَأْنَسَ بِكُمْ، وَأَنْظُرَ مَا أَرَا جُعَ بِهِ رُسُلُ رَبِّي. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

قوله: «شْنُوا» رُوِيَ بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَبِالْمُهْمَلَةِ، أَيِ: صَبَّوهُ قَلِيلًا قَلِيلًا وَاللَّهُ سَبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

٩٦ - باب وداع الصاحب ووصيته عند فراقه لسفر

وغيره والدعاء له وطلب الدعاء منه

قال الله تعالى: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ، أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ البقرة: ١٣٢، ١٣٣.

وأما الأحاديث:

٧١٢ - فمنها حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه - الذي سبق في باب إكرام أهل بيت رسول الله ﷺ - قال: قام رسول الله ﷺ فينا خطيباً، فحمد الله، وأثنى عليه، ووعظ وذكر، ثم قال: «أما بعد، ألا أيها الناس أنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين: أولهما: كتاب الله، فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به» فحث على كتاب الله، ورغب فيه، ثم قال: «وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي» رواه مسلم. وقد سبق بطوله.

٧١٣ - وعن أبي سليمان مالك بن الحويرث رضي الله عنه قال: أتينا رسول الله ﷺ ونحن شبيبة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، وكان رسول الله ﷺ رجيماً رقيقاً، فظن أننا قد اشتقنا أهلنا، فسألنا عما تركنا من أهلنا، فأخبرنا، فقال: «ارجعوا إلى أهليكم، فأقيموا فيهم، وعلموهم ومروهم، وصلوا صلاة كذا في حين كذا، وصلوا كذا في حين كذا، فإذا حضرَت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم، وليؤمكم أكبركم» متفق عليه.

زاد البخاري في روايته له: «وصلوا كما رأيتموني أصلي».

قوله: «رجيماً رقيقاً» روي بفاء وقاف، وروي بقاءين.

٧١٤ - وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْعُمْرَةِ، فَأَذِنَ، وَقَالَ: «لَا تَسْنَأْ يَا أَخِي مِنْ دُعَائِكَ». فَقَالَ كَلِمَةً مَا يَسُرُّنِي أَنْ لِي بِهَا الدُّنْيَا.

وفي رواية قال: «أَشْرِكْنَا يَا أَخِي فِي دُعَائِكَ». رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٧١٥ - وعن سالم بن عَبْدِ اللَّهِ بن عُمَرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا: أَذُنْ مِنِّي حَتَّى أُودَّعَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوَدُّعُنَا، فيقول: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ، وَأَمَانَتَكَ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ» رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح.

٧١٦ - وعن عبدِ اللَّهِ بنِ يَزِيدَ الْخَطَمِيِّ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُودَّعَ الْجَيْشَ قَالَ: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ، وَأَمَانَتَكُمْ، وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ».

حديث صحيح، رواه أبو داود وغيره بإسناد صحيح.

٧١٧ - وعن أنس رضي الله عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ سَفَرًا، فَزَوِّدْنِي، فَقَالَ: «زَوِّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى» قَالَ: زِدْنِي، قَالَ: «وَعَفَرَ ذَنْبَكَ»، قَالَ: زِدْنِي، قَالَ: «وَيَسِّرْ لَكَ الْخَيْرَ حَيْثُمَا كُنْتَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٩٧ - بَابُ الاسْتِخَارَةِ وَالْمَشَاوَرَةِ

قال الله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ آل عمران: ١٥٩، وقال تعالى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ الشورى: ٣٨. أي: يَتَشَاوَرُونَ بَيْنَهُمْ فِيهِ.

٧١٨ - عن جابر رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَالسُّورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: «إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ

مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي» أَوْ قَالَ: «عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاقْضْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي» أَوْ قَالَ: «عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْني عَنْهُ، وَاقْضْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ» قَالَ: وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٩٨ - باب استحباب الذهاب إلى العيد وعبادة المريض

والحج والغزو والجنائز ونحوها من طريق
والرجوع من طريق آخر لتكثير مواضع العبادة

٧١٩ - عن جابر رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

قوله: «خَالَفَ الطَّرِيقَ» يعني: ذَهَبَ فِي طَرِيقٍ، وَرَجَعَ فِي طَرِيقٍ آخَرَ.

٧٢٠ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ، وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمُعْرَسِ، وَإِذَا دَخَلَ مَكَّةَ دَخَلَ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٩٩ - باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم

كالوضوء والغسل والتيمم، ولبس الثوب والنعل والخف والسراويل ودخول المسجد، والسؤال، والاحتفال، وتقليم الأظفار، وقص الشارب وتنف الإبط، وحلق الرأس، والسلام من الصلاة، والأكل والشرب، والمصافحة،

وَأَسْتِلَامِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ، وَالخُرُوجِ مِنَ الْخَلَاءِ، وَالْأَخْذِ وَالْعَطَاءِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ فِي مَعْنَاهُ. وَيُسْتَحَبُّ تَقْدِيمُ الْيَسَارِ فِي ضِدِّ ذَلِكَ، كَالْأَمْتِخَاطِ وَالْبُصَاقِ عَنِ الْيَسَارِ، وَدُخُولِ الْخَلَاءِ، وَالخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَخَلْعِ الْخُفِّ وَالنَّعْلِ وَالسَّرَاوِيلِ وَالثَّوْبِ، وَالْأَسْتِنْجَاءِ وَفِعْلِ الْمُسْتَقْدَرَاتِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ.

قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ: هَؤُلَاءِ أَقْرَبُوا كِتَابِيَّةً﴾ الآيات الحاقية: ١٩. وقال تعالى: ﴿فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ * وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ﴾ الواقعة: ٨، ٩.

٧٢١ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ: فِي ظُهُورِهِ، وَتَرْجُلِهِ، وَتَنَعُّلِهِ. متفقٌ عليه.

٧٢٢ - وعنها قالت: كَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْيُمْنَى لظهوره وَطَعَامِيهِ، وَكَانَتْ الْيُسْرَى لِخَلَائِهِ وَمَا كَانَ مِنْ أَدَى. حديث صحيح، رواه أبو داود وغيره بإسناد صحيح.

٧٢٣ - وعن أمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَهَا فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ رُتَبَ رضي الله عنها: «أَبْدَأْ بِمِيَامِينِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا» متفقٌ عليه.

٧٢٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَنْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَى، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ. لِتَكُنِ الْيُمْنَى أَوَّلَهُمَا تَنْعَلُ، وَآخِرَهُمَا تَنْزَعُ» متفقٌ عليه.

٧٢٥ - وعن حَفْصَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لَطَعَامِيهِ وَشَرَابِيهِ وَثِيَابِيهِ، وَيَجْعَلُ يَسَارَهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ. رواه أبو داود والترمذي وغيره.

٧٢٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا لَبِسْتُمْ، وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ، فَابْدَءُوا بِأَيَّامِنِكُمْ» حديث صحيح، رواه أبو داود والترمذي بإسناد صحيح.

٧٢٧ - وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتى منى: فَآتَى الْجَمْرَةَ
فَرَمَاهَا، ثُمَّ أَتَى مَنْزِلَهُ بِمِنَى، وَنَحَرَ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَلَّاقِ «خُذْ» وَأَشَارَ إِلَى جَانِبِهِ
الْأَيْمَنِ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ، ثُمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ. متفقٌ عليه .

وفي رواية: لَمَّا رَمَى الْجَمْرَةَ، وَنَحَرَ نُسُكَهُ وَحَلَقَ: نَاولَ الْحَلَّاقَ شِقَّةَ
الْأَيْمَنِ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ دَعَا أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ رضي الله عنه، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، ثُمَّ نَاولَهُ
الشَّقَّ الْأَيْسَرَ فَقَالَ: «احْلِقْ» فَحَلَقَهُ فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ فَقَالَ: «اقْسِمْهُ بَيْنَ النَّاسِ» .

كتاب أدب الطعام

١٠٠ - باب التسمية في أوله والحمد في آخره

٧٢٨ - عن عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَمِّ اللَّهَ وَكُلْ بِمِمينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» متفقٌ عليه .

٧٢٩ - وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَوَّلِهِ، فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ».

رواه أبو داود، والترمذي ، وقال . حديث حسن صحيح .

٧٣٠ - وعن جابر، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ لِأَصْحَابِهِ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ، فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ: أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ» رواه مسلم .

٧٣١ - وعن حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا إِذَا خَضَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا، لَمْ نَضْعُ أَيْدِنَا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَضَعُ يَدَهُ. وَإِنَّا خَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَامًا، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ، فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهَا، ثُمَّ جَاءَ أَغْرَابِيٌّ كَأَنَّمَا يُدْفَعُ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذَكَّرَ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ جَاءَ بِهَذِهِ الْجَارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا، فَأَخَذَتْ يَدَهَا، فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيُّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ، فَأَخَذَتْ يَدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدَيْهِمَا» ثُمَّ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى وَأَكَلَ. رواه مسلم .

٧٣٢- وعن أُمَيَّةَ بْنِ مَخْشِيٍّ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا، وَرَجُلٌ يَأْكُلُ، فَلَمْ يُسَمِّ اللَّهَ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ طَعَامِهِ إِلَّا لُقْمَةٌ، فَلَمَّا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ، قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «مَا زَالَ الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَلَمَّا ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ اسْتَقَاءَ مَا فِي بَطْنِهِ».

رواه أبو داود ، والنسائي .

٧٣٣- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَأَكَلَهُ بِلِقْمَتَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ لَوْ سَمَى لَكِفَاكُم».

رواه الترمذي ، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٧٣٤- وعن أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَا يَذَنُّهُ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودِعٍ، وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ رَبَّنَا» رواه البخاري .

٧٣٥- وعن مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ طَعَامًا فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا، وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» رواه أبو داود، والترمذي ، وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٠١- بَابُ لَا يَعْيبُ الطَّعَامَ وَاسْتِحْبَابُ مَذْحه

٧٣٦- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ،

إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ». متفقٌ عليه.

٧٣٧ - وعن جابر رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ أَهْلَهُ الْأَذْمَ فَقَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ، فَدَعَا بِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ ويقول: «نِعَمَ الْأَذْمُ الْخَلُّ، نِعَمَ الْأَذْمُ الْخَلُّ» رواه مسلم.

١٠٢ - باب ما يقوله مَنْ حَضَرَ الطَّعَامَ وَهُوَ صَائِمٌ إِذَا لَمْ يَفْطَرْ

٧٣٨ - عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيُطْعَمْ» رواه مسلم.

قال العلماء: مَعْنَى «فَلْيُصَلِّ»: فَلْيَدْعُ، ومعنى «فَلْيُطْعَمْ» فَلْيَأْكُلْ.

١٠٣ - باب ما يقوله مَنْ دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ فَتَبِعَهُ غَيْرُهُ

٧٣٩ - عن أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: دَعَا رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ لَطَعَامٍ صَنَعَهُ لَهُ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَتَبِعُهُمْ رَجُلٌ، فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا تَبِعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ رَجَعَ» قَالَ: بَلْ آذَنُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. متفقٌ عليه.

١٠٤ - باب الأكل ممَّا يليه وَوَعظه وَتأديبه مَنْ يُسِيءُ أَكَلَهُ

٧٤٠ - عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما قَالَ: كُنْتُ غُلَامًا فِي جِجَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ يَدَيَّ تَطِيشُ فِي الصُّحُفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا غُلَامُ سَمَّ اللَّهُ تَعَالَى، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» متفقٌ عليه.

قوله: «تَطِيشُ» بكسر الطاء وبعدها ياءٌ مشناة من تحت، معناه: تتحرك وتمتد إلى نواحي الصفحة.

٧٤١ - وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أن رجلاً أكل عند رسول الله ﷺ بشماله، فقال: «كُلْ بِيَمِينِكَ» قال: لا أستطيع قال: «لا استطعت» ما منعه إلا الكبر! فما رفعها إلى فيه . . رواه مسلم .

١٠٥ - باب النهي عن القران بين تمرتين ونحوها

إذا أكل جماعة إلا بإذن رفيقه

٧٤٢ - عن جبلة بن سحيم قال: أصابنا عام سنة مع ابن الزبير، فرزقنا تمرًا، وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يمرُّ بنا ونحن نأكل، فيقول: لا تقارنوا، فإن النبي ﷺ نهى عن الإقران، ثم يقول: «إلا أن يستأذن الرجل أخاه» متفق عليه .

١٠٦ - باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع

٧٤٣ - عن وحيي بن حرب رضي الله عنه أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله، إنا نأكل ولا نشبع قال: «فَلَعَلَّكُمْ تَفْتَرِقُونَ» قالوا: نعم. قال: فَاجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ. رواه أبو داود .

١٠٧ - باب الأمر بالأكل من جانب القصعة

والنهي عن الأكل من وسطها

فيه: قوله ﷺ: «وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» متفق عليه كما سبق .

٧٤٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «الْبَرَكَهُ تَنْزِلُ وَسْطَ الطَّعَامِ، فَكُلُوا مِنْ حَافَتَيْهِ وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهِ» رواه أبو داود، والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح .

٧٤٥ - وعن عبد الله بن بسر رضي الله عنه قال: كان للنبي ﷺ قَصْعَةٌ يُقَالُ

لها: الْغَرَاءُ ، يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ ، فَلَمَّا أَضْحَوْا وَسَجَدُوا الضُّحَى أُتِيَ بِتِلْكَ اللَّقْصَةِ ، يَعْنِي وَقَدْ تُرِدَ فِيهَا ، فَالتَفُّوا عَلَيْهَا ، فَلَمَّا كَثُرُوا جَنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : مَا هَذِهِ الْجِلْسَةُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا ، وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا عَنِيدًا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُلُوا مِنْ حَوَالِيهَا ، وَدَعُوا ذِرْوَتَهَا يُبَارَكَ فِيهَا» رواه أبو داود بإسناد جيد .

«ذِرْوَتُهَا»: أَعْلَاهَا: بكسر الهمزة وضمها .

١٠٨ - بَابُ كِرَاهِيَةِ الْأَكْلِ مُتَكِنًا

٧٤٦ - عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ وَهَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا أَكُلُ مُتَكِنًا» رواه البخاري .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : الْمُتَكِنُ هُنَا : هُوَ الْجَالِسُ مُعْتَمِدًا عَلَى وَطْءٍ تَحْتَهُ ، قَالَ : وَأَرَادَ أَنَّهُ لَا يَقْعُدُ عَلَى الْوِطْءِ وَالْوَسَائِدِ كَفِعْلٍ مَنْ يُرِيدُ الْإِكْتَارَ مِنَ الطَّعَامِ ، بَلْ يَقْعُدُ مُسْتَوْفِزًا لَا مُسْتَوْطِنًا ، وَيَأْكُلُ بُلْغَةً . هَذَا كَلَامُ الْخَطَّابِيِّ ، وَأَشَارَ غَيْرُهُ إِلَى أَنَّ الْمُتَكِنَ هُوَ الْمَائِلُ عَلَى جَنْبِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٧٤٧ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا مُقْعِيًا يَأْكُلُ تَمْرًا ، رواه مسلم .

«الْمُقْعِي»: هُوَ الَّذِي يُلْصِقُ أَلْيَتَهُ بِالْأَرْضِ ، وَيَنْصِبُ سَاقِيَهُ .

١٠٩ - بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَكْلِ بِثَلَاثِ أَصَابِعٍ

وَاسْتِحْبَابِ لَعْقِ الْأَصَابِعِ ، وَكَرَاهَةِ مَسْحِهَا قَبْلَ لَعْقِهَا
وَاسْتِحْبَابِ لَعْقِ الْقِصْعَةِ وَأَخْذِ اللَّقْمَةِ الَّتِي تَسْقُطُ مِنْهُ وَأَكْلِهَا
وَمَسْحِهَا بَعْدَ اللَّعْقِ بِالسَّاعِدِ وَالْقَدَمِ وَغَيْرِهَا

٧٤٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا أَكَلَ

أَحَدَكُمْ طَعَامًا، فَلَا يَمَسَحُ أَصَابِعُهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا». متفقٌ عليه.

٧٤٩ - وعن كعب بن مالك رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ ثَلَاثَ أَصَابِعٍ، فَإِذَا فَرَّغَ لَعِقَهَا. رواه مسلم.

٧٥٠ - وعن جابر رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَلْعَقِ الْأَصَابِعَ وَالصُّحُفَةَ، وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ» رواه مسلم.

٧٥١ - وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ، فَلْيَأْخُذْهَا فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَذَى وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلَا يَمَسَحَ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ» رواه مسلم.

٧٥٢ - وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنِ الشَّيْطَانُ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ، حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ، فَإِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَذَى، ثُمَّ لْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، فَإِذَا فَرَّغَ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ» رواه مسلم.

٧٥٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا، لَعَقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ، وَقَالَ: «إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا، وَلْيَمِطْ عَنْهَا الْأَذَى، وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ» وَأَمَرَنَا أَنْ نَسْلُتَ الْقَصْعَةَ وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ» رواه مسلم.

٧٥٤ - وعن سعيد بن الحارث أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْوَضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فَقَالَ: لَا، قَدْ كُنَّا زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَجِدُ مِثْلَ ذَلِكَ الطَّعَامِ إِلَّا قَلِيلًا، فَإِذَا نَحْنُ وَجَدْنَاهُ، لَمْ يَكُنْ لَنَا مَنَادِيلُ إِلَّا أَكْفُنَا وَسَوَاعِدُنَا وَأَقْدَامُنَا، ثُمَّ نَصَلِّي وَلَا نَتَوَضَّأُ. رواه البخاري.

١١٠ - باب تكثير الأيدي على الطعام

٧٥٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْارْبَعَةِ» متفق عليه .

٧٥٦ - وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْارْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْارْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ» رواه مسلم .

١١١ - باب أدب الشرب واستحباب التنفس ثلاثاً

خارج الإناء وكراهة التنفس في الإناء

واستحباب إدارة الإناء على الأيمن فالأيمن بعد المبتدئ

٧٥٧ - عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا. متفق عليه .

يعني: يَتَنَفَّسُ خَارِجَ الْإِنَاءِ .

٧٥٨ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَشْرَبُوا وَاحِدًا كَشْرَبِ الْبَعِيرِ، وَلَكِنْ اشْرَبُوا مِثْنِي وَثَلَاثَ، وَسُمُّوا إِذَا أَنْتُمْ شَرِبْتُمْ، وَأَحْمَدُوا إِذَا أَنْتُمْ رَفَعْتُمْ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن .

٧٥٩ - وعن أبي قتادة رضي الله عنه أن النبي ﷺ نَهَى أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ. متفق عليه .

يعني: يَتَنَفَّسُ فِي نَفْسِ الْإِنَاءِ .

٧٦٠ - وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أَتَى بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَغْرَابِيٌّ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، فَشَرِبَ، ثُمَّ أُعْطِيَ الْأَغْرَابِيُّ وَقَالَ: «الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ» متفق عليه .

قوله: «شَيْب» أي: خُلِطَ.

٧٦١ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاخٌ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: «أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟» فَقَالَ الْغُلَامُ: لَا وَاللَّهِ، لَا أُؤْثِرُ بِنَصِيبي مِنْكَ أَحَدًا، فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ. متفقٌ عليه.

قوله: «تَلَّهُ» أي: وَضَعَهُ، وَهَذَا الْغُلَامُ هُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

١١٢ - بَابُ كَرَاهَةِ الشَّرْبِ مِنْ فَمِ الْقُرْبَةِ وَنَحْوِهَا

وبيان أنه كراهة تنزيه لا تحريم

٧٦٢ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ. يَعْنِي: أَنْ تُكْسَرَ أَفْوَاهُهَا، وَيُشْرَبَ مِنْهَا. متفقٌ عليه.

٧٦٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السَّقَاءِ أَوْ الْقُرْبَةِ. متفقٌ عليه.

٧٦٤ - وعن أمِّ ثَابِتٍ كَبْشَةَ بِنْتِ ثَابِتٍ أُخْتِ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَشَرِبَ مِنْ فِي قُرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ قَائِمًا، فَقُمْتُ إِلَى فِيهَا فَقَطَعْتُه. رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

وَأَمَّا قَطَعْتُهَا، لِتَحْفَظَ مَوْضِعَ فَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَتَبَرَّكَ بِهِ، وَتَصُونَهُ عَنِ الْإِيْتِدَالِ. وَهَذَا الْحَدِيثُ مَحْمُولٌ عَلَى بَيَانِ الْجَوَازِ، وَالْحَدِيثَانِ السَّابِقَانِ لِبَيَانِ الْأَفْضَلِ وَالْأَكْمَلِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١١٣ - بَابُ كَرَاهَةِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ

٧٦٥ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ النَّفْخِ فِي

الشُّرَابِ، فقال رَجُلٌ: القَدَاةُ أراها في الإناء؟ فقال: «أَهْرِقْهَا» قال: إني لا أَرَوِي مِنْ نَفْسٍ وَاحِدٍ؟ قال: «فَأَبِنْ القَدَحَ إِذَا عَنَ فِيكَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٧٦٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ نهى أن يُتَنَفَّسَ فِي الإناء، أَوْ يُتَفَخَّ فِيهِ. رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

١١٤ - بَابُ بَيَانِ جَوَازِ الشُّرْبِ قَائِماً

وبيان أن الأكمل والأفضل الشرب قاعداً

فيه حديث كبشة السابق.

٧٦٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سَقَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ. متفقٌ عليه.

٧٦٨ - وعن النُّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَابَ الرُّحْبَةِ فَشَرِبَ قَائِماً، وَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ. رواه البخاري.

٧٦٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كُنَّا نَأْكُلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَمْشِي، وَنَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح.

٧٧٠ - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِماً وَقَاعِداً. رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٧٧١ - وعن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِماً. قَالَ قَتَادَةُ: فَقُلْنَا لَأَنْسَ: فَالْأَكْلُ؟ قَالَ: ذَلِكَ أَشْرُّ - أَوْ أَخْبَثُ - رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وفي رواية له أن النبي ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِماً.

٧٧٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِماً، فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِ» رواه مسلم.

١١٥ - باب استحباب كون ساقى القوم آخرهم شرباً

٧٧٣ - عن أبي قتادة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «سَاقِيَ الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْباً».

رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

١١٦ - باب جواز الشرب

من جميع الأواني الطاهرة غير الذهب والفضة
وجواز الكرّع - وهو الشرب بالفم من النهر وغيره - بغير إناء ولا يد
وتحريم استعمال إناء الذهب والفضة
في الشرب والأكل والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

٧٧٤ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ إِلَى أَهْلِهِ، وَبَقِيَ قَوْمٌ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ، فَصَغَرَ الْمِخْضَبُ أَنْ يَسْطُ فِيهِ كَفُّهُ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ. قَالُوا: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: ثَمَانِينَ وَزِيَادَةً. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. هذه رواية البخاري.

وفي رواية له ولمسلم: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ، فَأَتَى بِقَدَحٍ رَخَاحٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ. قَالَ أَنَسٌ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَحَزَرْتُ مَنْ تَوَضَّأَ مَا بَيْنَ السَّبْعَيْنِ إِلَى الثَّمَانِينَ.

٧٧٥ - وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال: أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخْرَجَنَا لَهُ مَاءً فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرِ قَتَوَضَّأَ. رواه البخاري.

«الصُّفْرُ» بضم الصاد، ويجوز كسرهما، وهو النحاس، و«التَّوْرُ» كالقدح،

وهو بالتاء المثناة من فوق.

٧٧٦ - وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَنَّةٍ وَإِلَّا كَرَعْنَا» رواه البخاري .

«الشَّنُّ» الْقِرْبَةُ.

٧٧٧ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا عَنِ الْحَرِيرِ وَالذِّيَابِ وَالشُّرْبِ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَقَالَ: «هِيَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ» متفقٌ عليه .

٧٧٨ - وعن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» متفقٌ عليه .

وفي رواية لمسلم: «إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ». وفي رواية له: «مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَإِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ» .

١١٧ - باب استحباب الثوب الأبيض

وجواز الأحمر والأخضر والأصفر والأسود وجوازه من قطن وكتان وشعر
وصوف وغيرها إلا الحرير

قال الله تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا، وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ الأعراف: ٣١ وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْ لَكُمْ سَرَائِيلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ، وَسَرَائِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ﴾ النحل: ٨١.

٧٧٩ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: البسوا من ثيابكم البياض، فإنها من خير ثيابكم، وكفنوا فيها موتاكم» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٧٨٠ - وعن سمره رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الْبُسُوا الْبَيَاضَ؛ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، وَكَفَنُوا فِيهَا مَوْتَكُمْ» رواه النسائي، والحاكم وقال: حديث صحيح.

٧٨١ - وعن البراء رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرْبُوعًا وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حُمْرَاءَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ. متفق عليه.

٧٨٢ - وعن أبي جحيفة وهب بن عبد الله رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ لَهُ حُمْرَاءَ مِنْ آدَمَ، فَخَرَجَ بِلَالٌ بِوَضُوءِهِ، فَمِنْ

نَاصِحٍ وَنَائِلٍ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقِيهِ ، فَتَوَضَّأَ وَأَذَّنَ بِلَالٍ ، فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُ فَأُهِئُهَا وَهَهُنَا ، يَقُولُ يَمِينًا وَشِمَالًا : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، ثُمَّ رُكِبَتْ لَهُ عَنَزَةٌ ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْكَلْبُ وَالْجِمَارُ لَا يُمْنَعُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

«العَنَزَةُ» بفتح النون: نَحْوُ الْعُكَازَةِ .

٧٨٣ - وعن أبي رَمْثَةَ رِفَاعَةَ التَّيْمِيِّ رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ . رواه أبو داود . والترمذي بإسنادٍ صحيحٍ .

٧٨٤ - وعن جابر رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ . رواه مسلم .

٧٨٥ - وعن أبي سعيد عمرو بن حُرَيْثٍ رضي الله عنه قال: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ ، قَدْ أَرَخَى طَرَفِيهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ . رواه مسلم .

وفي روايةٍ له : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ .

٧٨٦ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كُنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

«السَّحُولِيَّةُ» بفتح السين وضمها وضم الحاء المهملتين: ثِيَابٌ تُنْسَبُ إِلَى سَحُولٍ: قَرْيَةٍ بِالْيَمَنِ . «وَالْكُرْسُفُ»: الْقُطْنُ .

٧٨٧ - وعن عائشة قالت: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ ، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ مِنْ شَعِيرِ أَسْوَدَ . رواه مسلم .

«الْمِرْطُ» بكسر الميم: وَهُوَ كِسَاءٌ «وَالْمُرَحَّلُ» بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ: هُوَ الَّذِي فِيهِ صُورَةُ رِحَالِ الْإِبِلِ ، وَهِيَ الْأَكْوَارُ .

٧٨٨ - وعن الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قال: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ

ليلة في مسير، فقال لي: «أَمَعَكَ مَاءٌ؟» قلت: نَعَمْ، فَنَزَلَ عَنِ رَاحِلَتِهِ فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى فِي سَوَادِ اللَّيْلِ ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَغَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَعَلِيهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعِيهِ مِنْهَا حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ، فَغَسَلَ ذِرَاعِيهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ لَأَنْزِعَ خُفَّيْهِ فَقَالَ: «دَعُهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ» وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا. متفق عليه.

وفي رواية: وَعَلِيهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ضَيِّقَةُ الْكُمَيْنِ.

وفي رواية: أَنَّ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ كَانَتْ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ.

١١٨ - بَابُ اسْتِحْبَابِ الْقَمِيصِ

٧٨٩ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَمِيصُ. رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن.

١١٩ - بَابُ صِفَةِ طَوْلِ الْقَمِيصِ وَالْكَمِّ وَالْإِزَارِ

وطرف العمامة وتحريم إسبال شيء من ذلك على سبيل الخيلاء
وكراهته من غير خيلاء

٧٩٠ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ كُمٌ قَمِيصٍ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الرُّسُفِ، رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن.

٧٩١ - وَعَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ إِزَارِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أَتَعَاهِدُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ لَسْتَ بِمَنْ يَفْعَلُهُ خِيَلَاءَ».

رواه البخاري، وروى مسلم بعضه.

٧٩٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا» متفق عليه.

٧٩٣ - وعنه عن النبي ﷺ قال: «مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فِيهِ النَّارُ» رواه البخاري .

٧٩٤ - وعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» قال: فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قال أبو ذر: خَابُوا وَخَسِرُوا! مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «الْمُسْبِلُ وَالْمَنَانُ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ» رواه مسلم .
وفي رواية له: «الْمُسْبِلُ إِزَارُهُ» .

٧٩٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «الْإِسْبَالُ فِي الْإِزَارِ، وَالْقِمِيصِ، وَالْعِمَامَةِ، مَنْ جَرَّ شَيْئًا خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه أبو داود، والنسائي، بإسناد صحيح .

٧٩٦ - وعن أبي جريّ جابر بن سليم رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ رَجُلًا يَضُدُّ النَّاسَ عَنْ رَأْيِهِ، لَا يَقُولُ شَيْئًا إِلَّا صَدَرُوا عَنْهُ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قالوا: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ - مَرَّتَيْنِ - قال: «لَا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ، عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَوْتَى - قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ» قال: قُلْتُ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ؟ قال: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ الَّذِي إِذَا أَصَابَكَ ضَرْفٌ فَدَعَوْتُهُ كَشَفَهُ عَنْكَ، وَإِذَا أَصَابَكَ عَامٌ سَنَةٌ فَدَعَوْتُهُ أَنْبَتَهَا لَكَ، وَإِذَا كُنْتَ بِأَرْضٍ فَقَرٍ أَوْ فَلَاقَةٍ، فَضَلَّتْ رَاجِلَتُكَ، فَدَعَوْتُهُ رَدَّهَا عَلَيْكَ» قال: قُلْتُ: اعْهَدْ إِلَيَّ . قال: «لَا تَسْبِنُ أَحَدًا» قال: فَمَا سَبَبَتْ بَعْدَهُ حُرًّا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا بَعِيرًا، وَلَا شَاةً «وَلَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَأَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَأَنْتَ مُنْبَسِطٌ إِلَيْهِ وَجْهَكَ، إِنْ ذَلِكَ مِنَ الْمَعْرُوفِ. وَارْفَعْ إِزَارَكَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَلِإِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَجِبُ الْمَخِيلَةَ، وَإِنْ أَمْرٌ شَتَمَكَ وَغَيْرُكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ فَلَا تُعَيِّرْهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ، فَإِنَّمَا وَيَالُ ذَلِكَ عَلَيْهِ» رواه أبو داود والترمذي بإسناد صحيح، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح .

٨٩٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينما رجل يُصَلِّي مُسْبِلُ إِزَارِهِ، قال له رسول الله ﷺ: «اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ» فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: «اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ أَمَرْتَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ ثُمَّ سَكَتَ عَنْهُ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلُ إِزَارِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ».

رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ على شرط مسلم.

٧٩٨ - وعن قيس بن بشر التُّغَلْبِيّ قال: أَخْبَرَنِي أَبِي - وَكَانَ جَلِيساً لِأَبِي الدَّرْدَاءِ - قَالَ: كَانَ بِدِمَشْقَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ سَهْلُ بْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ، وَكَانَ رَجُلًا مُتَوَحِّدًا قَلَّمَا يُجَالِسُ النَّاسَ، إِنَّمَا هُوَ صَلَاةٌ، فَلَمَّا فَرَغَ فَإِنَّمَا هُوَ تَسْبِيحٌ وَتَكْبِيرٌ حَتَّى يَأْتِيَ أَهْلُهُ، فَمَرَّ بِنَا وَنَحْنُ عِنْدَ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ. قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فَقَدِمَتْ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَجَلَسَ فِي الْمَجْلِسِ الَّذِي يَجْلِسُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِرَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ: لَوْ رَأَيْتَنَا حِينَ التَّقِينَا نَحْنُ وَالْعُدُو، فَحَمَلَ فُلَانٌ وَطَعَنَ، فَقَالَ: خُذْهَا مِنِّي، وَأَنَا الْغُلَامُ الْغِفَارِيُّ، كَيْفَ تَرَى فِي قَوْلِهِ؟ قَالَ: مَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ بَطَلَ أَجْرُهُ. فَسَمِعَ بِذَلِكَ آخَرُ فَقَالَ: مَا أَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا، فَتَنَازَعَا حَتَّى سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ؟ لَا بَأْسَ أَنْ يُؤْجَرَ وَيُحْمَدَ» فَرَأَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ سُرَّ بِذَلِكَ، وَجَعَلَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَيْهِ وَيَقُولُ: أَنْتَ سَمِعْتَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَمَا زَالَ يَعِيدُ عَلَيْهِ حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ لِيَبْرَكَنَّ عَلَى رَكْبَتَيْهِ.

قال: فَمَرَّ بِنَا يَوْمًا آخَرَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُنْفِقُ عَلَى الْخَيْلِ كَالْبَاسِطِ يَدِهِ بِالصَّدَقَةِ لَا يَقْبِضُهَا».

ثُمَّ مَرَّ بِنَا يَوْمًا آخَرَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعَمَ الرَّجُلُ خَرِيمٌ الْأَسَدِيُّ! لَوْلَا طَوْلُ جُمَّتِهِ وَإِسْبَالُ إِزَارِهِ!»

فَبَلَغَ خُرَيْمًا، فَعَجَّلَ، فَأَخَذَ شَفْرَةً فَقَطَعَ بِهَا جُمَّتَهُ إِلَى أُذُنَيْهِ، وَرَفَعَ إِزَارَهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ.

ثُمَّ مَرَّ يَوْمًا آخَرَ فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ قَادِمُونَ عَلَى إِخْوَانِكُمْ، فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ، وَأَصْلِحُوا لِبَاسَكُمْ حَتَّى تَكُونُوا كَأَنَّكُمْ شَامَةٌ فِي النَّاسِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ».

رواه أبو داود بإسنادٍ حسنٍ، إِلَّا قَيْسَ بْنَ بَشْرٍ، فَاخْتَلَفُوا فِي تَوْثِيقِهِ وَتَضَعِيفِهِ، وَقَدْ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ.

٧٩٩ - وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِزْرَةُ الْمُسْلِمِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، وَلَا حَرَجَ - أَوْ لَا جُنَاحَ - فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، فَمَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَمَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ».

رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ.

٨٠٠ - وعن ابنِ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي إِزَارِي اسْتِرْخَاءٌ، فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، ارْفَعْ إِزَارَكَ» فَرَفَعْتُهُ ثُمَّ قَالَ: «زِدْ»، فَزِدْتُ، فَمَا زِلْتُ أَتَحَرَّأُهَا بَعْدَ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: إِلَى أَيْنَ؟ فَقَالَ: إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ.

رواهُ مُسْلِمٌ.

٨٠١ - وعنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَكَيْفَ تَصْنَعُ النِّسَاءُ بِذُبُولِهِنَّ، قَالَ: «يُؤَخِّجْنَ شِبْرًا». قَالَتْ: إِذَا تَبَكَّشِفَ أَقْدَامُهُنَّ. قَالَ: «فَيُؤَخِّجُهُنَّ ذِرَاعًا لَا يَزِيدَنَّ».

رواهُ أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٢٠ - بَابُ اسْتِحْبَابِ تَرْكِ التَّرْفَعِ فِي اللَّبَاسِ تَوَاضِعاً

قَدْ سَبَقَ فِي بَابِ فَضْلِ الْجُوعِ وَخُشُونَةِ الْعَيْشِ جُمْلٌ تَتَعَلَّقُ بِهَذَا الْبَابِ

٨٠٢ - وعن معاذ بن أنس رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ اللَّبَاسَ تَوَاضِعاً لِلَّهِ، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ، دَعَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ مِنْ أَيِّ حُلَلِ الْإِيمَانِ شَاءَ يَلْبَسُهَا». رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

١٢١ - بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّوَسُّطِ فِي اللَّبَاسِ

ولا يقتصر على ما يزري به لغير حاجة ولا مقصود شرعي

٨٠٣ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُرَى أَثَرُ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

١٢٢ - بَابُ تَحْرِيمِ لِبَاسِ الْحَرِيرِ عَلَى الرِّجَالِ

وتحريم جلوسهم عليه واستنادهم إليه

وجواز لبسه للنساء

٨٠٤ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ؛ فَإِنَّ مَنْ لَبَسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ» متفق عليه.

٨٠٥ - وعنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ» متفق عليه.

وفي رواية للبخاري: «مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ»، أي: لَا نَصِيبَ لَهُ.

قوله: «مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ»، أي: لَا نَصِيبَ لَهُ.

٨٠٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ» متفقٌ عليه.

٨٠٧ - وعن علي رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ حَرِيرًا، فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ، وَذَهَبًا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي».

رواه أبو داود بإسنادٍ حسن.

٨٠٨ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حُرْمٌ لِبَاسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي، وَأَجَلٌ لِإِنَائِهِمْ». رواه الترمذي وقال حديثٌ حسن صحيح.

٨٠٩ - وعن حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذِّيَّاجِ، وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ. رواه البخاري.

١٢٣ - بَابُ جَوَازِ لِبْسِ الْحَرِيرِ لِمَنْ بِهِ حَكَّةٌ

٨١٠ - عن أنس رضي الله عنه قال: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِلزُّبَيْرِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ لِحَكَّةٍ بِهِمَا. متفقٌ عليه.

١٢٤ - بَابُ النَّهْيِ عَنْ افْتِرَاشِ جُلُودِ النَّمُورِ

والركوب عليها

٨١١ - عن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَرْكَبُوا الْخَزَّ وَلَا النَّمَارَ!»

حديث حسن، رواه أبو داود وغيره بإسناد حسن.

٨١٢ - وعن أبي المليح عن أبيه، رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ نهى عن جُلُود السباع .

رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي بأسانيد صحاح .
وفي رواية الترمذي: نهى عن جُلُود السباع أن تُفترش .

١٢٥ - باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً

٨١٣ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا استجد ثوباً سمّاه باسمه - عِمَامَةً، أو قَمِيصاً، أو رِدَاءً - يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ» .

رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن .

١٢٦ - باب استحباب الابتداء باليمين في اللباس

هذا الباب قد تقدم مقصوده وذكرنا الأحاديث الصحيحة فيه .

١٢٧ - بابُ آدابِ النَّومِ والاضطجاع

والقعود والمجلس والجلوس والرؤيا

٨١٤ - عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: كَانَ رسول الله ﷺ إذا أَوَى إلى فِرَاشِهِ نَامَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ. آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ. وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ».

رواه البخاري بهذا اللفظ في كتاب الأدب من صحيحه .

٨١٥ - وعنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، وَقُلْ...» وَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَفِيهِ: «وَأَجْعَلُهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ» متفق عليه .

٨١٦ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَجِيءَ الْمُؤَذِّنُ فَيُؤَذِّنُهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٨١٧ - وعن حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ بِأَسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا» وَإِذَا اسْتَيْقَظَ

قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ» رواه البخاري .

٨١٨ - وعن يَعِيشَ بْنِ طَخْفَةَ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ أَبِي: بَيْنَمَا أَنَا مُضْطَجِعٌ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى بَطْنِي إِذَا رَجُلٌ يُحَرِّكُنِي بِرِجْلِهِ فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ ضِجَّةُ يُبْغِضُهَا اللَّهُ» قَالَ: فَتَنَظَرْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ .

٨١٩ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ، كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى تِرَةٌ، وَمَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ، كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ» رواه أبو داود بإسنادٍ حسنٍ .

«التِّرَةُ» بكسر التاء المثناة من فوق، وهي: النِّقْصُ، وَقِيلَ: التَّبَعَةُ.

١٢٨ - بَابُ جَوَازِ الاسْتِلقاءِ عَلَى الْقَفَا

ووضع إحدى الرجلين على الأخرى إذا لم يخف انكشاف العورة
وجواز القعود متربعا ومحتبياً

٨٢٠ - عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ، وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى. متفقٌ عليه .

٨٢١ - وعن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنَاءً . حديث صحيح ، رواه أبو داود وغيره بأسانيد صحيحة .

٨٢٢ - وعنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِفَنَاءِ الْكَعْبَةِ مُحْتَبِيًا بِيَدَيْهِ هَكَذَا . وَوَصَفَ بِيَدَيْهِ الْاِحْتِيَاءَ ، وَهُوَ الْقَرْفُصَاءُ . رواه البخاري .

٨٢٣ - وعن قَيْلَةَ بِنْتِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ قَاعِدٌ الْقَرْفُصَاءَ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْمُتَخَشَّعَ فِي الْجِلْسَةِ أُرْعَدْتُ مِنَ الْفَرَقِ . رواه أبو داود، والترمذي .

٨٢٤ - وعن الشَّريد بن سُوَيْدٍ رضي الله عنه قال: مرَّ بي رسول الله ﷺ وأنا جالسٌ هكذا، وقد وضعتُ يدي اليسرى خلف ظهري، وأتكأتُ على أليَّة يدي فقال: «أَتَقْعُدُ قَعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ؟!» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ.

١٢٩ - بَابُ آدَابِ الْمَجْلِسِ وَالْجَلِيسِ

٨٢٥ - عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ رَجُلًا مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَوَسَّعُوا وَتَفَسَّحُوا» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا قَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ. متفقٌ عليه.

٨٢٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ» رواه مسلم.

٨٢٧ - وعن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنهما قال: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي.

رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن.

٨٢٨ - وعن أبي عبد الله سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهَرٍ، وَيَذْهَبُ مِنْ دُھْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يَنْصَبُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخَرِ» رواه البخاري.

٨٢٩ - وعن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لَا يَجْلُ لِرَجُلٍ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن.

وفي روايةٍ لأبي داود: «لَا يُجْلِسُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا».

٨٣٠ - وعن حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ لَعَنَ مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الْحَلْفَةِ . رواه أبو داود بإسنادٍ حسن .

وروى الترمذي عن أبي مِجَلَزٍ: أَنَّ رَجُلًا قَعَدَ وَسَطَ حَلْفَةٍ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: مَلْعُونٌ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَوْ: لَعَنَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ - مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الْحَلْفَةِ . قال الترمذي: حديث حسن صحيح .

٨٣١ - وعن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا» .

رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح على شرط البخاري .

٨٣٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ، فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح .

٨٣٣ - وعن أبي بَرزَةَ رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِأَخْرَةٍ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنَ الْمَجْلِسِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ» فقال رجل: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتَقُولُ قَوْلًا مَا كُنْتَ تَقُولُهُ فِيمَا مَضَى؟ قال: «ذَلِكَ كَفَّارَةٌ لِمَا يَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ» رواه أبو داود .

ورواه الحاكم أبو عبد الله في «المستدرک» من رواية عائشة رضي الله عنها وقال: صحيح الإسناد .

٨٣٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ مِنْ مَجْلِسٍ حَتَّى يَدْعُوَ بِهِؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ: «اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا تَحُولُ بِهِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتِكَ، وَمِنْ الْيَقِينِ مَا تَهْوُنُ عَلَيْنَا مَصَائِبَ الدُّنْيَا، اللَّهُمَّ مَتَّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا، وَأَبْصَارِنَا، وَقُوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا، وَاجْعَلْهُ

الْوَارِثَ مِنَّا، وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمْنَا، وَانْصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا، وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا، وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا، وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا، وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا» رواه الترمذي وقال حديث حسن.

٨٣٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ، إِلَّا قَامُوا عَنْ مِثْلِ حِفْةِ حِمَارٍ، وَكَانَ لَهُمْ حَسْرَةٌ».

رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح.

٨٣٦ - وعنه عن النبي ﷺ قال: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ فِيهِ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ، فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٨٣٧ - وعنه عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ، وَمَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ» رواه أبو داود.

وقد سبق قريباً، وشرحنا «التِّرَةَ» فيه.

١٣٠ - بَابُ الرُّؤْيَا وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا

قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ الروم: ٢٣.

٨٣٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّبُوءَةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ» قالوا: وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قال: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ» رواه البخاري.

٨٣٩ - وعنه أن النبي ﷺ قال: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُنْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِيبُ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ» متفق عليه.

وفي رواية: «أَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا».

٨٤٠ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقَظَةِ - أَوْ كَأَنَّمَا رَأَى فِي الْيَقَظَةِ - لَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِهِ». متفق عليه.

٨٤١ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ، يقول: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا، وَلْيُحَدِّثْ بِهَا - وَفِي رَاوِيَةٍ: فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ - وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ» متفق عليه.

٨٤٢ - وعن أبي قتادة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ - وَفِي رَاوِيَةٍ: الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ - مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ شِمَالِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ» متفق عليه.

«النَّفْثُ» نَفَخَ لَطِيفٌ لَا رِيْقَ مَعَهُ.

٨٤٣ - وعن جابر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا، فَلْيُبْصِقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ». رواه مسلم.

٨٤٤ - وعن أبي الأسقع وإثله بن الأسقع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَى أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ، أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ» رواه البخاري.

كتاب السلام

١٣١ - باب فضل السَّلام والأمر بإفشائه

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ النور: ٢٧. وقال تعالى: ﴿وَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ﴾ النور: ٦١. وقال تعالى: ﴿وَإِذَا خُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها﴾ النساء: ٨٦. وقال تعالى: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ. إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ﴾ الذاريات: ٢٤، ٢٥.

٧٤٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أيُّ الإسلام خير؟ قال: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» متفقٌ عليه.

٨٤٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى آدَمَ ﷺ قَالَ: أَذْهَبَ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلَئِكَ - نَفَرٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٍ - فَاسْتَبْعَ مَا يُحْيُونَكَ، فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ. فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَرَادَوْهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ» متفقٌ عليه.

٨٤٧ - وعن أبي عُمارة البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: أمرنا رسول الله ﷺ بِسَبْعٍ: بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَتَشْيِيمِ الْعَاطِسِ، وَنَضْرِ

الضعيف، وَعَوْنِ الْمَظْلُومِ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ. متفق عليه، هذا لفظ إحدى روايات البخاري.

٨٤٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَّلَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ» رواه مسلم.

٨٤٩- وعن أبي يوسف عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا الْأَرْحَامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسَ نِيَامًا، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٨٥٠- وعن الطفيل بن أبي بن كعب أنه كان يأتي عبد الله بن عمر، فيغدو معه إلى السوق، قال: فإذا غَدَوْنَا إِلَى السُّوقِ، لَمْ يَمُرَّ عَبْدُ اللَّهِ عَلَى سَقَاطٍ وَلَا صَاحِبِ بَيْعَةٍ، وَلَا مُسْكِينٍ، وَلَا أَحَدٍ إِلَّا سَلَّمَ عَلَيْهِ، قَالَ الطُّفَيْلُ: فَجِئْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ يَوْمًا، فَاسْتَبَعَنِي إِلَى السُّوقِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا تَصْنَعُ بِالسُّوقِ، وَأَنْتَ لَا تَقِفُ عَلَى الْبَيْعِ، وَلَا تَسْأَلُ عَنِ السَّلْعِ، وَلَا تَسُومُ بِهَا، وَلَا تَجْلِسُ فِي مَجَالِسِ السُّوقِ؟ وَأَقُولُ: أَجْلِسُ بِنَاهُنَا نَتَحَدَّثُ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَطْنٍ - وَكَانَ الطُّفَيْلُ ذَا بَطْنٍ - إِنَّمَا نَغْدُو مِنْ أَجْلِ السَّلَامِ، فَتُسَلِّمُ عَلَى مَنْ لَقِينَاهُ.

رواه مالك في الموطأ بإسناد صحيح.

١٣٢ - بَابُ كَيْفِيَةِ السَّلَامِ

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ الْمُتَبَدِّئُ بِالسَّلَامِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» فَيَأْتِي بِضَمِيرِ الْجَمْعِ، وَإِنْ كَانَ الْمُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَاحِدًا، وَيَقُولُ الْمُجِيبُ: «وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» فَيَأْتِي بِوَائِ الْعَطْفِ فِي قَوْلِهِ: وَعَلَيْكُمْ.

٨٥١- عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ

فقال: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ، فقال النبي ﷺ: «عَشْرُ» ثم جَاءَ آخَرُ، فقال: السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، فقال: «عِشْرُونَ» ثم جَاءَ آخَرُ، فقال: السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، فقال: «ثَلَاثُونَ» رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن.

٨٥٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «هذا جبريلُ يقرأُ عَلَيْكَ السَّلامِ» قالت: قلتُ: «وَعَلَيْهِ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ» متفقٌ عليه.

وهكذا وقع في بعض رواياتِ الصحيحين: «وَبَرَكَاتُهُ» وفي بعضها بحذفِهَا وَزِيَادَةُ الثَّقَةِ مَقْبُولَةٌ.

٨٥٣ - وعن أنسٍ رضي الله عنه أن النبي ﷺ، كان إذا تكلمَ بِكَلِمَةٍ أعادَهَا ثلاثاً حَتَّى تَفْهَمَ عَنْهُ، وإذا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثلاثاً. رواه البخاري.

وهذا مَحْمُولٌ عَلَى مَا إِذَا كَانَ الْجَمْعُ كَثِيراً.

٨٥٤ - وعن المقدادِ رضي الله عنه في حديثِهِ الطويل قال: كُنَّا نَرْفَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَصِيْبَهُ مِنَ اللَّبَنِ، فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيُسَلِّمُ تَسْلِيماً لَا يُوقِظُ نَائِماً، وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يُسَلِّمُ. رواه مسلم.

٨٥٥ - وعن أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدٍ رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ، مرَّ فِي الْمَسْجِدِ يَوْماً، وَعُصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُعُودٌ، فَأَلَوَى بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ. رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

وهذا مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ ﷺ، جَمَعَ بَيْنَ اللَّفْظِ وَالْإِشَارَةِ، وَيُؤَيِّدُهُ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ: «فَسَلَّمَ عَلَيْنَا».

٨٥٦ - وعن أَبِي جُرَيْجٍ الْهَجَمِيِّ رضي الله عنه قال: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ،

فَقُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «لَا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ، فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ تَجِيئةَ الْمَوْتِ».

رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح. وقد سبق بطوله.

١٣٣ - بَابُ آدَابِ السَّلَامِ

٨٥٧- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يُسَلِّمُ الرَّكَابُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ» متفق عليه.
وفي رواية للبخاري: «وَالصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ».

٨٥٨- وعن أبي أمامة صُدِّي بن عَجَلَانَ الْبَاهِلِيِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمُ بِالسَّلَامِ» رواه أبو داود بإسنادٍ جيدٍ.

ورواه الترمذي عن أبي أمامة رضي الله عنه: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلَانِ يَلْتَقِيَانِ، أَيُّهُمَا يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ؟ قَالَ: «أَوَّلَاهُمَا بِاللَّهِ تَعَالَى».

قال الترمذي: هذا حديث حسن.

١٣٤ - بَابُ اسْتِحْبَابِ إِعَادَةِ السَّلَامِ

على من تكرر لقاءه على قرب بأن دخل ثم خرج
ثم دخل في الحال، أو حال بينهما شجرة ونحوها

٨٥٩- عن أبي هريرة رضي الله عنه في حديث المسيء صلاته أنه جاء فصلَّى، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ» فَارْجَعَ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ، ﷺ، حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. متفق عليه.

٨٦٠ - وعنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ، أَوْ جِدَارٌ، أَوْ حَجَرٌ، ثُمَّ لَقِيَهُ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ» رواه أبو داود .

١٣٥ - بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّلَامِ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ

قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ﴾ النور: ٦١.

٨٦١ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بُنَيَّ، إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ، فَسَلِّمْ، يَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

١٣٦ - بَابُ السَّلَامِ عَلَى الصَّبِيَّانِ

٨٦٢ - عن أنس رضي الله عنه أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صَبِيَّانٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمَا، وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ. متفق عليه .

١٣٧ - بَابُ سَلَامِ الرَّجُلِ عَلَى زَوْجَتِهِ وَالْمَرْأَةِ مِنْ مَحَارِمِهِ

وعلى أجنبية وأجنبيات لا يخاف الفتنة بهن
وسلامهن بهذا الشرط

٨٦٣ - عن سهل بن سعدٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ فِينَا امْرَأَةٌ - فِي رَوَايَةٍ: كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ - تَأْخُذُ مِنْ أَصُولِ السَّلَاقِ فَتَطْرَحُهُ فِي الْقِدْرِ، وَتُكْرِكِرُ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ، إِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ، وَأَنْصَرَفْنَا، نُسَلِّمُ عَلَيْهَا، فَتَقْدُمُ إِلَيْنَا. رواه البخاري .

قوله: «تُكْرِكِرُ» أَي: تَطْحَنُ.

٨٦٤ - وَعَنْ أُمِّ هَانِيَةَ فَاخْتَتَ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ وَهُوَ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمْتُ، وَذَكَرَتِ الْحَدِيثَ . رواه مسلم .

٨٦٥ - وعن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت: مرَّ علينا النبي ﷺ في نسوةٍ فسَلَّم عَلَيْنَا.

رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن، وهذا لفظ أبي داود، ولفظ الترمذي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مرَّ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا، وَعُصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُعُودٌ، فَأَلْوَى بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ .

١٣٨ - باب تحريم ابتدائنا الكافر بالسَّلام وكيفية الردِّ عليهم

واستحباب السَّلام على أهل مجلسٍ فيهم مسلمون وكفار

٨٦٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لَا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلامِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ» رواه مسلم .

٨٦٧ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ» متفقٌ عليه .

٨٦٨ - وعن أسامة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مرَّ عَلَى مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ - عَبَدَةُ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودَ - فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ . متفقٌ عليه .

١٣٩ - بابُ استِحباب السَّلام إذا قام من المجلس

وفارق جلساءه أو جلسه

٨٦٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا انْتَهَى

أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلْيَسِتِ الْأُولَى بِأَحَقِّ
مِنَ الْآخِرَةِ» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن.

١٤٠ - بَابُ الاستئذان وآدابه

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى
تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ النور: ٢٧. وقال تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ
مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ النور: ٥٩.

٨٧٠ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:
«الاستئذان ثلاث، فإن أذن لك وإلا فارجع» متفق عليه.

٨٧١ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ
الاستئذان مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ» متفق عليه.

٨٧٢ - وعن ربيعة بن جَرَّاش قال: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ
ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتٍ، فَقَالَ: أَلَلَّجَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِخَادِمِهِ: «اخرج لي هذا
فَعَلَّمَهُ الاستئذانَ، فَقُلْ لَهُ: قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلُ؟» فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ:
السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلُ؟ فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَخَلَ.

رواه أبو داود بإسناد صحيح.

٨٧٣ - عن كِلْدَةَ بْنِ الْحَنْبَلِ رضي الله عنه قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ
وَلَمْ أُسَلِّمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْجِعْ فَقُلْ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلُ؟» رواه أبو داود،
والترمذي وقال: حديث حسن.

١٤١ - باب بيان أنَّ السُّنة إذا قيل للمستأذن مَنْ أنت

أن يقول: فلان فيسمي نفسه بما يُعرف به من اسم أو كنية
وكراهة قوله «أنا» ونحوها

٨٧٤ - عن أنس رضي الله عنه في حديثه المشهور في الإسراء قال: قال رسول الله ﷺ: «ثُمَّ صَعِدَ بِي جَبْرِيلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. ثُمَّ صَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ وَالثَّالِثَةِ وَالرَّابِعَةِ وَسَائِرِهِنَّ، وَيُقَالُ فِي بَابِ كُلِّ سَمَاءٍ: مَنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: جَبْرِيلُ» متفق عليه .

٨٧٥ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي وَحْدَهُ، فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ، فَالْتَفَتَ فَرَأَنِي فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فقلتُ: أَبُو ذَرٍّ، متفق عليه .

٨٧٦ - وعن أمِّ هانئ رضي الله عنها قالت: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فقلتُ: أَنَا أُمُّ هَانِئٍ. متفق عليه .

٨٧٧ - وعن جابر رضي الله عنه قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَدَقَقْتُ الْبَابَ، فَقَالَ: «مَنْ ذَا؟» فقلتُ: أَنَا، فَقَالَ: «أَنَا أَنَا!» كَأَنَّهُ كَرِهَهَا. متفق عليه .

١٤٢ - باب استحباب تسميت العاطس إذا حمد الله تعالى

وكراهة تسميته إذا لم يحمد الله تعالى
وبيان آداب التسميت والعطاس والتثاؤب

٨٧٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمْعُهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا تَنَاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ» رواه البخاري .

٨٧٩ - وعنه عن النبي ﷺ قال: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِأَلْكُمُ» رواه البخاري .

٨٨٠ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهُ فَشَمَّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهُ فَلَا تُشَمَّتُوهُ». رواه مسلم .

٨٨١ - وعن أنس رضي الله عنه قال: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَشَمَّتَ أَحَدُهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ: عَطَسَ فُلَانٌ فَشَمَّتُهُ، وَعَظِبْتُ فَلَمْ تُشَمِّتْنِي؟ فَقَالَ: «هَذَا حَمِيدُ اللَّهِ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمِدِ اللَّهَ». متفقٌ عليه .

٨٨٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إِذَا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ أَوْ ثَوْبَهُ عَلَى فِيهِ، وَخَفَضَ - أَوْ غَضَّ - بِهَا صَوْتَهُ. شَكَ الرَّاوي. رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح .

٨٨٣ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: كان الْيَهُودُ يَتَعَاطُسُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَرْجُونَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ، فيقول: «يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِأَلْكُمُ».

رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح .

٨٨٤ - وعن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ» رواه مسلم .

١٤٣ - باب استحباب المصافحة عند اللقاء وبشاشة الوجه

وتقبيل يد الرجل الصالح وتقبيل ولده شفقة ومعاينة القادم

من سفر وكراهية الانحناء

٨٨٥ - عن أبي الخطَّابِ قَتَادَةَ قال: قلتُ لَأَنَسٍ: أَكَانَتِ الْمُصَافَحَةُ فِي أَصْحَابِ

رسول الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. رواه البخاري .

٨٨٦- وعن أنس رضي الله عنه قال: لَمَّا جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافَحَةِ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح .

٨٨٧- وعن البراء رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا» رواه أبو داود .

٨٨٨- وعن أنس رضي الله عنه قال: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ مِنَّا يَلْقَى أَخَاهُ أَوْ صَدِيقَهُ، أَيْنَحْنِي لَهُ؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: أَفَيَلْتَزِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ وَيُصَافِحُهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن .

٨٨٩- وعن صفوان بن عسال رضي الله عنه قال: قَالَ يَهُودِيٌّ لِصَاحِبِهِ: أَذْهَبُ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ، فَأَتِيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَاهُ عَنْ تِسْعِ آيَاتٍ بَيَّنَّاتٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ: فَقَبَّلَا يَدَهُ وَرَجَلَهُ، وَقَالَا: نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ. رواه الترمذي وغيره بأسانيد صحيحة .

٨٩٠- وعن ابن عمر، رضي الله عنهما، قِصَّةٌ قَالَ فِيهَا: فَدَنَوْنَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَبَّلْنَا يَدَهُ. رواه أبو داود .

٨٩١- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ الْمَدِينَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، فَأَتَاهُ فَقَرَعَ الْبَابَ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ يَجْرُ ثَوْبُهُ، فَاعْتَنَقَهُ وَقَبَّلَهُ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن .

٨٩٢- وعن أبي ذرٍّ، رضي الله عنه، قال: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنَّ تَلَقَّى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِيقٍ» رواه مسلم .

٨٩٣- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَبَّلَ النَّبِيُّ ﷺ، الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، رضي الله عنهما، فَقَالَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ: إِنَّ لِي عَشْرَةً مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَا يُرَحِّمَ لَا يُرَحَّمْ!» متفق عليه .

كتاب عيادة المريض

وتشييع الميت والصلاة عليه وحضور دفنه والمكث عند قبره
بعد دفنه

١٤٤ - بابُ عيادة المريض

٨٩٤ - عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَاجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ. متفقٌ عليه .

٨٩٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله، ﷺ، قال: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَازِيزِ، وَاجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ» متفقٌ عليه .

٨٩٦ - وعنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَرَضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي! قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟! قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلَانًا مَرَضَ فَلَمْ تَعُدَّهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟ يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَطَعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي! قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟! قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي؟ يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَقَيْتَكَ فَلَمْ تَسْقِنِي! قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟! قَالَ: اسْتَشْفَاكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تَشْفِهِ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي؟» رواه مسلم .

٨٩٧- وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله، ﷺ: «عُودُوا المَرِيضَ، وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَفُكُّوا الْعَانِي» رواه البخاري .

«الْعَانِي»: الْأَسِيرُ.

٨٩٨- وعن ثوبان، رضي الله عنه، عن النبي، ﷺ، قال: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْقَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا خُرْقَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «جَنَاهَا» رواه مسلم .

٨٩٩- وعن علي، رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مُسْلِمًا غُدُوَّةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمَسِّيَ، وَإِنْ عَادَهُ عَشِيَّةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن .

«الْخَرِيفُ»: الثَّمَرُ الْمَخْرُوفُ، أَي: الْمُجْتَنَى .

٩٠٠- وعن أنس، رضي الله عنه، قال: كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ، ﷺ، فَمَرَضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمَ» فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ؟ فَقَالَ: أَطْعَمَ أَبَا الْقَاسِمِ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ، ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ» رواه البخاري .

١٤٥- بَابُ مَا يَدْعَى بِهِ لِّلْمَرِيضِ

٩٠١- عن عائشة، رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانُ الشَّيْءَ مِنْهُ، أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جُرْحٌ، قَالَ النَّبِيُّ، ﷺ، بِأَصْبَعِهِ هَكَذَا، وَوَضَعَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ الرَّائِي سَبَابَتَهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا وَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا، يُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا» متفقٌ عليه .

٩٠٢- وعن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ يَعُودُ بَعْضَ أَهْلِهِ يَمْسَحُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، أَذْهِبِ الْبَاسَ، وَاشْفِ، أَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءٌ لَا يُغَادِرُ سَقَمًا» متفقٌ عليه .

٩٠٣ - وعن أنسٍ ، رضي الله عنه ، أنه قال لِثَابِتٍ رحمه الله : أَلَا أَرَأَيْكَ بِرُقِيَّةَ رسول الله ، ﷺ ؟ قال : بَلَى ، قال : اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ ، مُذْهِبَ الْبَاسِ ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا . رواه البخاري .

٩٠٤ - وعن سعدِ بن أبي وقَّاصٍ ، رضي الله عنه ، قال : عَادَنِي رسولُ اللهِ ، ﷺ ، فقال : «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا ، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا ، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا» رواه مسلم .

٩٠٥ - وعن أبي عبد الله عثمان بن أبي العاصِ ، رضي الله عنه ، أنه شكا إلى رسول الله ، ﷺ ، وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ ، فقال له رسول الله ، ﷺ : «ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ - ثَلَاثًا - وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ : أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَازِرُ» رواه مسلم .

٩٠٦ - وعن ابن عباسٍ ، رضي الله عنهما ، عن النبي ، ﷺ ، قال : «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْهُ أَجَلُهُ ، فَقَالَ عَنْدَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ : أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ : إِلَّا عَافَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ» رواه أبو داود والترمذي وقال : حديث حسن ، وقال الحاكم : حديث صحيح على شرط البخاري .

٩٠٧ - وعنه أَنَّ النبي ، ﷺ ، دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَنْ يَعُودُهُ قَالَ : «لَا بَأْسَ ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» رواه البخاري .

٩٠٨ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ، ﷺ ، فقال : يَا مُحَمَّدُ اسْتَكْبَيْتَ؟ قال : «نَعَمْ» قال : بِسْمِ اللَّهِ أَرَأَيْكَ ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنٍ حَاسِدٍ ، اللَّهُ يَشْفِيكَ ، بِسْمِ اللَّهِ أَرَأَيْكَ؟ رواه مسلم .

٩٠٩ - وعن أبي سعيد الخُدْرِيِّ وأبي هريرة ، رضي الله عنهما ، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رسولِ الله ، ﷺ ، أنه قال : «مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، صَدَّقَهُ رَبُّهُ ، فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَأَنَا أَكْبَرُ . وَإِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، قَالَ : يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي لَا شَرِيكَ لِي . وَإِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَهُ

الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِي» وَكَانَ يَقُولُ: «مَنْ قَالَهَا فِي مَرَضِهِ ثُمَّ مَاتَ لَمْ تَضَعُمُ النَّارُ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

١٤٦ - باب استحباب سؤال أهل المريض عن حاله

٩١٠ - عن ابن عباس، رضي الله عنهما، أن علي بن أبي طالب، رضي الله عنه خرج من عند رسول الله، ﷺ، في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: يَا أَبَا الْحَسَنِ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئًا. رواه البخاري.

١٤٧ - باب ما يقوله من أيس من حياته

٩١١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُسْتَبِدٌّ إِلَيَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى» متفق عليه.

٩١٢ - وعنها قالت: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالمَوْتِ، عِنْدَهُ قَدَحٌ فِيهِ مَاءٌ، وَهُوَ يَدْخُلُ يَدَهُ فِي الْقَدَحِ، ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالمَاءِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَى غَمَرَاتِ المَوْتِ وَسَكَرَاتِ المَوْتِ» رواه الترمذي.

١٤٨ - باب استحباب وصية أهل المريض

ومن يخدمه بالإحسان إليه والصبر على ما يشق من أمره وكذا الوصية بمن قرب سبب موته بحد أو قصاص ونحوهما

٩١٣ - عن عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رضي الله عنهما أن امرأة من جُهَيْنَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الزَّانَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصِبتُ حَدًّا فَأَقِمُهُ عَلَيَّ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلِيَهَا، فَقَالَ: «أَحْسِنُ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعْتَ فَأَتْنِي بِهَا» فَفَعَلَ، فَأَمَرَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَشَدَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فُرِجِمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا. رواه مسلم.

١٤٩ - بَابُ جَوَازِ قَوْلِ الْمَرِيضِ : أَنَا وَجَعٌ ، أَوْ شَدِيدُ الْوَجَعِ

أَوْ مَوْعُوكَ أَوْ «وَأَرَأَسَاهُ» وَنَحْوَ ذَلِكَ وَبَيَّانُ أَنَّهُ لَا كِرَاهَةَ فِي ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى سَبِيلِ التَّسْخِطِ وَإِظْهَارِ الْجَزَعِ

٩١٤ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَوْعُكُ ، فَمَسَسْتُهُ ، فَقُلْتُ : إِنَّكَ لَتَوْعُكُ وَعَكًا شَدِيدًا ، فَقَالَ : «أَجَلُ إِنِّي أَوْعُكُ كَمَا يُوَعُكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ» متفق عليه .

٩١٥ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي ، فَقُلْتُ : بَلِّغْ بِي مَا تَرَى ، وَأَنَا ذُو مَالٍ ، وَلَا يَرْتُنِي إِلَّا ابْنَتِي ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ . متفق عليه .

٩١٦ - وَعَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : وَأَرَأَسَاهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «بَلْ أَنَا وَأَرَأَسَاهُ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ . رواه البخاري .

١٥٠ - بَابُ تَلْقِينِ الْمُحْتَضِرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

٩١٧ - عَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

رواه أبو داود والحاكم وقال : صحيح الإسناد .

٩١٨ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» رواه مسلم .

١٥١ - بَابُ مَا يَقُولُهُ بَعْدَ تَغْمِيضِ الْمَيِّتِ

٩١٩ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ ، فَأَغْمَضَهُ ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ ، تَبِعَهُ الْبَصَرُ» فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ ، فَقَالَ : «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى

ما تقولون» ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَأَبِي سَلَمَةَ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَائِبِينَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ» رواه مسلم.

١٥٢ - باب ما يقال عند الميت وما يقوله مَنْ مَاتَ لَهُ مِيت

٩٢٠ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَرِيضَ، أَوْ الْمَيِّتَ، فَقُولُوا خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ»، قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ، أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدْ مَاتَ، قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ، وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عَقَبَى حَسَنَةً» فَقُلْتُ: فَأَعْقِبْنِي اللَّهُ مِنْ خَيْرٍ لِي مِنْهُ: مُحَمَّدًا ﷺ. رواه مسلم هكذا: «إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ» أَوْ «الْمَيِّتَ» عَلَى الشُّكِّ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ: «الْمَيِّتَ» بِلَا شَكِّ.

٩٢١ - وَعَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ، فَيَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ: اللَّهُمَّ أَزْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي، وَاخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَجَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مُصِيبَتِهِ وَاخْلُفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا. قَالَتْ: فَلَمَّا تُوفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ، قُلْتُ كَمَا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي خَيْرًا مِنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. رواه مسلم.

٩٢٢ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ: قَبِضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَبِضْتُمْ ثَمَرَةَ فَوَادِهِ، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: فَمَاذَا قَالَ عَبْدِي، فَيَقُولُونَ: حَمْدُكَ وَاسْتِرْجَاعُ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ابْنُوْا عَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٩٢٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى:

ما لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، ثُمَّ احْتَسَبَهُ إِلَّا الْجَنَّةَ» رواه البخاري .

٩٢٤ - وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: أُرْسِلْتُ لِأُحْدِثَ بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ تَدْعُوهُ وَتُخَيِّرُهُ أَنْ صَبِيًّا لَهَا - أَوْ ابْنًا - فِي الْمَوْتِ فَقَالَ لِلرَّسُولِ: «ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَأَخْبِرْهَا أَنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَمَرَمْنَا، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ» وذكر تمام الحديث . متفقٌ عليه .

١٥٣ - بَابُ جَوَازِ الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ بِغَيْرِ نَذْبٍ وَلَا نِيَاحَةٍ

أَمَّا النِّيَاحَةُ فَحَرَامٌ وَسَيَأْتِي فِيهَا بَابٌ فِي كِتَابِ النَّهْيِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .
وَأَمَّا الْبُكَاءُ فَجَاءَتْ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ بِالنَّهْيِ عَنْهُ، وَأَنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ، وَهِيَ مُتَأَوَّلَةٌ وَمَحْمُولَةٌ عَلَى مَنْ أَوْصَى بِهِ، وَالنَّهْيُ إِنَّمَا هُوَ عَنِ الْبُكَاءِ الَّذِي فِيهِ نَذْبٌ، أَوْ نِيَاحَةٌ، وَالذَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ الْبُكَاءِ بِغَيْرِ نَذْبٍ وَلَا نِيَاحَةٍ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا:

٩٢٥ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، وَمَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنهم، فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمُ بُكَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَكَوْا، فَقَالَ: «أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذَّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ، وَلَا بِحُزَنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذَّبُ بِهَذَا أَوْ يَرْحَمُ» وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ . متفقٌ عليه .

٩٢٦ - وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ إِلَيْهِ ابْنُ ابْنَتِهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ، فَفَاضَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ عَبَادِهِ الرَّحْمَاءُ» متفقٌ عليه .

٩٢٧ - وعن أنسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ

رضي الله عنه وهو يَجُودُ بِنَفْسِهِ فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَذَرَفَانِ . فقال له عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟! فقال : « يَا ابْنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى ، فقال : « إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا ، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ » .

رواه البخاري ، وروى مسلم بعضه .

والأحاديث في الباب كثيرة في الصحيح مشهورة والله أعلم .

١٥٤ - باب الكفِّ عن ما يرى من الميت من مكروه

٩٢٨ - عن أبي رافعٍ أَسْلَمَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال : « مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَكَتَمَ عَلَيْهِ ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً » رواه الحاكم وقال : صحيح على شرط مسلم .

١٥٥ - باب الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ وَتَشْيِيعِهِ وَحَضْرُوفِهِ

وكراهة اتباع النساء الجنائز

وقَدْ سَبَقَ فَضْلُ التَّشْيِيعِ .

٩٢٩ - عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا ، فَلَهُ قِيرَاطٌ ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ ، فَلَهُ قِيرَاطَانِ » قِيلَ : وَمَا الْقِيرَاطَانِ ؟ قَالَ : « مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ » . متفقٌ عليه .

٩٣٠ - وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَتَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا ، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أَحَدٍ ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ، ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ » رواه البخاري .

٩٣١ - وعن أمّ عطية رضي الله عنها قالت: نُهِينَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعَزَّمْ عَلَيْنَا «مَتَفَقَّ عَلَيْهِ» .

«ومعناه» وَلَمْ يُشَدَّدْ فِي النَّهْيِ كَمَا يُشَدَّدُ فِي الْمُحَرَّمَاتِ .

١٥٦ - باب استحباب تكثير المصلين على الجنازة

وجعل صفوفهم ثلاثة فأكثر

٩٣٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلَّى عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةً كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ» رواه مسلم .

٩٣٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ» رواه مسلم .

٩٣٤ - وعن مرثد بن عبد الله الزنبي قال: كَانَ مَالِكُ بْنُ هُبَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ، فَتَقَالَ النَّاسُ عَلَيْهَا، جَزَأُهمُ عَلَيْهَا ثَلَاثَةُ أَجْزَاءٍ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ صُفُوفٍ، فَقَدْ أَوْجَبَ» .

رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن .

١٥٧ - باب ما يُقرأ في صلاة الجنازة

يَكْبَرُ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ: يَتَعَوَّذُ بَعْدَ الْأُولَى، ثُمَّ يَقْرَأُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ، ثُمَّ يَكْبَرُ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فيقول: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ. وَالْأَفْضَلُ أَنْ يُتِمَّهُ بِقَوْلِهِ: كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ... إِلَى قَوْلِهِ: إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

وَلَا يَفْعَلُ مَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْعَوَامِّ مِنْ قِرَاءَتِهِمْ «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ

على النبي ﷺ الآية الأحزاب: ٥٦ فإنه لا تصح صلاته إذا اقتصر عليه.

ثم يكبر الثالثة، ويدعو للميت وللمسلمين بما سنذكره من الأحاديث إن شاء الله تعالى، ثم يكبر الرابعة ويدعو، ومن أحسنه: اللهم لا تحرمنا أجره، ولا تفتنا بعده، واغفر لنا وله.

والمختار أنه يطول الدعاء في الرابعة خلاف ما يعتاده أكثر الناس، لحديث ابن أبي أوفى الذي سنذكره إن شاء الله تعالى.

فأما الأدعية المأثورة بعد التكبيرة الثالثة، فمنها:

٩٣٥ - عن أبي عبد الرحمن عوف بن مالك رضي الله عنه قال: صلى رسول الله ﷺ على جنازة، فحفظت من دعائه وهو يقول: «اللهم اغفر له، وارحمه، وعافه، وأغفر عنه، وأكرم نزله، وسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقه من الخطايا، كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله داراً خيراً من داره، وأهلاً خيراً من أهله، وزوجاً خيراً من زوجته، وأدخله الجنة، وأعذه من عذاب القبر، ومن عذاب النار» حتى تمنيت أن أكون أنا ذلك الميت. رواه مسلم.

٩٣٦ - وعن أبي هريرة وأبي قتادة، وأبي إبراهيم الأشهلي عن أبيه - وأبوه صحابي - رضي الله عنهم، عن النبي ﷺ أنه صلى على جنازة فقال: «اللهم اغفر لحينا وميتنا، وصغيرنا وكبيرنا، وذكرنا وأنثانا، وشاهديننا وغائبنا. اللهم من أحييته منا، فأحيه على الإسلام، ومن توفيته منا، فتوفه على الإيمان، اللهم لا تحرمنا أجره، ولا تفتنا بعده» رواه الترمذي من رواية أبي هريرة والأشهلي، ورواه أبو داود من رواية أبي هريرة وأبي قتادة. قال الحاكم: حديث أبي هريرة صحيح على شرط البخاري ومسلم، قال الترمذي: قال البخاري: أصح روايات هذا الحديث رواية الأشهلي قال البخاري: وأصح شيء في الباب حديث عوف ابن مالك.

٩٣٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا صليتم على الميت، فأخلصوا له الدعاء» رواه أبو داود.

٩٣٨ - وعنه عن النبي ﷺ في الصلاة على الجنازة: «اللهم أنت ربها وأنت خلقتها، وأنت هديتها للإسلام، وأنت قبضت روحها، وأنت أعلم بسرها وعلايتها، جئناك شفعاؤه، فاغفر له» رواه أبو داود.

٩٣٩ - وعن وائلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ على رجل من المسلمين، فسمعه يقول: «اللهم إن فلان ابن فلان في ذمتك وحبل جوارك، فقه فتنة القبر، وعذاب النار، وأنت أهل الوفاء والحمد، اللهم فاغفر له وارحمه، إنك أنت الغفور الرحيم» رواه أبو داود.

٩٤٠ - وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما أنه كبر على جنازة ابنة له أربع تكبيرات، فقام بعد الرابعة كقدر ما بين التكبيرتين يستغفر لها ويدعو، ثم قال: كان رسول الله ﷺ يصنع هكذا.

وفي رواية: «كبر أربعاً، فمكث ساعة حتى ظننت أنه سيكبر خمساً، ثم سلم عن يمينه وعن شماله. فلما انصرف قلنا له: ما هذا؟ فقال: إني لا أزيدكم على ما رأيته رسول الله ﷺ يصنع، أو: هكذا صنع رسول الله ﷺ» رواه الحاكم وقال: حديث صحيح.

١٥٨ - باب الإسراع بالجنازة

٩٤١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أسرعوا بالجنازة، فإن تك صالحاً، فخير تقدمونها إليه، وإن تك سيئاً، فشر تضعونه عن رقابكم» متفق عليه.

وفي رواية لمسلم: «فخير تقدمونها عليه».

٩٤٢ - وعن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ، فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً، قَالَتْ: قَدُمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ، قَالَتْ لِأَهْلِهَا: يَا وَلَيْهَا أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَ الْإِنْسَانُ لَصَعِقَ» رواه البخاري .

١٥٩ - باب تعجيل قضاء الدين عن الميت

والمبادرة إلى تجهيزه إلا أن يموت فجاءة فيترك حتى يتيقن موته

٩٤٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يَقْضَى عَنْهُ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن .

٩٤٤ - وعن حُصَيْنِ بْنِ وَحَّاحٍ رضي الله عنه أَنَّ طَلْحَةَ بْنَ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ فَقَالَ: إِنِّي لَا أَرَى طَلْحَةَ إِلَّا قَدْ حَدَثَ فِيهِ الْمَوْتُ فَأَذِّنُونِي بِهِ وَعَجِّلُوا بِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِجِيفَةِ مُسْلِمٍ أَنْ تُحْبَسَ بَيْنَ ظَهْرَانِي أَهْلِهِ . رواه أبو داود .

١٦٠ - باب الموعظة عند القبر

٩٤٥ - عن علي رضي الله عنه قال: كُنَّا فِي جِنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَعَدَ، وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ فَتَكَسَّ وَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَتَكَلَّمُ عَلَى كِتَابِنَا؟ فَقَالَ: «اعْمَلُوا، فَكُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ» وذكر تمام الحديث . متفق عليه .

١٦١ - باب الدعاء للميت بعد دفنه والوقوف عند قبره ساعة

للدعاء له والاستغفار والقراءة

٩٤٦ - عن أبي عمرو - وقيل: أبو عبد الله، وقيل: أبو ليلى - عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ

رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا فَرَغَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ وَسَلُّوا لَهُ التَّيِّبَاتِ فَإِنَّهُ الآنَ يُسْأَلُ» رواه أبو داود:

٩٤٧ - وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: إِذَا دَفَنْتُمُونِي، فَأَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُنَحَرُ جُزُورٌ، وَيُقَسَّمُ لَحْمُهَا حَتَّى اسْتَأْنِسَ بِكُمْ، وَأَعْلَمَ مَاذَا أَرَا جُعَ بِهِ رُسُلَ رَبِّي. رواه مسلم. وقد سبق بطوله.

قال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِنْ خَتَمُوا الْقُرْآنَ عِنْدَهُ كَانَ حَسَنًا.

١٦٢ - بَابُ الصَّدَقَةِ عَنِ الْمَيِّتِ وَالِدَعَاءِ لَهُ

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ الحشر: ١٠.

٩٤٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمِّي افْتَلَتَتْ نَفْسَهَا وَأَرَاهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ، تَصَدَّقَتْ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» متفقٌ عليه.

٩٤٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ» رواه مسلم.

١٦٣ - بَابُ ثَنَاءِ النَّاسِ عَلَى الْمَيِّتِ

٩٥٠ - عن أنس رضي الله عنه قال: مَرُّوا بِجَنَازَةٍ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَجِبَتْ»، ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَجِبَتْ»، ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَجِبَتْ» فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا وَجِبَتْ؟ قَالَ: «هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا،

فَوَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا، فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ « متفق عليه .

٩٥١ - وعن أبي الأسود قال: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمَرَّتْ بِهِمْ جَنَازَةٌ، فَأُثْنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا فَقَالَ عُمَرُ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى، فَأُثْنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مَرَّ بِالثَّالِثَةِ، فَأُثْنِي عَلَى صَاحِبِهَا شَرًّا، فَقَالَ عُمَرُ: وَجَبَتْ: قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: فَقُلْتُ: وَمَا وَجَبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ» فَقُلْنَا: وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: «وِثَلَاثَةٌ» فَقُلْنَا: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ» ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ. رواه البخاري .

١٦٤ - باب فضل من مات له أولاد صغار

٩٥٢ - عن أنس رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَلْغُوا الْجَنَّةَ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ» متفق عليه .

٩٥٣ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَا تَمْسُهُ النَّارُ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ» متفق عليه .

«وَتَحِلَّةُ الْقَسَمِ» قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ وَالْوُرُودُ: هُوَ الْعُبُورُ عَلَى الصَّرَاطِ، وَهُوَ جَسْرٌ مَنْصُوبٌ عَلَى ظَهْرِ جَهَنَّمَ. عَافَانَا اللَّهُ مِنْهَا.

٩٥٤ - وعن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ تَعْلَمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ، قَالَ: «اجْتَمِعْنَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا» فَاجْتَمَعْنَ، فَأَتَاهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُنَّ مِنْ امْرَأَةٍ تَقْدُمُ ثَلَاثَةَ

مَنْ الْوَلَدُ إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: وَاثْنَيْنِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَاثْنَيْنِ» متفقٌ عليه .

١٦٥ - باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين

ومصارعهم وإظهار الافتقار إلى الله تعالى
والتحذير من الغفلة عن ذلك

٩٥٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ - يَعْنِي لَمَّا وَصَلُوا الْجَجْرَ دِيَارَ ثُمُودَ -: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، لَا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ» متفقٌ عليه .

وفي رواية قال: لَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَجْرِ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ» ثُمَّ قَنَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، رَأْسَهُ وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى أَجَازَ الْوَادِي .

١٦٦ - باب استحباب الخروج يوم الخميس واستحبابه أول النهار

٩٥٦ - عن كعب بن مالك، رضي الله عنه، أن النبي، ﷺ خرج في غزوة تبوك يوم الخميس، وكان يحب أن يخرج يوم الخميس. متفق عليه.

وفي رواية في «الصحيحين» لقلما كان رسول الله، ﷺ يخرج إلا في يوم الخميس.

٩٥٧ - وعن صخر بن وداعة الغامدي الصحابي رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم بارك لأمتي في بكورها» وكان إذا بعث سرية أو جيشاً بعثهم من أول النهار. وكان صخر تاجراً، فكان يبعث تجارته أول النهار، فأثرى وكثر ماله، رواه أبو داود الترمذي وقال: حديث حسن.

١٦٧ - باب استحباب طلب الرفقة

وتأمرهم على أنفسهم واحداً يطيعونه

٩٥٨ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ مِنَ الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ» رواه البخاري.

٩٥٩ - وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: قال

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ».

رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي بأسانيد صحيحة، وقال الترمذي: حديث حسن.

٩٦٠ - وعن أبي سعيدٍ وأبي هريرة رضي الله عنهما قالا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ» حديث حسن، رواه أبو داود بإسناد حسن.

٩٦١ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُمِائَةٍ، وَخَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ، وَلَنْ يُغْلِبَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قَلَةٍ» رواه داود والترمذي وقال: حديث حسن.

١٦٨ - باب آداب السير والنزول والمبيت

والنوم في السفر واستحباب السرى والرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها

وجواز الإرداف على الدابة إذا كانت تطيق ذلك

وأمر من قصر في حقها بالقيام بحقها

٩٦٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْجَدْبِ، فَاسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ، وَبَادِرُوا بِهَا نَقِيَّهَا، وَإِذَا عَرَسْتُمْ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ، فَإِنَّهَا طَرُقُ الدَّوَابِّ، وَمَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ» رواه مسلم.

معنى: «أَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ» أي: اَرْفُقُوا بِهَا فِي السَّيْرِ لِتَرْعى فِي حَالِ سَيْرِهَا وَقوله: «نَقِيَّهَا» هو بكسر النون، وإسكان القاف، وبالياء المثناة من تحت وهو: الْمُخ، معناه: اَسْرِعُوا بِهَا حَتَّى تَصِلُوا الْمَقْصِدَ قَبْلَ أَنْ يَذْهَبَ مُخُهَا مِنْ ضَنْكِ السَّيْرِ. وَ«التَّعْرِيسُ». النزول في الليل.

٩٦٣ - وعن أبي قتادة، رضي الله عنه، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا كَانَ فِي

سَفَرٍ، فَعَرَّسَ بَلِيلٍ اضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ وَإِذَا عَرَّسَ قُبِيلَ الصُّبْحِ نَصَبَ ذِرَاعَهُ،
وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ. رواه مسلم.

قال العلماء: إِنَّمَا نَصَبَ ذِرَاعَهُ لِثَلَا يَسْتَغْرِقَ فِي النَّوْمِ، فَتَقُوتَ صَلَاةُ
الصُّبْحِ عَنْ وَقْتِهَا أَوْ عَنْ أَوَّلِ وَقْتِهَا.

٩٦٤ - وعن أنسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «عَلَيْكُمْ
بِالدَّلَجَةِ، فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطَوَّى بِاللَّيْلِ» رواه أبو داود بإسنادٍ حسن.

«الدَّلَجَةُ»: السَّيْرُ فِي اللَّيْلِ.

٩٦٥ - وعن أبي ثعلبة الخُشَنِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلُوا مَنْزِلًا
تَفَرَّقُوا فِي الشُّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «أَنْ تَفَرَّقَكُمْ فِي هَذِهِ
الشُّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ!» فَلَمْ يَنْزِلُوا بَعْدَ ذَلِكَ مَنْزِلًا إِلَّا انْضَمَّ
بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ. رواه أبو داود بإسنادٍ حسن.

٩٦٦ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ عَمْرٍو - وَقِيلَ سَهْلُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ
الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ بَيْعَةِ الرُّضَوَانِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ
رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، بِبَعِيرٍ قَدْ لَحِقَ ظَهْرُهُ بَبْطَنِهِ، فَقَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ
الْمُعْجَمَةِ، فَارْكَبُوهَا صَالِحَةً، وَكُلُّوهَا صَالِحَةً» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح.

٩٦٧ - وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَرَدَنِي
رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، وَأَسْرُ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أَحَدٌ مِنْ
النَّاسِ، وَكَانَ أَحَبُّ مَا اسْتَرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، لِحَاجَتِهِ هَدْفٌ أَوْ حَائِشُ
نَخْلٍ. يَعْني: حَائِطُ نَخْلٍ. رواه مسلم هكذا مختصراً.

وزاد فيه البرقاني بإسناد مسلم بعد قوله: حَائِشُ نَخْلٍ: فَذَخَلَ حَائِطًا
لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا فِيهِ جَمَلٌ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، جَرَجَرَ وَذَرَفَتْ
عَيْنَاهُ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ، ﷺ، فَمَسَحَ سَرَاتَهُ - أَي: سَنَامَهُ - وَذَفَرَاهُ فَسَكَنَ، فَقَالَ: «مَنْ

رَبُّ هَذَا الْجَمَلِ، لِمَنْ هَذَا الْجَمَلُ؟» فَجَاءَ فَتًى مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: هَذَا لِي يَارَسُولَ اللَّهِ: فَقَالَ: «أَفَلَا تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهِيمَةِ الَّتِي مَلَكَكَ اللَّهُ إِيَّاهَا؟ فَإِنَّهُ يَشْكُو إِلَيَّ أَنَّكَ تُجِيعُهُ وَتُذَبِّبُهُ» وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ كِرَوَايَةِ الْبَرْقَانِيِّ .

قوله: «ذِفْرَاهُ» هو بكسر الهمزة وإسكان الفاء، وهو لفظ مفرد مؤنث. قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الذَّفْرَى: الْمَوْضِعُ الَّذِي يَعْرِقُ مِنَ الْبَعِيرِ خَلْفَ الْأُذُنِ، وَقوله: «تُذَبِّبُهُ» أَي: تُتَعَبُّهُ.

٩٦٨ - وعن أنسٍ رضي الله عنه، قال: كُنَّا إِذَا نَزَلْنَا مَنْزِلًا، لَا نُسَبِّحُ حَتَّى نَحُلَّ الرُّحَالَ. رواه أبو داود بإسناد على شرط مسلم.

وقوله: «لَا نُسَبِّحُ»: أَي لَا نُصَلِّي النَّافِلَةَ، ومعناه: أَنَا - مَعَ جِرْصِنَا عَلَى الصَّلَاةِ - لَا نُقَدِّمُهَا عَلَى حَطِّ الرُّحَالِ وَإِرَاحَةِ الدُّوَابِّ.

١٦٩ - باب إعانة الرفيق

في الباب أحاديث كثيرة تقدمت كحديث:
«وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ» .
وحديث: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ وَأَشْبَاهُهُمَا» .

٩٦٩ - وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ، رضي الله عنه، قال: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ، فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ، فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ زَادَ، فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ» فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَهُ، حَتَّى رَأَيْنَا: أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ. رواه مسلم.

٩٧٠ - وعن جابرٍ رضي الله عنه، عن رسولِ الله، ﷺ، أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَغْزُو، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ! إِنَّ مِنْ إِخْوَانِكُمْ قَوْمًا، لَيْسَ لَهُمْ مَالٌ، وَلَا

عَشِيرَةً، فَلْيَضْمُ أَحَدَكُمْ إِلَيْهِ الرَّجُلَيْنِ، أَوْ الثَّلَاثَةَ، فَمَا لِأَحَدِنَا مِنْ ظَهْرٍ يَحْمِلُهُ إِلَّا عُقْبَةً، كَعُقْبَةٍ، يَعْنِي أَحَدَهُمْ. قَالَ: فَضَمَمْتُ إِلَيَّ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً مَا لِي إِلَّا عُقْبَةٌ كَعُقْبَةٍ أَحَدَهُمْ مِنْ جَمَلِي. رواه أبو داود.

٩٧١ - وعنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَتَخَلَّفُ فِي الْمَسِيرِ، فَيُزْجِي الضَّعِيفَ وَيُرْدِفُ وَيَدْعُو لَهُ. رواه أبو داود بإسناد حسن.

١٧٠ - بَابُ مَا يَقُولُهُ إِذَا رَكِبَ الدَّابَّةَ لِلسَّفَرِ

قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ. لَتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ. وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ الزخرف: ١٢، ١٤.

٩٧٢ - وعن ابن عمر، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ، كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ. اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى، وَمِنْ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى. اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ. اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ وَالْوَلَدِ» وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ وَزَادَ فِيهِنَّ: «آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ» رواه مسلم.

معنى «مُقْرِنِينَ»: مُطَبِّقِينَ. «وَالْوَعَثَاءُ» بفتح الواو وإسكان العين المهملة وبالثاء وبالمد، وَهِيَ: الشُّدَّةُ. وَ«الْكَآبَةُ» بِالْمَدِّ، وَهِيَ: تَغْيِيرُ النَّفْسِ مِنْ حُزْنٍ وَنَحْوِهِ. «وَالْمُنْقَلَبُ»: الْمَرْجِعُ.

٩٧٣ - وعن عبد الله بن سرجس، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ يَتَعَوَّذُ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْنِ، وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ. وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ. رواه مسلم. هكذا هو في

صحيح مسلم: الحَوْرُ بَعْدَ الكَوْنِ، بالنون، وكذا رواه الترمذي، والنسائي. قال الترمذي: ويروى «الكَوْر» بالراء، وَكِلَاهُمَا لَهُ وَجْهٌ.

قال العلماء: ومعناه بالنون والراء جميعاً: الرَّجُوعُ مِنَ الاستِقَامَةِ أو الزِّيَادَةِ إِلَى النَقْصِ. قالوا: ورواية الرِّاءِ مأخوذةٌ مِنْ تَكْوِيرِ العِمَامَةِ، وَهُوَ لَفْهًا وَجَمْعُهَا، ورواية النون، مِنَ الكَوْنِ، مَصْدَرٌ «كَانَ يَكُونُ كَوْنًا» إِذَا وَجَدَ وَاسْتَقَرَّ.

٩٧٤ - وعن عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُتِيَ بِدَابَّةٍ لِيَرْكَبَهَا، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، ثُمَّ قَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا، وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ» ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقِيلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَّ كَمَا فَعَلْتُ، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ؟ قَالَ: «إِنَّ رَبَّكَ يَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ: اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي». رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ، وفي بعض النسخ: حسنٌ صحيحٌ. وهذا لفظ أبي داود.

١٧١ - باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا وشبهها

وتسبيحه إذا هبط الأودية ونحوها

والنهي عن المبالغة برفع الصوت بالتكبير ونحوه

٩٧٥ - عن جابر رضي الله عنه قال: كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا. رواه البخاري.

٩٧٦ - وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَجِيوشُهُ إِذَا عَلَوْا الثَّنَايَا كَبَّرُوا، وَإِذَا هَبَطُوا سَبَّحُوا. رواه أبو داود بإسناد صحيح.

٩٧٧ - وعنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ كُلَّمَا أَوْفَى عَلَى نَيْيَةٍ أَوْ فَدَفِدَ كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. آيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبَّنَا حَامِدُونَ. صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» متفقٌ عليه .

وفي رواية لمسلم: إِذَا قَفَلَ مِنَ الْجُيُوشِ أَوِ السَّرَايَا أَوِ الْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ .

قوله: «أَوْفَى» أي: ارتفع، وقوله: «فَدَفِدَ» هو بفتح الفاءين بينهما دالٌ مهملة ساكنة، وآخره دال أخرى وهو: الغليظ المرتفع من الأرض .

٩٧٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَارَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُسَافِرَ فَأَوْصِنِي، قَالَ: «عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ» فَلَمَّا وَلَّى الرَّجُلُ قَالَ: «اللَّهُمَّ اطْوِلْهُ الْبُعْدَ، وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن .

٩٧٩ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ هَلَّلْنَا وَكَبَّرْنَا وَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ارْبُعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا. إِنَّهُ مَعَكُمْ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ» متفقٌ عليه .

«ارْبُعُوا» يفتح الباء الموحدة أي: ارفقوا بأنفسكم .

١٧٢ - بَابُ اسْتِحْبَابِ الدَّعَاءِ فِي السَّفَرِ

٩٨٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمَسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن . وليس في رواية أبي داود: «على ولده» .

١٧٣ - بَابُ مَا يَدْعُو إِذَا خَافَ نَاسًا أَوْ غَيْرَهُمْ

٩٨١ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا خاف قَوْماً قال: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ» رواه أبو داود، والنسائي بإسنادٍ صحيحٍ .

١٧٤ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلاً

٩٨٢ - عن خولة بنت حكيم رضي الله عنها قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَجِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» رواه مسلم .

٩٨٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا سَافَرَ فَأَقْبَلَ اللَّيْلُ قَالَ: «يَا أَرْضُ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكَ وَشَرِّ مَا فِيكَ، وَشَرِّ مَا خَلَقَ فِيكَ، وَشَرِّ مَا يَدُبُّ عَلَيْكَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَسَدٍ وَأَسْوَدٍ، وَمِنْ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ، وَمِنْ سَاكِنِ الْبَلَدِ، وَمِنْ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ» رواه أبو داود .

«وَالْأَسْوَدُ»: الشَّخْصُ، قال الخطَّابي: «وساكِنُ الْبَلَدِ»: هُمُ الْجِنُّ الَّذِينَ هُمْ سُكَّانُ الْأَرْضِ . قال: وَالْبَلَدُ مِنَ الْأَرْضِ: مَا كَانَ مَأْوَى الْحَيَوَانِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ بَنَاءٌ وَمَنَازِلُ . قال: وَيَحْتَمِلُ أَنْ الْمَرَادَ «بِالْوَالِدِ»: إِبْلِيسُ «وَمَا وَلَدَ»: الشَّيَاطِينُ .

١٧٥ - بَابُ اسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِ الْمَسَافِرِ الرَّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ

إذا قضى حاجته

٩٨٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامُهُ، وَشَرَابُهُ وَنَوْمُهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ، فَلْيُعْجِلْ إِلَى أَهْلِهِ» متفقٌ عليه . «نَهْمَتُهُ»: مَقْصُودُهُ .

١٧٦ - باب استحباب القدوم على أهله نهراً

وكرهته في الليل لغير حاجة

٩٨٥ - عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يطرق أهله ليلاً».

وفي رواية أن رسول الله ﷺ نهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً. متفق عليه.

٩٨٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ لا يطرق أهله ليلاً، وكان يأتيهم غداة أو عشية متفق عليه.

«الطروق»: المجيء في الليل.

١٧٧ - باب ما يقول إذا رجع وإذا رأى بلدته

فيه حديث ابن عمر السابق في باب تكبير المسافرين إذا صعد الثنايا.

٩٨٧ - وعن أنس رضي الله عنه قال: أقبلنا مع النبي ﷺ، حتى إذا كنا يظهر المدينة قال: «آيئون، تائبون، عابدون، لربنا حامدون» فلم يزل يقول ذلك حتى قدمنا المدينة، رواه مسلم.

١٧٨ - باب استحباب ابتداء القادم بالمسجد

الذي في جواره وصلاته فيه ركعتين

٩٨٨ - عن كعب بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين. متفق عليه.

١٧٩ - باب تحريم سفر المرأة وحدها

٩٨٩ - عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ عَلَيْهَا» متفقٌ عليه .

٩٩٠ - وعن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَخْلُونُ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ ، وَلَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ » فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً ، وَإِنِّي اكْتَتَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «انْطَلِقِي فَحُجِّ مَعَ امْرَأَتِكَ» متفقٌ عليه .

كِتَابُ الْفَضَائِلِ

١٨٠ - بَابُ فَضْلِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

٩٩١ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعٌ لِأَصْحَابِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٩٩٢ - وَعَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْقُرْآنِ وَأَهْلِيهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَآلُ عِمْرَانَ، تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٩٩٣ - وَعَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

٩٩٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكَرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٩٩٥ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأَنْرَجَةِ: رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الثَّمَرَةِ: لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرِّيحَانَةِ: رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ: لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٩٩٦ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ» رواه مسلم .

٩٩٧ - وعن ابن عمر رضي الله عن النبي ﷺ قال: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ» متفقٌ عليه .

«وَالْآتَاءُ السَّاعَاتُ» .

٩٩٨ - وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ، وَعِنْدَهُ فَرَسٌ مَرْبُوطٌ بِشَاطِئَيْنِ، فَتَغَشَّتْهُ سَحَابَةٌ فَجَعَلَتْ تَدْنُو، وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ مِنْهَا. فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ» متفقٌ عليه .

«الشُّطْنُ» بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة: الجبلُ .

٩٩٩ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ حَسَنَةٌ، بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا لَا أَقُولُ: أَلَمْ حَرْفٌ، وَلَكِنْ: أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَا م حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح .

١٠٠٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح .

١٠٠١ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْتَقِ وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنَزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُهَا» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حسن صحيح .

١٨١ - باب الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسيان

١٠٠٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ

فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهَوَ أَشَدُّ ثَقُلًا مِنَ الْإِبْلِ فِي عُقْلِهَا» متفقٌ عليه .

١٠٠٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الْإِبْلِ الْمُعْقَلَةِ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا، أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا، ذَهَبَتْ» متفقٌ عليه .

١٨٢ - باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن

وطلب القراءة من حسن الصوت والاستماع لها

١٠٠٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لشيءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ» متفقٌ عليه .
مَعْنَى «أَذِنَ اللَّهُ»: أَيِ اسْتَمَعَ، وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى الرِّضَى وَالْقَبُولِ .

١٠٠٥ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ» متفقٌ عليه .

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ الْبَارِحَةَ» .

١٠٠٦ - وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ بِالتَّيْنِ وَالزُّيْتُونِ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ. متفقٌ عليه .

١٠٠٧ - وَعَنْ أَبِي لُبَابَةَ بَشِيرِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ فَلَيْسَ مِنَّا» رواه أبو داود بإسنادٍ جيد .

وَمَعْنَى «يَتَغَنَّ»: يُحَسِّنُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ .

١٠٠٨ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النَّسَاءِ حَتَّى جِئْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَكَيْفَ

إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿١٠٩﴾ قَالَ: «حَسْبُكَ الْآنَ» فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذَرِفَانِ. متفق عليه .

١٨٣ - بَابُ الْحَثِّ عَلَى سُورِ وَآيَاتِ مَخْصُوصَةٍ

١٠٠٩ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَافِعِ بْنِ الْمُعَلَّى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَعْلَمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟ خَذْ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ قُلْتَ: لَأَعْلَمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ» رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ .

١٠١٠ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ» .

وَفِي رَوَايَةٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «أَيَعِجْزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ» فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَقَالُوا: أَيُنَا يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ: ثُلُثُ الْقُرْآنِ» رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ .

١٠١١ - وَعَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» يُرَدِّدُهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَّهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ» رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ .

١٠١٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ: «إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١٠١٣ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، قَالَ: «إِنَّ حُبَّهَا أَذْخَلَكَ الْجَنَّةَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ تَعْلِيْقًا.

١٠١٤ - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَمْ تَرَ آيَاتِ

أَنْزَلْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ لَمْ يَرِ مِثْلُهُنَّ قَطُّ؟ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ»
رواه مسلم .

١٠١٥ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِّ، وَعَيْنِ الْإِنْسَانِ، حَتَّى نَزَلَتِ الْمُعَوِّذَتَانِ، فَلَمَّا نَزَلَتَا، أَخَذَ بِهِمَا وَتَرَكَ مَا سِوَاهُمَا . رواه الترمذي وقال: حديث حسن .

١٠١٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مِنَ الْقُرْآنِ سُورَةُ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾»
رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن .

وفي رواية أبي داود: «تَشْفَعُ» .

١٠١٧ - وعن أبي مسعود البذري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كَفَّاتِهِ» متفقٌ عليه .

قيل: كَفَّاتُهُ الْمَكْرُوهَةُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَقِيلَ: كَفَّاتُهُ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ .

١٠١٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ» رواه مسلم .

١٠١٩ - وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَذِيرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ يَا الْمُنْذِرُ» رواه مسلم .

١٠٢٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: وكُلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٌ، فَجَعَلَ يَحْشُرُ مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، وَبِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، فَخَلَّيْتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَأَ حَاجَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . فَقَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ

قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ» فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَحْتَسِرُ مِنَ الطَّعَامِ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ لَا أَعُودُ، فَرَجَمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكََا حَاجَةً وَعِيَالًا فَرَجَمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ» فَرَصَدْتُهُ الثَّلَاثَةَ. فَجَاءَ يَحْتَسِرُ مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ أَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ لَا تَعُودُ، ثُمَّ تَعُودُ! فَقَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا، قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ. قَالَ: «مَا هِيَ؟» قُلْتُ: قَالَ لِي: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ الْكُرْسِيَّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ وَقَالَ لِي: لَا يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَنْ يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تَخَاطَبُ مُنْذُ ثَلَاثِ يَآ أَبَا هُرَيْرَةَ؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «ذَلِكَ شَيْطَانٌ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

١٠٢١ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، عُصِمَ مِنَ الدُّجَالِ». وَفِي رَوَايَةٍ: «مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْكَهْفِ» رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ.

١٠٢٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَيْنَمَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ، وَلَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَسَلَّمَ وَقَالَ: «أَبَشِّرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيَتْهُمَا، لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهَا إِلَّا أُعْطِيَتْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٨٤ - بَابُ اسْتِحْبَابِ الْاجْتِمَاعِ عَلَى الْقِرَاءَةِ

١٠٢٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَذَكَّرُونَ بِهِ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَعَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ» رواه مسلم.

١٨٥ - بَابُ فَضْلِ الْوُضُوءِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ المائدة: ٦.

١٠٢٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ، فَلْيَفْعَلْ» متفق عليه.

١٠٢٥ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ خَلِيلِي ﷺ يَقُولُ: «تَبْلُغُ الْحِلْيَةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَتَبَلَّغُ الْوُضُوءُ» رواه مسلم.

١٠٢٦ - وَعَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ» رواه مسلم.

١٠٢٧ - وَعَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هَذَا ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً» رواه مسلم.

١٠٢٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - أَوِ الْمُؤْمِنُ - فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ، خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ يَطَشْتُهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ، خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ» رواه مسلم .

١٠٢٩ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَقْبِرَةَ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاجِفُونَ، وَدِدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانًا» قَالُوا: أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ» قَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَيْ خَيْلٍ دُهِمَ بِهِمْ، أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ» رواه مسلم .

١٠٣٠ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ» رواه مسلم .

١٠٣١ - وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ» رواه مسلم .

وقد سبق بطوله في باب الصبر.

وفي الباب حديث عمرو بن عبسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السَّابِقُ فِي آخِرِ بَابِ الرَّجَاءِ، وَهُوَ حَدِيثٌ عَظِيمٌ، مُشْتَمِلٌ عَلَى جَمَلٍ مِنَ الْخَيْرَاتِ .

١٠٣٢ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبَلِّغُ - أَوْ فَيُسَبِّغُ الْوُضُوءَ - ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا

شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ» رواه مسلم .

وزَادَ الترمذی : «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ» .

١٨٦ - بَابُ فَضْلِ الْأَذَانِ

١٠٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا عَلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا» متفقٌ عليه .

«الاستهام»: الاقتراع، و«التهجير»: التذكير إلى الصلاة .

١٠٣٤ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَغْنَاءًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه مسلم .

١٠٣٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ: «إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ - أَوْ بَادِيَتِكَ - فَأَذْنَتَ لِلصَّلَاةِ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنْ، وَلَا إِنْسَ، وَلَا شَيْءَ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قال أبو سعيد: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . رواه البخاري .

١٠٣٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ، أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ، لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ النَّادِينَ، فَإِذَا قُضِيَ النِّدَاءُ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا ثُوبَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّثْوِبُ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ: أَذْكَرُ كَذَا، وَأَذْكَرُ كَذَا - لَمَّا لَمْ يَذْكُرْ مِنْ قَبْلُ - حَتَّى يَظْلُ الرَّجُلُ مَا يَذْرِي كَمْ صَلَّى» متفقٌ عليه .

«التثويب»: الإقامة .

١٠٣٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ» رواه مسلم .

١٠٣٨ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ، فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ» متفق عليه .

١٠٣٩ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ، وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري .

١٠٤٠ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ» رواه مسلم .

١٠٤١ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّعَاءُ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأُذُنِ وَالْإِقَامَةِ» رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن .

١٨٧ - بَابُ فَضْلِ الصَّلَوَاتِ

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ العنكبوت:

. ٤٥

١٠٤٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بَيْنَ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ

دَرَنِهِ شَيْءٌ؟» قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ، قَالَ: «فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَ الْخَطَايَا» متفقٌ عليه.

١٠٤٣ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ عَلَى بَابٍ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ» رواه مسلم.

«الْغَمْرُ» بفتح الغين المعجمة: الكثيرُ.

١٠٤٤ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ فقال الرجلُ: أليّ هذا؟ قال: «لجميع أمتي كلهم» متفقٌ عليه.

١٠٤٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ، مَا لَمْ تُغَشَّ الْكِبَايِرُ» رواه مسلم.

١٠٤٦ - وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ امْرِئٍ مُسْلِمٍ تَحَضَّرَهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ فَيُحْسِنُ وُضوءَهَا، وَخُشوعَهَا، وَرُكُوعَهَا، إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ تُؤْتَ كَبِيرَةٌ، وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ» رواه مسلم.

١٨٨ - باب فضل صلاة الصَّبح والعصر

١٠٤٧ - عن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» متفقٌ عليه.

«الْبَرْدَانِ»: الصُّبْحُ وَالْعَصْرُ.

١٠٤٨ - وعن أبي زهير عُمَارَةَ بن رُوَيْبَةَ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ

اللَّهُ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» يَعْنِي الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ. رواه مسلم.

١٠٤٩ - وعن جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ فَإِنْ أَنْظَرَ يَا ابْنَ آدَمَ، لَا يَطْلُبَنَّكَ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ» رواه مسلم.

١٠٥٠ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَخْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ - كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ» متفقٌ عليه.

١٠٥١ - وعن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلِبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا» متفقٌ عليه.

وفي رواية: «فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ».

١٠٥٢ - وعن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ خَبِطَ عَمَلُهُ» رواه البخاري.

١٨٩ - بَابُ فَضْلِ الْمَشْيِ إِلَى الْمَسَاجِدِ

١٠٥٣ - عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزْلاً كُلُّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ» متفقٌ عليه.

١٠٥٤ - وعنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ مَضَى إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ، كَانَتْ خُطَوَاتُهُ، إِحْدَاهَا تَحِطُّ خُطِيئَةً، وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً» رواه مسلم.

١٠٥٥ - وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: كان رجلٌ من الأنصار لا أعلم أحداً أبعد من المسجد منه، وكانت لا تُخطئهُ صلاةٌ ! ف قيل له: لو اشتريت جماراً تركبهُ في الظلّماء وفي الرّمضاء قال: ما يسرني أن منزلي إلى جنب المسجد، إنني أريد أن يكتب لي ممشاي إلى المسجد، ورجوعي إذا رجعت إلى أهلي . فقال رسول الله ﷺ: «قد جمع الله لك ذلك كله» رواه مسلم .

١٠٥٦ - وعن جابر رضي الله عنه قال: خلت البقاع حول المسجد، فأراد بنو سليمة أن يتقبلوا قرب المسجد، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال لهم: «بلغني أنكم تريدون أن تتقبلوا قرب المسجد؟! قالوا: نعم يا رسول الله قد أردنا ذلك، فقال: «بني سليمة دياركم تكتب آثاركم، دياركم تكتب آثاركم» فقالوا: ما يسرنا أنّا كنّا تحوّلنا . رواه مسلم ، وروى البخاري معناه من رواية أنس .

١٠٥٧ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «إن أعظم أجراً في الصلاة أبعدهم إليها ممشي، فأبعدهم، والذي ينتظر الصلاة حتى يصلّيها مع الإمام أعظم أجراً من الذي يصلّي ثم ينام» متفق عليه .

١٠٥٨ - وعن بُريدة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «بشّروا المسائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة» رواه أبو داود، والترمذي .

١٠٥٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟» قالوا: بلى يا رسول الله . قال: «إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط» رواه مسلم .

١٠٦٠ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان، قال الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية . رواه الترمذي وقال: حديث حسن .

١٩٠ - بَابُ فَضْلِ انْتِظَارِ الصَّلَاةِ

١٠٦١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تُحِبُّهُ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ» متفقٌ عليه.

١٠٦٢ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» رواه البخاري.

١٠٦٣ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْرَجَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ بَعْدَ مَا صَلَّى فَقَالَ: «صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا وَلَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مُنْذُ انْتَضَرْتُمُوهَا». رواه البخاري.

١٩١ - بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

١٠٦٤ - عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً». متفقٌ عليه.

١٠٦٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَضَعُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خُمُسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، لَا يَخْرُجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ، مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. وَلَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا انْتَضَرَ الصَّلَاةَ» متفقٌ عليه. وهذا لفظ البخاري.

١٠٦٦ - وَعَنْهُ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ أَعْمَى، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ،

فَرَحَّصَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «هَلْ تَسْمَعُ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَجِبْ» رواه مسلم.

١٠٦٧ - وعن عبد الله - وقيل: عمرو بن قيس المعروف بابن أم مكتوم المؤذن رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله إن المدينة كثيرة الهوام والسباع. فقال رسول الله ﷺ: «تَسْمَعُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، فَحَيَّهَا» رواه أبو داود بإسناد حسن. ومعنى «حَيَّهَا»: تعال.

١٠٦٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْتَطَبَ، ثُمَّ أَمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا، ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا فَيُؤَمِّمَ النَّاسَ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رِجَالٍ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بِيوتَهُمْ» متفق عليه.

١٠٦٩ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُلْقَى اللَّهَ تَعَالَى غَدًا مُسْلِمًا، فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَذِهِ الصَّلَوَاتِ، حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مَنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ، يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ. رواه مسلم.

وفي رواية له قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَنَا سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَذَّنُ فِيهِ.

١٠٧٠ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوٍ لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا قَدْ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ. فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذُّبُّ مِنَ الْغَنَمِ الْقَاصِيَةَ» رواه أبو داود بإسناد حسن.

١٩٢ - باب الحثِّ على حضور الجماعة في الصُّبح والعِشاء

١٠٧١ - عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ، فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ، فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ» رواه مسلم .

وفي رواية الترمذي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ شَهِدَ الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ قِيَامُ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ، كَانَ لَهُ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ» قال الترمذي: حديث حسن صحيح .

١٠٧٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا» متفق عليه . وقد سبق بطوله .

١٠٧٣ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ صَلَاةٌ أُنْقَلَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا» . متفق عليه .

١٩٣ - باب الأمر بالمحافظة على الصَّلوات المكتوبات

والنهي الأكيد والوعيد الشديد في تركهن

قال الله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ البقرة: ٢٣٨ وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ التوبة: ٥ .

١٠٧٤ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَفَّيْهَا» قلتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قلتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» متفق عليه .

١٠٧٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ» متفق عليه .

١٠٧٦ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَجَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» متفق عليه .

١٠٧٧ - وعن معاذٍ رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن فقال: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؛ فَإِنْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ فتردُّ على فقرائهم، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ جَبَابٌ» متفق عليه .

١٠٧٨ - وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ» رواه مسلم .

١٠٧٩ - وعن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

١٠٨٠ - وعن شقيق بن عبد الله التابعي المُتَّفَقُ عَلَى جَلَالَتِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَرَوْنَ شَيْئًا مِنَ الْأَعْمَالِ تَرْكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلَاةِ. رواه الترمذي في كتاب الإيمان بإسنادٍ صحيحٍ .

٣٠٨١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلَحَتْ، فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ، فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنْ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْئًا، قَالَ

الرُّبِّ، عَزَّ وَجَلَّ: انظروا هلَّ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ، فَيَكْمُلُ مِنْهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ؟ ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ أَعْمَالِهِ عَلَى هَذَا» رواه الترمذي وقال حديث حسن.

١٩٤ - بَابُ فَضْلِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ

والأمر بإتمام الصفوف الأول وتسويتها والترص فيها

١٠٨٢ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، فَقَالَ: أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ: «يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْأَوَّلَ، وَيَتَرَاصُّونَ فِي الصُّفِّ» رواه مسلم.

١٠٨٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا» متفق عليه.

١٠٨٤ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا» رواه مسلم.

١٠٨٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّراً، فَقَالَ لَهُمْ: «تَقَدَّمُوا فَأَتَمُّوا بِي. وَلِيَأْتِمَ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ» رواه مسلم.

١٠٨٦ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ، وَيَقُولُ: «اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» رواه مسلم.

١٠٨٧ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ» متفق عليه.

وفي رواية البخاري: «فإن تسوية الصفوف من إقامة الصلاة».

١٠٨٨ - وَعَنْهُ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِلَفْظِهِ، وَمُسْلِمٌ بِمَعْنَاهُ.

وفي رواية للبخاري: وَكَانَ أَحَدُنَا يُلْزِقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ وَقَدَمَهُ بِقَدَمِهِ».

١٠٨٩ - وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «لَتَسُونَنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجْهِكُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وفي رواية لمسلم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، كَانَ يُسَوِّي صُفُوفَنَا، حَتَّى كَأَنَّما يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ، حَتَّى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ. ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ يُكْبِرُ، فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ؛ فَقَالَ: «عِبَادَ اللَّهِ، لَتَسُونَنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ بَيْنَ وَجْهِكُمْ».

١٠٩٠ - وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يَتَخَلَّلُ الصَّفِّ مِنْ نَاحِيَةٍ، يَمْسَحُ صُدُورَنَا، وَمَنَاكِبَنَا، وَيَقُولُ: «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ» وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الْأُولَى» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

١٠٩١ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، وَحَازُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ، وَسَلُُّوا الْخَلَلَ، وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَلَا تَذَرُوا فُرْجَاتِ الشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

١٠٩٢ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «رُصُّوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا، وَحَازُوا بِالْأَعْنَاقِ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ

يَدْخُلُ مَنْ خَلَلَ الصَّفَّ، كَأَنَّهَا الْحَدَفُ» حديث صحيح رواه أبو داود بإسنادٍ على شرط مسلم.

«الحدَفُ» بحاءٍ مهملةٍ وذالٍ معجمةٍ، مفتوحتين، ثم فاءٌ وهي: غَنَمٌ سُودٌ صَغَارٌ تَكُونُ بِالْيَمَنِ.

١٠٩٣ - وعنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ «أَتِمُّوا الصَّفَّ الْمَقْدَمَ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ، فَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ» رواه أبو داود بإسنادٍ حسن.

١٠٩٤ - وعن عائشة، رضيَ اللَّهُ عنها، قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيَّامِنِ الصُّفُوفِ» رواه أبو داود بإسنادٍ على شرطٍ مُسْلِمٍ، وفيه رجلٌ مُخْتَلَفٌ فِي تَوْثِيقِهِ.

١٠٩٥ - وَعَنِ الْبَرَاءِ، رضيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، أَحَبُّنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ، يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ - أَوْ تَجْمَعُ - عِبَادَكَ» رواه مسلم.

١٠٩٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رضيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «وَسَّطُوا الْإِمَامَ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ» رواه أبو داود.

١٩٥ - بَابُ فَضْلِ السِّنَنِ الرَّاتِبَةِ مَعَ الْفَرَائِضِ

وبيان أفلها وأكملها وما بينهما

١٠٩٧ - عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ حَبِيبَةَ رَمْلَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، رضيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِلَّهِ تَعَالَى كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعاً غَيْرَ الْفَرِيضَةِ، إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ! أَوْ: إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ» رواه مسلم.

١٠٩٨ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ، صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ،

رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ. متفقٌ عليه .

١٠٩٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ» قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «لَمَنْ شَاءَ» متفقٌ عليه .

المُرَادُ بِالْأَذَانَيْنِ: الْأَذَانُ وَالْإِقَامَةُ.

١٩٦ - بَابُ تَأْكِيدِ رَكَعَتَيْ سُنَّةِ الصُّبْحِ

١١٠٠ - عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ. رواه البخاري .

١١٠١ - وَعَنْهَا قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ، ﷺ، عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ تَعَاهُدًا مِنْهُ عَلَى رَكَعَتِي الْفَجْرِ. متفقٌ عليه .

١١٠٢ - وَعَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ، قَالَ: «رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» رواه مسلم .

وفي رواية: «لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا» .

١١٠٣ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مُؤَدِّنِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، لِيُؤْذِنَهُ بِصَلَاةِ الْغَدَاةِ، فَشَغَلَتْ عَائِشَةُ بِلَالًا بِأَمْرِ سَأَلَتْهُ عَنْهُ، حَتَّى أَصْبَحَ جَدًّا، فَقَامَ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ، وَتَابَعَ أَذَانَهُ، فَلَمْ يَخْرُجْ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، فَلَمَّا خَرَجَ صَلَّى بِالنَّاسِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ شَغَلَتْهُ بِأَمْرِ سَأَلَتْهُ عَنْهُ حَتَّى أَصْبَحَ جَدًّا وَأَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ بِالْخُرُوجِ، فَقَالَ - يَعْنِي النَّبِيُّ، ﷺ -: «إِنِّي كُنْتُ رَكَعْتُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ أَصْبَحْتَ جَدًّا! قَالَ: «لَوْ أَصْبَحْتُ أَكْثَرَ مِمَّا أَصْبَحْتُ، لَرَكَعْتُهُمَا، وَأَحْسَنْتُهُمَا، وَأَجْمَلْتُهُمَا» رواه أبو داود بإسناد حسن .

١٩٧ - باب تخفيف ركعتي الفجر

وبيان ما يقرأ فيهما، وبيان وقتها

١١٠٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وفي روايةٍ لهما: يُصَلِّي رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ، إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ فَيُخَفِّفُهُمَا حَتَّى أَقُولَ: هَلْ قَرَأَ فِيهِمَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ!

وفي روايةٍ لمسلمٍ: كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ وَيُخَفِّفُهُمَا .
وفي روايةٍ: إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ .

١١٠٥ - وَعَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا أَدَّى الْمُؤَذِّنُ الصُّبْحَ، وَبَدَأَ الصُّبْحَ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وفي روايةٍ لمسلمٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا طَلَعَ صَلَّى الْفَجْرَ لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ .

١١٠٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُوتِرُ بِرَكَعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، وَيُصَلِّي الرُّكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، وَكَانَ الْأَذَانَ بِأُذُنَيْهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١١٠٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ فِي رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ فِي الْأُولَى مِنْهُمَا: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ مِنْهُمَا: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَا مُسْلِمُونَ﴾ .

وفي روايةٍ: فِي الْآخِرَةِ الَّتِي فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ .

١١٠٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَرَأَ فِي رَكَعَتَيِ

الفجر: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ رواه مسلم
 ١١٠٩ - وَعَنِ ابْنِ عَمْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: رَمَقَتِ النَّبِيُّ ﷺ، شَهْرًا
 وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ
 أَحَدٌ﴾. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٩٨ - باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر

على جنبه الأيمن والحث عليه سواء كان تهجدًا بالليل أم لا

١١١٠ - عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا صَلَّى رَكْعَتَيِ
 الْفَجْرِ، اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ. رواه البخاري .

١١١١ - وَعَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَقْرَعَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ
 إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا سَكَتَ
 الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ، وَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ
 خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، هَكَذَا حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلْإِقَامَةِ. رَوَاهُ
 مُسْلِمٌ.

قَوْلُهَا: «يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ» هَكَذَا هُوَ فِي مُسْلِمٍ وَمَعْنَاهُ: بَعْدَ كُلِّ
 رَكْعَتَيْنِ.

١١١٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا
 صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، فَلْيُضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ
 صَحِيحٌ.

١٩٩ - بَابُ سُنَّةِ الظُّهْرِ

١١١٣ - عَنْ ابْنِ عُمرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١١١٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

١١١٥ - وَعَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ، ﷺ، يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَخْرُجُ، فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ، وَيَدْخُلُ بَيْتِي، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١١١٦ - وَعَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا، حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ» .
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

١١١٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلُ صَالِحٍ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ قَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ .

١١١٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، صَلَّاهُنَّ بَعْدَهَا .
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ .

٢٠٠ - بَابُ سُنَّةِ الْعَصْرِ

١١١٩ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ، ﷺ، يُصَلِّي

قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ. رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

١١٢٠ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رَجِمَ اللَّهُ أَمْرًا صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا». رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن.

١١٢١ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ. رواه أبو داود بأسناد صحيح.

٢٠١ - بَابُ سُنَّةِ الْمَغْرِبِ بَعْدَهَا وَقَبْلَهَا

تَقَدَّمَ فِي هَذِهِ الْأَبْوَابِ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ، وَحَدِيثُ عَائِشَةَ، وَهُمَا صَحِيحَانِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ.

١١٢٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ» قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «لَمَنْ شَاءَ» رواه البخاري.

١١٢٣ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ كِبَارَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَتَّبِدِرُونَ السَّوَارِيَ عِنْدَ الْمَغْرِبِ. رواه البخاري.

١١٢٤ - وَعَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ، فَقِيلَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلَّاهُمَا؟ قَالَ: كَانَ يَرَانَا نُصَلِّيهِمَا فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا. رواه مسلم.

١١٢٥ - وَعَنْهُ قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَإِذَا أَدْنَى الْمُؤَذِّنُ لِبُصْلَةِ الْمَغْرِبِ، ابْتَدَرُوا السَّوَارِيَ، فَارْكَعُوا رَكَعَتَيْنِ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ الْغَرِيبَ لَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ فَيَحْسَبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صَلَّيْتُ مِنْ كَثَرَةِ مَنْ يُصَلِّيهِمَا. رواه مسلم.

٢٠٢ - بَابُ سُنَّةِ الْعِشَاءِ بَعْدَهَا وَقَبْلَهَا

فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ السَّابِقُ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ

العشاء، وحديث عبد الله بن مغفل: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. كَمَا سَبَقَ.

٢٠٣ - بَابُ سُنَّةِ الْجُمُعَةِ

فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ السَّابِقُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١١٢٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ، فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا» رواه مسلم.

١١٢٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، رواه مسلم.

٢٠٤ - بَابُ اسْتِحْبَابِ جَعْلِ النَّوَافِلِ فِي الْبَيْتِ

سِوَاءِ الرَّاتِبَةِ وَغَيْرِهَا وَالْأَمْرُ بِالتَّحْوِيلِ لِلنَّافِلَةِ مِنْ مَوْضِعِ الْفَرِيضَةِ أَوْ الْفَصْلِ بَيْنَهُمَا بِكَلَامِ

١١٢٨ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا أَهْلُهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١١٢٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١١٣٠ - وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ فِي مَسْجِدِهِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا» رواه مسلم.

١١٣١ - وَعَنْ عُمَرَوِ بْنِ عَطَاءٍ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ ابْنِ أُخْتِ

نَمِرٍ يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَأَاهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةُ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: نَعَمْ صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ، فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ، قُمْتُ فِي مَقَامِي، فَصَلَّيْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ: لَا تَعُدْ لِمَا فَعَلْتَ. إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ، فَلَا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَتَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَنَا بِذَلِكَ، أَنْ لَا نُوصِلَ صَلَاةً بِصَلَاةٍ حَتَّى نَتَكَلَّمَ أَوْ نَخْرُجَ. رواه مسلم.

٢٠٥ - باب الحث على صلاة الوتر

وبيان أنه سنة مؤكدة وبيان وقته

١١٣٢ - عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: الْوِتْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ كَصَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَلَكِنْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَتَرُّ يُحِبُّ الْوِتْرَ، فَأَوْتَرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ».

رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن.

١١٣٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَمِنْ أَوْسَطِهِ، وَمِنْ آخِرِهِ. وَأَنْتَهَى وَتَرُهُ إِلَى السَّحَرِ متفق عليه.

١١٣٤ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرًا» متفق عليه.

١١٣٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَوْتَرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا» رواه مسلم.

١١٣٦ - وعن عائشة، رضي الله عنها، أن النبي ﷺ، كان يُصَلِّي صَلَاتَهُ بِاللَّيْلِ، وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ، وَهِيَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا بَقِيَ الْوِتْرُ، أَقْبَضَهَا فَأَوْتَرَتْ. رواه مسلم.

وفي رواية له: إِذَا بَقِيَ الْوِتْرُ قَالَ: «قُومِي فَأَوْتَرِي يَا عَائِشَةُ».

١١٣٧ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: «بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوُتْرِ».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

١١٣٨ - وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ، فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٢٠٦ - بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الضُّحَى

وبيان أقلها وأكثرها وأوسطها، والحث على المحافظة عليها

١١٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي، ﷺ بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ متفق عليه.

وَالْإِيتَارُ قَبْلَ النَّوْمِ إِنَّمَا يُسْتَحَبُّ لِمَنْ لَا يَثِقُ بِالِاسْتِيقَاطِ آخِرَ اللَّيْلِ، فَإِنْ وَثِقَ، فَأَخِرَ اللَّيْلَ أَفْضَلُ.

١١٤٠ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ، قَالَ: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ: فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، رُبُعُ رَيْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكَعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٤١ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٤٢ - وَعَنْ أُمِّ هَانِئٍ فَاحِشَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يُغْتَسِلُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ، صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، وَذَلِكَ ضُحَى متفق عليه. وهذا مختصر لفظ إحدى روايات مسلم.

٢٠٧ - باب تجويز صلاة الضحى

من ارتفاع الشمس إلى زوالها

والأفضل أن تصلى عند اشتداد الحر وارتفاع الضحى

١١٤٣ - عن زيد بن أرقم، رضي الله عنه، أنه رأى قوماً يصلون من الضحى، فقال: أما لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل، إن رسول الله، ﷺ، قال: «صلاة الأوابين حين ترمض الفصال» رواه مسلم.

«ترمض» بفتح التاء والميم وبالفصاد المعجمة، يعني: شدة الحر.
«والفصال» جمع وهو: الصغير من الإبل.

٢٠٨ - باب الحث على صلاة تحية المسجد

وكراهة الجلوس قبل أن يصلي ركعتين في أي وقت دخل

وسواء صلى ركعتين بنية التحية أو صلاة فريضة أو سنة راتبة أو غيرها

١١٤٤ - عن أبي قتادة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله، ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد، فلا يجلس حتى يصلي ركعتين» متفق عليه.

١١٤٥ - وعن جابر، رضي الله عنه قال: أتيت النبي، ﷺ، وهو في المسجد، فقال: «صل ركعتين» متفق عليه.

٢٠٩ - باب استحباب ركعتين بعد الوضوء

١١٤٦ - عن أبي هريرة، رضي الله عنه أن رسول الله، ﷺ، قال ليلاً: «يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته في الإسلام، فأني سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة، قال: ما عملت عملاً أرجى عندي من أني لم أتطهر طهوراً في ساعة من ليل أو نهار إلا صليت بذلك الطهور ما كتب لي أن أصلي» متفق عليه. وهذا لفظ البخاري.

«الدَّفُّ» بالفاء: صَوْتُ النُّعْلِ وَحَرَكَتُهُ عَلَى الْأَرْضِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢١٠ - بَابُ فَضْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَوُجُوبِهَا وَالْاِغْتِسَالِ لَهَا

والتطيب والتبكير إليها

والدعاء يوم الجمعة والصلاة على النبي ﷺ فيه

وبيان ساعة الإجابة واستحباب إكثار ذكر الله بعد الجمعة

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ، وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ، وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ الجمعة: ١٠.

١١٤٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا» رواه مسلم.

١١٤٨ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى، فَقَدْ لَغَا» رواه مسلم.

١١٤٩ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ، قَالَ «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر» رواه مسلم.

١١٥٠ - وَعَنْهُ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ عَلَى أَعْوَادٍ مِنْبَرِهِ: «لَيَسْتَهَيَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ» رواه مسلم.

١١٥١ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةُ، فَلْيَغْتَسِلْ» متفق عليه.

١١٥٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ:

«غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» متفق عليه.

المُرَاد بِالْمُحْتَلِمِ: الْبَالِغُ. وَالْمُرَادُ بِالْوُجُوبِ: وَجُوبُ اخْتِيَارٍ، كَقَوْلِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: حَقُّكَ وَاجِبٌ عَلَيَّ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١١٥٣ - وَعَنْ سَمُرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهَا وَنِعَمَتْ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ» رواه أبو داود، والترمذي وقال حديث حسن.

١١٥٤ - وَعَنْ سَلْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ، وَيَدْهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يَصْلِي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يَنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى». رواه البخاري.

١١٥٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَهُ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ، حَضَرَتْ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ» متفق عليه.

قوله: «غُسْلُ الْجَنَابَةِ»؛ أي: غُسْلًا كَغُسْلِ الْجَنَابَةِ فِي الصُّفَةِ.

١١٥٦ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «فِيهَا سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَالُهَا، متفق عليه.

١١٥٧ - وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ» رواه مسلم .

١١٥٨ - وَعَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنْ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةً عَلَيَّ». رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ .

٢١١ - باب استِحباب سَجُود الشكر

عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بلية ظاهرة

١١٥٩ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْ مَكَّةَ نُرِيدُ الْمَدِينَةَ، فَلَمَّا كُنَّا قَرِيباً مِنْ عَزْوَاءَ نَزَلَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَدَعَا اللَّهَ سَاعَةً، ثُمَّ خَرَّ سَاجِداً، فَمَكَثَ طَوِيلًا، ثُمَّ قَامَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ سَاعَةً، ثُمَّ خَرَّ سَاجِداً - فَعَلَهُ ثَلَاثًا - وَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي وَشَفَعْتُ لَأُمَّتِي، فَأَعْطَانِي ثُلْثَ أُمَّتِي، فَخَرَرْتُ سَاجِداً لِرَبِّي شُكْرًا، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي، فَسَأَلْتُ رَبِّي لَأُمَّتِي، فَأَعْطَانِي ثُلْثَ أُمَّتِي، فَخَرَرْتُ سَاجِداً لِرَبِّي شُكْرًا، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي، فَسَأَلْتُ رَبِّي لَأُمَّتِي، فَأَعْطَانِي الثُّلُثَ الْآخَرَ، فَخَرَرْتُ سَاجِداً لِرَبِّي» رواه أبو داود .

٢١٢ - باب فضل قيام الليل

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً﴾ الإسراء: ٧٩. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنْ الْمَضَاجِعِ﴾ السجدة: ١٦. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ الذاريات: ١٧ .

١١٦٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ .

حَتَّى تَتَفَطَّرَ قَدَمَاهُ، فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقْدَمُ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأْخُرُ؟ قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا!».

متفق عليه . وَعَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ نَحْوَهُ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١١٦١ - وَعَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ لَيْلًا، فَقَالَ: «أَلَا تُصَلِّيَانِ؟» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

«طَرَفَهُ»: أَنَاهُ لَيْلًا .

١١٦٢ - وَعَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ» قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١١٦٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ: كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١١٦٤ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ، ﷺ، رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ! قَالَ: «ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ - أَوْ قَالَ: فِي أُذُنِهِ -» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١١٦٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ، إِذَا هُوَ نَامَ، ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ، فَذَكَرَ اللَّهَ فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

قَافِيَةُ الرَّأْسِ: آخِرُهُ .

١١٦٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: «أَيُّهَا

النَّاسُ أَفْشَوْا السَّلَامَ، وَأَطْعَمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ».

رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

١١٦٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ» رواه مُسْلِمٌ.

١١٦٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفَتِ الصُّبْحُ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ» متفق عليه.

١١٦٩ - وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ، ﷺ، يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ. متفق عليه.

١١٧٠ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يَصُومَ مِنْهُ، وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يُفْطِرُ مِنْهُ شَيْئاً، وَكَانَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّياً إِلَّا رَأَيْتَهُ، وَلَا نَائِماً إِلَّا رَأَيْتَهُ. رواه البخاري.

١١٧١ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً - تَعْنِي فِي اللَّيْلِ - يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، وَيَرْكُعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُنَادِي لِلصَّلَاةِ، رواه البخاري.

١١٧٢ - وَعَنْهَا قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يَزِيدُ - فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ - عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً: يُصَلِّي أَرْبَعاً فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ! ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعاً فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ! ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثاً. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي» متفق عليه.

١١٧٣ - وَعَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ آخِرَهُ فَيُصَلِّي. متفق عليه .

١١٧٤ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ. قِيلَ: مَا هَمَمْتَ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدْعُهُ. متفق عليه .

١١٧٥ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ فَافْتَتَحَ الْبَقَرَةَ، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ، ثُمَّ مَضَى، فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا فِي رُكْعَةٍ، فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ، فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتَرَسِّلاً إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ، سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ، سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّدٍ، تَعَوَّدَ، ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى. فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ. رواه مسلم .

١١٧٦ - وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طَوَّلُ الْقُنُوتِ» رواه مسلم .

المرادُ بِالْقُنُوتِ: الْقِيَامُ.

١١٧٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ وَيَصُومُ يَوْمًا وَيَفْطِرُ يَوْمًا» متفق عليه .

١١٧٨ - وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً، لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ.

١١٨٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَامَ

مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتُهُ بِرُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، رواه مسلم .

١١٨١ - وَعَنْهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتِي عَشْرَةَ رُكْعَةً . رواه مسلم .

١١٨٢ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ» رواه مُسْلِمٌ .

١١٨٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «رَجِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَصَلَّى وَأَيَّقَطَ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، رَجِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ، وَأَيَّقَطَتْ زَوْجَهَا فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ» . رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ .

١١٨٤ - وَعَنْهُ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إِذَا أَيَّقَطَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى - أَوْ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ جَمِيعًا، كُتِبَا فِي الذَّاكِرِينَ وَالذَّاكِرَاتِ» . رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ .

١١٨٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ، لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَعْفِرُ فَيُسَبِّحُ نَفْسَهُ» متفقٌ عليه .

١١٨٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ، مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعَجَمَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ: فَلْيَضْطَجِعْ» رواه مُسْلِمٌ .

٢١٣ - باب استحباب قيام رمضان وهو التراويح

١١٨٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» متفقٌ عليه .

١١٨٨ - وَعَنْهُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُرْغَبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ، فيقول: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» رواه مُسْلِمٌ.

٢١٤ - باب فضل قيام ليلة القدر وبيان أرجى لياليها

قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ القدر: ١ إلى آخر السورة.

وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾. الآيات الدخان: ٣.

١١٨٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١١٩٠ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَّاتُ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبَهَا، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١١٩١ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَيَقُولُ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١١٩٢ - وَعَنْهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» رواه البخاري.

١١٩٣ - وَعَنْهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ مِنْ رَمَضَانَ، أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيَّقُظُ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَشَدَّ الْمِئْزَرَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١١٩٤ - وَعَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَجْتَهِدُ فِي رَمَضَانَ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي

غَيْرِهِ، وَفِي الْعَشْرِ الْوَاحِدِ مِنْهُ، مَا لَا يَجْتَهُدُ فِي غَيْرِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
 ١١٩٥ - وَعَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيَّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ الْقَدْرِ
 مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي» رَوَاهُ
 التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢١٥ - بَابُ فَضْلِ السَّوَاكِ وَخَصَالِ الْفِطْرَةِ

١١٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَوْلَا أَنْ
 أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي - أَوْ عَلَى النَّاسِ - لِأَمْرَتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
 ١١٩٧ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَامَ مِنَ
 اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسَّوَاكِ .

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . «الشَّوْصُ»: الدَّلْكُ .

١١٩٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنَّا نُعِدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سِوَاكَهُ
 وَطَهُورَهُ، فَيَعْتَهُ اللَّهُ مَا شَاءَ أَنْ يَعْتَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَتَسَوَّكُ، وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي
 رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١١٩٩ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثَرْتُ
 عَلَيْكُمْ فِي السَّوَاكِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

١٢٠٠ - وَعَنْ شَرِيحِ بْنِ هَانِيٍّ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: بِأَيِّ شَيْءٍ
 كَانَ يَبْذَأُ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ. قَالَتْ: بِالسَّوَاكِ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١٢٠١ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ
 ﷺ، وَطَرَفَ السَّوَاكِ عَلَى لِسَانِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ .

١٢٠٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ

لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ .

١٢٠٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ، أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الْخِتَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَتَنْفِ الْإِبْطِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الِاسْتِحْدَادُ: حَلَقُ الْعَانَةِ، وَهُوَ حَلَقُ الشَّعْرِ الَّذِي حَوْلَ الْفَرْجِ .

١٢٠٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ، وَالسَّوَاكُ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَتَنْفِ الْإِبْطِ، وَحَلَقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ» قَالَ الرَّائِي: وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةُ، قَالَ وَكَيْفَ - وَهُوَ أَحَدُ رَوَاتِهِ -: انْتِقَاصُ الْمَاءِ، يَعْنِي: الْاسْتِنْجَاءُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

«الْبَرَاجِمُ» بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَالْجِيمِ، وَهِيَ: عُقْدُ الْأَصَابِعِ «وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ» مَعْنَاهُ: لَا يَقْصُ مِنْهَا شَيْئًا .

١٢٠٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللَّحْيَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٢١٦ - بَابُ تَأْكِيدِ وَجُوبِ الزَّكَاةِ وَبَيَانِ فَضْلِهَا

وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ الْبَقَرَةُ: ٤٣ . وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ الْبَيِّنَةُ: ٥ . وَقَالَ تَعَالَى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ التَّوْبَةُ: ١٠٣ .

١٢٠٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: بُنِيَ

الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان متفق عليه.

١٢٠٧ - وعن طلحة بن عبيد الله، رضي الله عنه، قال: جاء رجل إلى رسول الله، ﷺ، من أهل نجد نائر الرأس نسمع دوي صوته، ولا نفقه ما يقول. حتى دنا من رسول الله، ﷺ، فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله، ﷺ: «خمس صلوات في اليوم والليلة» قال: هل علي غيرها؟ قال: «لا، إلا أن تطوع» فقال رسول الله، ﷺ: «وصيام شهر رمضان» قال: هل علي غيرها؟ قال: «لا، إلا أن تطوع» قال: وذكر له رسول الله، ﷺ، الزكاة فقال: هل علي غيرها؟ قال: «لا، إلا أن تطوع» فأذبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه، فقال رسول الله، ﷺ: «أفلح إن صدق» متفق عليه.

١٢٠٨ - وعن ابن عباس، رضي الله عنه، أن النبي، ﷺ، بعث معاذاً رضي الله عنه، إلى اليمن فقال: «ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أن الله، تعالى، افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم، وترد على فقرائهم» متفق عليه.

١٢٠٩ - وعن ابن عمر، رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله، ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك، عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله» متفق عليه.

١٢١٠ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: لما توفي رسول الله، ﷺ، وكان أبو بكر، رضي الله عنه، وكفر من كفر من العرب، فقال عمر رضي الله عنه: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله، ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قالها، فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه

عَلَى اللَّهِ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَأَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ. وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ. قَالَ عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٢١١ - وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ، ﷺ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٢١٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ، ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ، دَخَلْتُ الْجَنَّةَ. قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ الْمَقْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ» قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا. فَلَمَّا وُلِّي، قَالَ النَّبِيُّ، ﷺ، «مَنْ سَرَهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٢١٣ - وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ، ﷺ، عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٢١٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَا مِنْ صَاحِبٍ ذَهَبَ، وَلَا فِضَّةٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ، فَأُحْمِي عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيَكْوَى بِهَا جَنْبُهُ، وَجَبِينُهُ، وَظَهْرُهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِلَّا بِلَ؟ قَالَ: وَلَا صَاحِبٍ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، وَمِنْ حَقِّهَا حَلْبُهَا يَوْمَ وَرْدِهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بُطِّحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ أَوْفَرَ مَا كَانَتْ، لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا، تَطْوُهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَعَضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا

إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ» .

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ ؟ قَالَ : وَلَا صَاحِبَ بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا ، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ، يُطَحُّ لَهَا بِقَاعٌ قَرَقَرٌ ، لَا يَفْقِدُ مِنْهَا شَيْئًا ، لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ ، وَلَا جَلْحَاءٌ ، وَلَا عَضْبَاءٌ ، تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا ، وَتَطْوُهُ بِأَظْلَافِهَا ، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا ، رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يَقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ ، فَيُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ» .

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْخَيْلُ ؟ قَالَ : «الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ : هِيَ لِرَجُلٍ وَزَرٌّ ، وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ وَزَرٌّ فَرجُلٌ رَبَطَهَا رِبَاءً وَفَخْرًا وَنَوَاءً عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَهِيَ لَهُ وَزَرٌّ ، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ ، فَرجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي ظُهُورِهَا ، وَلَا رِقَابِهَا ، فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ ، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ ، فَرجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي مَرْجٍ ، أَوْ رَوْضَةٍ ، فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَدَدُ مَا أَكَلَتْ حَسَنَاتٌ ، وَكُتِبَ لَهُ عَدَدُ أَرْوَائِهَا وَأَبْوَالِهَا حَسَنَاتٌ ، وَلَا تَقْطَعُ طَوْلَهَا فَاسْتَنْتَ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ إِلَّا كُتِبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدُ أَثَارِهَا ، وَأَرْوَائِهَا حَسَنَاتٍ ، وَلَا مَرَّبَهَا صَاحِبُهَا عَلَى نَهْرٍ ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ ، وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَهَا إِلَّا كُتِبَ اللَّهُ عَدَدُ مَا شَرِبَتْ حَسَنَاتٍ» .

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْحُمْرُ ؟ قَالَ : «مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِي الْحُمْرِ شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْفَازَةُ الْجَامِعَةُ : ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾» .

مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ . وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ .

٢١٧ - بَابُ وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ وَبَيَانِ فَضْلِ الصَّيَامِ

وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى

الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ» إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: «شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى
لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ
مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ» الآية البقرة: ١٨٣ - ١٨٥.

وَأَمَّا الأحاديث فقد تقدمت في الباب الذي قبله.

١٢١٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. وَالصِّيَامُ
جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصُحَبْ، فَإِنْ سَاءَ أَحَدٌ أَوْ
قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ
عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وَإِذَا
لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ» متفق عليه.

وهذا لفظ رواية البخاري. وفي رواية له: «يَتْرُكُ طَعَامَهُ، وَشَرَابَهُ،
وَشَهْوَتَهُ، مِنْ أَجْلِي، الصَّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا».

وفي رواية لمسلم: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ: الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا
إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ: يَدْعُ
شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي. لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرَحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرَحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ
رَبِّهِ. وَلَخُلُوفٌ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».

١٢١٦ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ
أَبْوَابِ الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ
الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ
الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ»
قال أبو بكر، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا بَيْي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ
تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يَدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ
وَأَرْجُوا أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» متفق عليه.

١٢١٧ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي ﷺ، قال: «إن في الجنة باباً يقال له: الرِّيانُ، يدخل منه الصَّائمونَ يومَ القيامةِ، لا يدخل منه أحدٌ غيرهم، يقال: أين الصَّائمونَ؟ فيقومونَ لا يدخل منه أحدٌ غيرهم، فإذا دخلوا أُغلق فلم يدخل منه أحدٌ». متفق عليه .

١٢١٨ - وعن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد يصوم يوماً في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفاً» متفق عليه .

١٢١٩ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً، غفر له ما تقدم من ذنبه» متفق عليه .

١٢٢٠ - وعنه، رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا جاء رمضان، فتحت أبواب الجنة، وغلقت أبواب النار، وصفدت الشياطين» متفق عليه .

١٢٢١ - وعنه أن رسول الله ﷺ، قال: «صوموا لرؤيتي، وأفطروا لرؤيتي، فإن غبي عليكم، فأكملوا عدة شعبان ثلاثين» متفق عليه وهذا لفظ البخاري .
وفي رواية مسلم: «فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوماً» .

٢١٨ - باب الجود وفعل المعروف والإكثار من الخير

في شهر رمضان

والزيادة من ذلك في العشر الأواخر منه

١٢٢٢ - وعن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله ﷺ، أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن، فلرسول الله ﷺ، حين يلقاه جبريل أجود بالخير من الريح المرسلة» متفق عليه .

١٢٢٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ أَحْيَى اللَّيْلَ، وَأَيَقَظُ أَهْلَهُ، وَشَدَّ الْمِثْرَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٢١٩ - بَابُ النَّهْيِ عَنْ تَقَدُّمِ رَمَضَانَ بِصَوْمٍ

بعد نصف شعبان إلا لمن وصله بما قبله أو وافق عادة له

بأن كان عادته صوم الاثنين والخميس فوافقه

١٢٢٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ، قَالَ: «لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ، فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١٢٢٥ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «لَا تَصُومُوا قَبْلَ رَمَضَانَ، صُومُوا لِرُؤْيَايِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَايِهِ، فَإِنْ حَالَتْ دُونَهُ غِيَايَةٌ فَأَكْمَلُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا» رواه الترمذي : وقال : حديث حسن صحيح .

‘ «الغِيَايَةُ» بالغين المعجمة وبالياء المشناة من تحت المكررة، وهي : السَّحَابَةُ .

١٢٢٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إِذَا بَقِيَ نِصْفُ مِنْ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا» رواه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

١٢٢٧ - وَعَنْ أَبِي الْيَقْطَانِ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ، ﷺ» رواه أبو داود، والترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

٢٢٠ - بَابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ رُؤْيَا الْهِلَالِ

١٢٢٨ - عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، رَبِّي وَرَبُّكَ

اللَّهُ، هِلَالُ رُشْدٍ وَخَيْرٍ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حَسَنٌ .

٢٢١ - بَابُ فَضْلِ السُّحُورِ وَتَأْخِيرِهِ

مَا لَمْ يُخْشَ طُلُوعَ الْفَجْرِ

١٢٢٩ - عَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «تَسَحَّرُوا، فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَهً» متفقٌ عليه .

١٢٣٠ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ. قِيلَ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: قَدَرُ خَمْسِينَ آيَةً. متفقٌ عليه .

١٢٣١ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ، ﷺ مُؤَذِّنَانِ: بِلَالٌ، وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إِنَّ بِلَالاً يُؤَذِّنُ بَلِيلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ» قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ هَذَا وَيَرْقَى هَذَا، متفقٌ عليه .

١٢٣٢ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «فَصِلْ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةَ السَّحْرِ» رواه مسلم .

٢٢٢ - بَابُ فَضْلِ تَعْجِيلِ الْفِطْرِ

وَمَا يَفْطِرُ عَلَيْهِ، وَمَا يَقُولُهُ بَعْدَ إِفْطَارِهِ

١٢٣٣ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ» متفقٌ عليه .

١٢٣٤ - وَعَنْ أَبِي عَطِيَّةٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَمُسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ لَهَا مُسْرُوقٌ: رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ، ﷺ، كَلَاهُمَا لَا يَأْلُو عَنِ الْخَيْرِ:

أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ، وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ؟ فَقَالَتْ: مَنْ يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ؟ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ - فَقَالَتْ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يَصْنَعُ. رواه مسلم.

قوله: «لا يَأْلُوا» أي لا يَقْصُرُ في الخير.

١٢٣٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «أَحَبُّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعْجَلُهُمْ فِطْرًا» رواه الترمذي وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٢٣٦ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ ههنا وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ ههنا، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» متفقٌ عليه.

١٢٣٧ - وَعَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، قَالَ لِبَعْضِ الْقَوْمِ: «يَا فُلَانُ انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْسَيْتَ؟ قَالَ: «انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا» قَالَ: إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا، قَالَ: «انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا» قَالَ: فَتَزَلْ فَاجْدَحْ لَهُمْ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ ههنا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» وَأَشَارَ بِيَدِهِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ. متفقٌ عليه.

قوله: «اجْدَحْ» بجيم ثُمَّ دالٍ ثُمَّ حَاءٍ مهملتين، أي: اخْلِطِ السَّوِيقَ بِالْمَاءِ.

١٢٣٨ - وَعَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ الصَّحَابِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُفِطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ، فَلْيُفِطِرْ عَلَى مَاءٍ فَإِنَّهُ طَهُورٌ».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٢٣٩ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، يُقْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى رُطَبَاتٍ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَتُمِيرَاتٌ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تُمِيرَاتٌ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ . رواه أبو داود ، والترمذي وقال : حديثٌ حسنٌ .

٢٢٣ - باب أمر الصائمين بحفظ لسانه وجوارحه

عن المخالفات والمشاتمة ونحوها

١٢٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : «إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ ، فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبْ ، فَإِنْ سَاءَ أَحَدٌ ، أَوْ قَاتَلَهُ ، فَلْيَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ» متفقٌ عليه .

١٢٤١ - وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ، ﷺ : «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ» رواه البخاري .

٢٢٤ - باب في مسائل من الصوم

١٢٤٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ، ﷺ ، قَالَ : «إِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ ، فَأَكَلَ ، أَوْ شَرِبَ ، فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ» . متفقٌ عليه .

١٢٤٣ - وَعَنْ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ؟ قَالَ : «أَسْبِغِ الْوُضُوءَ ، وَخَلِّلْ بَيْنَ الْأَصَابِعِ ، وَبَالِغْ فِي الْاسْتِنْشَاقِ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا» رواه أبو داود ، والترمذي وقال : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

١٢٤٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، يَذَرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ . متفقٌ عليه .

١٢٤٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَتَا : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ،

يُصْبِحُ جُبْنًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ، ثُمَّ يَصُومُ. متفقٌ عليه.

٢٢٥ - باب بيان فضل صوم المحرم وشعبان

والأشهر الحرم

١٢٤٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ: شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ: صَلَاةُ اللَّيْلِ» رواه مسلم.

١٢٤٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ، ﷺ: بِصُومٍ مِنْ شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ. وفي رواية: كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا. متفقٌ عليه.

١٢٤٨ - وَعن مَجِيبَةَ الْبَاهِلِيَّةِ عَنْ أَبِيهَا أَوْ عَمِّهَا، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، ثُمَّ انْطَلَقَ فَأَتَاهُ بَعْدَ سَنَةٍ، وَقَدْ تَغَيَّرَتْ حَالُهُ وَهَيْئَتُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَا تَعْرِفُنِي؟ قَالَ: «وَمَنْ أَنْتَ؟» قَالَ: أَنَا الْبَاهِلِيُّ الَّذِي جِئْتُكَ عَامَ الْأَوَّلِ. قَالَ: «فَمَا غَيَّرَكَ، وَقَدْ كُنْتَ حَسَنَ الْهَيْئَةِ؟» قَالَ: مَا أَكَلْتُ طَعَامًا مِنْذُ فَارَقْتُكَ إِلَّا بَلِيلًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «عَذَّبْتَ نَفْسَكَ!» ثُمَّ قَالَ: «صُمَّ شَهْرَ الصَّبْرِ، وَيَوْمًا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» قَالَ: زِدْنِي، فَإِنْ بِي قُوَّةً، قَالَ: «صُمَّ يَوْمَيْنِ» قَالَ: زِدْنِي، قَالَ: «صُمَّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» قَالَ: زِدْنِي، قَالَ: «صُمَّ مِنَ الْحَرُمِ وَاتْرُكْ صُمَّ مِنَ الْحَرُمِ وَاتْرُكْ، صُمَّ مِنَ الْحَرُمِ وَاتْرُكْ» وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ الثَّلَاثِ فَضَمَّهَا، ثُمَّ أَرْسَلَهَا. رواه أبو داود.

و «شَهْرُ الصَّبْرِ»: رَمَضَانُ.

٢٢٦ - باب فضل الصوم وغيره في العشر الأول

من ذي الحجة

١٢٤٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَا

مِنْ أَيَّامِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ» يَعْنِي : أَيَّامَ الْعَشْرِ،
قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ : «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،
إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ، وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

٢٢٧ - باب فضل صوم يوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء

١٢٥٠ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ : عَنْ
صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ؟ قَالَ : «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١٢٥١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، صَامَ يَوْمَ
عَاشُورَاءَ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١٢٥٢ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، سِئِلَ عَنْ صِيَامِ
يَوْمِ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ : «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١٢٥٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ : «لَئِنْ
بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٢٢٨ - باب استحباب صوم ستة أيام من شوال

١٢٥٤ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ : «مَنْ صَامَ
رَمَضَانَ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٢٢٩ - باب استحباب صوم الاثنين والخميس

١٢٥٥ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، سِئِلَ عَنْ صَوْمِ
يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ فَقَالَ : «ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ، أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ» رَوَاهُ
مُسْلِمٌ .

١٢٥٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ : «تُعْرَضُ

الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ، فَأُجِبُ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ» رَوَاهُ
التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ بِغَيْرِ ذِكْرِ الصَّوْمِ .

١٢٥٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَتَحَرَّى
صَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ .

٢٣٠ - باب استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر

وَالْأَفْضَلُ صَوْمُهَا فِي الْأَيَّامِ الْبَيْضِ ، وَهِيَ: الْثَالِثُ عَشَرَ ، وَالرَّابِعُ عَشَرَ
وَالْخَامِسُ عَشَرَ . وَقِيلَ: الثَّانِي عَشَرَ ، وَالثَّالِثُ عَشَرَ ، وَالرَّابِعُ عَشَرَ ، وَالصَّحِيحُ
الْمَشْهُورُ هُوَ الْأَوَّلُ .

١٢٥٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ، ﷺ ، بِثَلَاثٍ:
صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَرَكَعَتَيِ الضُّحَى ، وَأَنْ أُوتَرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ . مُتَّفَقٌ
عَلَيْهِ .

١٢٥٩ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: أَوْصَانِي حَبِيبِي ، ﷺ ، بِثَلَاثٍ
لَنْ أَدْعَهُنَّ مَا عِشْتُ: بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَصَلَاةِ الضُّحَى ، وَبِأَنْ لَا
أَنَامَ حَتَّى أُوتَرَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١٢٦٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١٢٦١ - وَعَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَكَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ . فَقُلْتُ: مِنْ أَيِّ الشُّهُرِ كَانَ
يَصُومُ؟ قَالَتْ: لَمْ يُكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ الشُّهُرِ يَصُومُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١٢٦٢ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ: «إِذَا
صُمَّتْ مِنَ الشُّهُرِ ثَلَاثًا ، فَصُمَّ ثَلَاثُ عَشْرَةٍ ، وَأَرْبَعُ عَشْرَةٍ ، وَخَمْسُ عَشْرَةٍ» رَوَاهُ
التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ .

١٢٦٣ - وَعَنْ قَتَادَةَ بْنِ مِلْحَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ أَيَّامِ الْبَيْضِ: ثَلَاثَ عَشْرَةٍ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةٍ، وَخَمْسَ عَشْرَةٍ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

١٢٦٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَا يَفْطِرُ أَيَّامَ الْبَيْضِ فِي حَضَرٍ وَلَا سَفَرٍ. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَادٍ حَسَنٍ.

٢٣١ - بَابُ فَضْلِ مَنْ فَطَرَ صَائِمًا

وفضل الصائم الذي يُؤكل عنده

ودعاء الآكل للمأكول عنده

١٢٦٥ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ فَطَرَ صَائِمًا، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْءٌ».

رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

١٢٦٦ - وَعَنْ أُمِّ عُمَارَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَدَمَتْ إِلَيْهِ طَعَامًا، فَقَالَ: «كُلِي» فَقَالَتْ: إِنِّي صَائِمَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الصَّائِمَ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ إِذَا أَكَلَ أَكَلٌ عِنْدَهُ حَتَّى يَفْرُغُوا» وَزُبَيْمًا قَالَ: «حَتَّى يَشْبَعُوا» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٢٦٧ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، جَاءَ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَجَاءَ بِخُبْزٍ وَزَيْتٍ، فَأَكَلَ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ».

رواه أبو داود بإسناد صحيح.

كتاب الاعتكاف

٢٣٢ - باب فضل الاعتكاف

١٢٦٨ - عن ابن عمر، رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله، ﷺ، يعتكف العشر الأواخر من رمضان. متفق عليه.

١٢٦٩ - وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي، ﷺ، كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان، حتى توفاه الله تعالى، ثم اعتكف أزواجه من بعده. متفق عليه.

١٢٧٠ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: كان النبي، ﷺ، يعتكف في كل رمضان عشرة أيام، فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوماً. رواه البخاري.

٢٣٣ - بَابُ وُجُوبِ الْحَجِّ وَفَضْلِهِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ آل عمران: ٩٧.

١٢٧١ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ» متفق عليه.

١٢٧٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا» فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلُّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجِبَتْ، وَلَمَّا اسْتَطَعْتُمْ) ثُمَّ قَالَ: «ذُرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤْلِ إِيهِمْ» وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَذَعُوهُ» رواه مسلم.

١٢٧٣ - وَعَنْهُ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ» متفق عليه.

«الْمَبْرُورُ» هُوَ الَّذِي لَا يَرْتَكِبُ صَاحِبُهُ فِيهِ مَعْصِيَةً.

١٢٧٤ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ حَجَّ، فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» متفق عليه .

١٢٧٥ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ» متفق عليه .

١٢٧٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ، أَمْ لَا نُجَاهِدُ؟ فَقَالَ: «لَكِنْ أَفْضَلُ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ» رواه البخاري .

١٢٧٧ - وَعَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يَعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ» رواه مسلم .

١٢٧٨ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً - أَوْ حَجَّةً مَعِيَ» متفق عليه .

١٢٧٩ - وَعَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ، أَدْرَكْتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». متفق عليه .

١٢٨٠ - وَعَنْ لَقِيطِ بْنِ عَامِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ، ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ، وَلَا الْعُمْرَةَ، وَلَا الظَّمْنَ؟ قَالَ: «حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتِمِرْ» .

رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح .

١٢٨١ - وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حُجَّ بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ. رواه البخاري .

١٢٨٢ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، لَقِيَ رَجُلًا بِالرُّوْحَاءِ، فَقَالَ: «مَنِ الْقَوْمُ؟» قَالُوا: الْمُسْلِمُونَ. قَالُوا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: «رَسُولُ

اللَّهِ» فَرَفَعَتِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا فَقَالَتْ: أَلْهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ» رواه مُسْلِمٌ .

١٢٨٣ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، حَجَّ عَلَى رَحْلٍ، وَكَانَتْ زَامِلَتُهُ . رواه البخاري .

١٢٨٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَتْ عُكَاظُ وَمِجَنَّةُ، وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَأْتُمُوا أَنْ يَتَجَرُّوا فِي الْمَوَاسِمِ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ البقرة: ١٩٨ في مَوَاسِمِ الْحَجِّ . رواه البخاري .

٢٣٤ - باب فضل الجهاد

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ التوبة: ٣٦ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ البقرة: ٢١٦ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ التوبة: ٤١ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ، وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ. وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ، فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمْ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ التوبة: ١١١ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِّ، وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً، وَكَلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا. دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ النساء: ٩٥، ٩٦.

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ، يَغْفِرَ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ، وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ

تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ، وَمَسَاكِينَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ، ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ، وَآخَرَى تَحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ، وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠﴾ الصَّف: ١٠ - ١٣ والآيات في الباب كثيرة مشهورة.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فِي فَضْلِ الْجِهَادِ فَاكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ، فَمِنْ ذَلِكَ:

١٢٨٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٢٨٦ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَفَّاءِهَا» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٢٨٧ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٢٨٨ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «لَعْدَوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٢٨٩ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، فَقَالَ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ فِي شُعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَعْبُدُ اللَّهَ، وَيَسُدُّعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٢٩٠ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تَعَالَى، أَوْ لَعْدَوَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٢٩١ - وَعَنْ سَلْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ فِيهِ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ، وَأُجِرِيَ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ الْفِتْنَانُ» رواه مُسْلِمٌ.

١٢٩٢ - وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الْمُرَابِطَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يَنْمِي لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَيُؤْمَنُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ» رواه أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٢٩٣ - وَعَنْ عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ» رواه التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٢٩٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادٌ فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانٌ بِي وَتَصَدِيقٌ بِرُسُلِي، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَيَّ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَنْزِلِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ، أَوْ غَنِيمَةٍ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ كَلِمٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ كَلِمٍ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ، وَرِيحُهُ رِيحُ مِسْكِ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلُهُمْ وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً، وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ. لَوَدِدْتُ أَنِّي أَغْزَوُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَقْتُلَ، ثُمَّ أَغْزَوُ، فَأَقْتُلَ، ثُمَّ أَغْزَوُ، فَأَقْتُلَ» رواه مُسْلِمٌ وَرَوَى الْبُخَارِيُّ بَعْضُهُ.

«الْكَلِمُ»: الْجَرْحُ.

١٢٩٥ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَكَلِمُهُ يَدْمَى: اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرَّيْحُ رِيحُ مِسْكِ» متفقٌ عليه.

١٢٩٦ - وَعَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فُوقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرِ مَا كَانَتْ: لَوْ أَنَّهَا الزُّعْفَرَانُ، وَرِيحُهَا كَالْمِسْكِ».

رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث صحيح.

١٢٩٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِشُعْبٍ فِيهِ عُيَيْنَةٌ مِنْ مَاءٍ عَذْبَةٍ، فَأَعَجَبَهُ، فَقَالَ: لَوْ اعْتَرَلْتُ النَّاسَ فَأَقَمْتُ فِي هَذَا الشُّعْبِ، وَلَنْ أَفْعَلَ حَتَّى أَسْتَاذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ مَقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَامًا، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ الْجَنَّةَ؟ اغْزُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

«والفُوقُ»: مَا بَيْنَ الْحَلْبَتَيْنِ.

١٢٩٨ - وَعَنْهُ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا تَسْتَطِيعُونَهُ» فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لَا تَسْتَطِيعُونَهُ!» ثُمَّ قَالَ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَفْطُرُ مِنْ صِيَامٍ، وَلَا صَلَاةٍ، حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» متفق عليه. وهذا لفظ مسلم.

وفي رواية البخاري، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ؟ قَالَ: «لَا أَجِدُهُ» ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تُفْتَرِ، وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ؟» فَقَالَ: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟!

١٢٩٩ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ رَجُلٌ

مُهِمَّكَ بِعَنَانٍ قَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَطِيرُ عَلَى مَتْنِهِ كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً، أَوْ فَرْعَةً طَارَ عَلَيْهِ، يَبْتَغِي الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مَظَانَّهُ أَوْ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ فِي رَأْسِ شَعْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعَفِ أَوْ بَطْنٍ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ يُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ» رواه مسلم .

١٣٠٠ - وَعَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» رواه البخاري .

١٣٠١ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا. وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ، فَقَالَ أَعَدَّهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَأُخْرَى يَرْفَعُ اللَّهُ بِهَا الْعَبْدَ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» قَالَ: وما هي يا رسول الله؟ قال: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» رواه مسلم .

١٣٠٢ - وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» فَقَامَ رَجُلٌ رَثُ الْهَيْئَةِ فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى أَأَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «أَقْرَأْ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ» ثُمَّ كَمَرَ جَفَنَ سَيْفِهِ فَأَلْقَاهُ، ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ فَضَرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ» رواه مسلم .

١٣٠٣ - وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اغْتَرَبْتُ قَدَمًا عَبْدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ» رواه البخاري .

١٣٠٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَلْجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ، وَلَا يَجْتَمِعُ عَلَى

عَبْدُ غُبَارٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدَخَانَ جَهَنَّمَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

١٣٠٥ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

١٣٠٦ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ، مَنْ جَهَّزَ غَارِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَارِيًّا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا، مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٣٠٧ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ ظِلُّ فُسْطَاطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَنْبِخَةُ خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ طَرِيقُهُ فَحُلٍّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

١٣٠٨ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ فَتًى مِنْ أَسْلَمَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ الْغَزَا وَلَيْسَ مَعِيَ مَا أَتَجَهَّزُ بِهِ، قَالَ: «إِنِّي فُلَانًا، فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ فَمَرَضَ» فَأَبَاهُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يُقَرِّتُكَ السَّلَامَ ويقول: أَعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّزْتُ بِهِ. قَالَ يَافُلَانَةُ، أَعْطِنِي الَّذِي كُنْتُ تَجَهَّزْتُ بِهِ، وَلَا تَحْسَبِي عَنْهُ شَيْئًا، فَوَاللَّهِ لَا تَحْسَبِي مِنْهُ شَيْئًا فَيَبَارِكَ لَكَ فِيهِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٣٠٩ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، بَعَثَ إِلَى بَنِي لَحْيَانَ، فَقَالَ: «لِيَنْبَغَتْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وفي رواية له: «لِيُخْرِجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ» ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ: «أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نَصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ».

١٣١٠ - وَعَنِ الْبَرَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ، ﷺ، رَجُلٌ مُقَنَّعٌ

بالحديد، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَاتِلُ أَوْ أَسْلِمُ؟ قَالَ: «أَسْلِمِ، ثُمَّ قَاتِلْ» فَأَسْلَمَ، ثُمَّ قَاتِلَ فُقِتِلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «عَمِلَ قَلِيلًا وَأَجَرَ كَثِيرًا».

متفقٌ عليه، وهذا لفظ البخاري.

١٣١١ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا الشَّهِيدُ، يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا، فَيَقْتَلَ عَشْرَ مَرَاتٍ، لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ».

وفي رواية: «لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ» متفقٌ عليه.

١٣١٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لِلشَّهِيدِ كُلَّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ» رواه مسلم.

وفي رواية له: الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الدِّينَ.

١٣١٣ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ، أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «نَعَمْ إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ، مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «نَعَمْ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، إِلَّا الدِّينَ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِي ذَلِكَ» رواه مسلم.

١٣١٤ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: أَيْنَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ قُتِلْتُ؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ» فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، رواه مسلم.

١٣١٥ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، وَأَصْحَابُهُ حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرٍ، وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا

يُقَدِّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ» فَذَنَا الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ» قَالَ: يَقُولُ عُمَيْرُ بْنُ الْحُمَامِ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَنَّةُ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: بَخٍ بَخٍ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخٍ بَخٍ؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا رَجَاءُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا، قَالَ: «فَلِمَاذَا مِنْ أَهْلِهَا» فَأَخْرَجَ تَمْرَاتٍ مِنْ قَرْنِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ، ثُمَّ قَالَ لَيْتَ أَنَا حَيِّتُ حَتَّى أَكُلَ تَمْرَاتِي هَذِهِ إِنَّهَا لِحَيَاةٍ طَوِيلَةٌ! فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ، ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

«الْقَرْنَ» بفتح القاف والراء: هو جُعبَةُ النَّشَابِ.

١٣١٦ - وعنه قال: جَاءَ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمُونَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمْ: الْقُرَاءُ، فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَذَارِسُونَ بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ، وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَجِيشُونَ بِالْمَاءِ، فَيَضَعُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَيَحْتَطِبُونَ فَيَبِيعُونَهُ، وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لَأَهْلِ الصُّفَّةِ، وَلِلْفُقَرَاءِ، فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَعَرَضُوا لَهُمْ فَقَتَلُوهُمْ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا، وَآتَى رَجُلٌ حَرَامًا خَالَ أَنَسٍ مِنْ خَلْفِهِ، فَطَعَنَهُ بِرُمَحٍ حَتَّى أَفْنَدَهُ، فَقَالَ حَرَامٌ: فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا وَإِنَّهُمْ قَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا».

متفقٌ عليه، وهذا لفظ مسلم.

١٣١٧ - وعنه قال: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْقِتَالِ بَدْرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ غِيبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ، لَيْتَ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرَيْنَ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ انْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ بِمَا صَنَعْتُ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ بِمَا صَنَعْتُ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ - ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ: يَا سَعْدُ بْنُ

مُعَاذِ الْجَنَّةِ وَرَبِّ النَّصْرِ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أَحَدٍ! قَالَ سَعْدُ: فَمَا اسْتَطَعْتُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ! قَالَ أَنَسُ: فَوَجَدْنَا بِهِ بَضْعًا وَتَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ، أَوْ
طَعْنَةً بِرُمَحٍ أَوْ رَمِيَّةٍ بِسَهْمٍ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَمِثْلُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ
إِلَّا أُخْتُهُ بَيْنَانِهِ. قَالَ أَنَسُ كُنَّا نُرَى - أَوْ نَظُنُّ - أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي
أَشْبَاهِهِ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى
نَحْبَهُ﴾ إِلَى آخِرِهَا الْأَحْزَابُ ٢٣ متفقٌ عليه ، وقد سبق في بابِ الْمُجَاهِدَةِ .

١٣١٨ - وَعَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ
رَجُلَيْنِ آتِيَانِي، فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ، فَأَذْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ، لَمْ أَرَقُطُ
أَحْسَنَ مِنْهَا، قَالَا: أَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ» رواه البخاري وهو بعض من
حديث طويل فيه أنواع العلم سيأتي في بابِ تحريمِ لَكْذِبِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

١٣١٩ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أُمَّ الرَّبِيعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بِنِ
سُرَاقَةَ، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ - وَكَانَ قُتِلَ
يَوْمَ بَدْرٍ - فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبْرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي
الْبُكَاءِ، فَقَالَ: «يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جَنَّاتٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ ابْنُكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ
الْأَعْلَى» .

رواه البخاري .

١٣٢٠ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جِيءَ بِأَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
قَدْ مِثْلُ بِهِ، فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَذَهَبَتْ أَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ فَفَنَاهَنِي قَوْمِي فَقَالَ النَّبِيُّ
ﷺ: «مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا» متفقٌ عليه .

١٣٢١ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ
اللَّهَ تَعَالَى الشَّهَادَةَ بِصِدْقِي بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ» رواه
مسلم .

١٣٢٢ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ

صَادِقًا أَعْطِيَهَا وَلَوْلَمْ تُصِيبْهُ» رواه مسلم .

١٣٢٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَسِّ الْقَرْصَةِ» رواه الترمذي^(٧) وقال: حديث حسن صحيح .

١٣٢٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ أَنْتَظَرَ حَتَّى مَالَتْ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَعَلِمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مَنْزِلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ اهْزِمْهُمْ وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ» متفق عليه .

١٣٢٥ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يُتْبَانِ لَا تُرْدَانِ، أَوْ قَلَمَا تُرْدَانِ: الدُّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ وَعِنْدَ الْبَأْسِ حِينَ يُلْحِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا» .

رواه أبو داود بإسناد صحيح .

١٣٢٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَظْمِي وَنَصِيرِي، بَكَ أَحُولُ، وَبَكَ أَصُولُ، وَبَكَ أَقَاتِلُ» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن .

١٣٢٧ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ إِذَا خَافَ قَوْمًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ» رواه أبو داود بإسناد صحيح .

١٣٢٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» متفق عليه .

١٣٢٩ - وَعَنْ عُزْرَةَ الْبَارِقِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ «الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ

فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ، وَالْمَغْنَمُ» متفق عليه .

١٣٣٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِيْمَانًا بِاللَّهِ، وَتَصَدِيقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنْ شَبِعَهُ، وَرِيئُهُ وَرَوْتُهُ، وَبَوَلَّهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري .

١٣٣١ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ، ﷺ، بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ فَقَالَ: هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعُمِائَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ» رواه مسلم .

١٣٣٢ - وَعَنْ أَبِي حَمَادٍ - وَيُقَالُ: أَبُو سَعَادٍ، وَيُقَالُ: أَبُو أُسَيْدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو عَامِرٍ، وَيُقَالُ: أَبُو عَمْرٍو، وَيُقَالُ: أَبُو الْأَسْوَدِ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْسٍ - عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِيُّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ» رواه مسلم .

١٣٣٣ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ، وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ، فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يُلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ» رواه مسلم .

١٣٣٤ - وَعَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ عَلَّمَ الرَّمْيَ، ثُمَّ تَرَكَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا، أَوْ فَقَدَ عَصَى» رواه مسلم .

١٣٣٥ - وَعَنْهُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ: صَانِعُهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالرَّامِي بِهِ، وَمُتَبَلِّهُ. وَارْتَمَوْا وَارْتَكَبُوا، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرَكَبُوا. وَمَنْ تَرَكَ الرَّمْيَ بَعْدَ مَا عَلَّمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ، فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ تَرَكَهَا» أَوْ قَالَ: «كَفَرَهَا» .

رواه أبو داود .

١٣٣٦ - وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ، عَلَى نَفَرٍ

يَتَّصِلُونَ ، فَقَالَ : «ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ فَإِنَّ آبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا» رواه البخاري .

١٣٣٧ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، يَقُولُ : «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ لَهُ عِذْلٌ مُحَرَّرَةٌ» . رواه أبو داود ، والترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

١٣٣٨ - وَعَنْ أَبِي يَحْيَى خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : «مَنْ أَتَقَّقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُتِبَ لَهُ سَبْعُمِائَةِ ضِعْفٍ» رواه الترمذي وقال : حديث حسن .

١٣٣٩ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : «مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» متفق عليه .

١٣٤٠ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ، ﷺ ، قَالَ : «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» رواه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

١٣٤١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِغَزْوٍ ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنَ النَّفَاقِ» رواه مسلم .

١٣٤٢ - وَعَنْ جَابِرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ، ﷺ ، فِي غَزَاةٍ فَقَالَ : «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لِرَجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا ، وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ ، حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ» .

وفي رواية : «حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ» . وفي رواية : «إِلَّا شَرَكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ» رواه البخاري من رواية أنسٍ ، ورواه مسلم من رواية جابرٍ واللفظ له .

١٣٤٣ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ، ﷺ ، فَقَالَ :

يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ لِيُذَكَّرَ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيَرَى مَكَانَهُ؟
وفي رواية: يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً .

وفي رواية: وَيُقَاتِلُ غَضَبًا، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ:
«مَنْ قَاتَلَ لِيَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» متفق عليه .

١٣٤٤ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو، فَتَغْنَمُ وَتَسْلَمُ، إِلَّا كَانُوا قَدْ تَعَجَّلُوا ثَلَاثِي أَجُورِهِمْ، وَمَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تُخْفِقُ وَتُصَابُ إِلَّا تَمَّ أَجُورُهُمْ» .
رواه مسلم .

١٣٤٥ - وعن أبي أمامة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِي السِّيَاحَةِ فَقَالَ النَّبِيُّ، ﷺ: «إِنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ» رواه أبو داود بإسنادٍ جيدٍ .

١٣٤٦ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ، قَالَ: «قَفْلَةُ كَعَزْوَةٍ» .

رواه أبو داود بإسنادٍ جيدٍ .

«الْقَفْلَةُ»: الرُّجُوعُ، والمراد: الرُّجُوعُ مِنَ الْغَزْوِ بَعْدَ فَرَاعِهِ، ومعناه: أَنَّهُ يُثَابُ فِي رُجُوعِهِ بَعْدَ فَرَاعِهِ مِنَ الْغَزْوِ .

١٣٤٧ - وعن السائب بن يزيد، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ، ﷺ، مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ تَلَقَّاهُ النَّاسُ، فَتَلَقَّيْتُهُ مَعَ الصَّبِيَّانِ عَلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ . رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ بهذا اللفظ، وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ قَالَ: ذَهَبْنَا نَتَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، مَعَ الصَّبِيَّانِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ .

١٣٤٨ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ، قَالَ: «مَنْ لَمْ يَغْزُ،

أَوْ يُجَهَّزَ غَازِيًا، أَوْ يَخْلُفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ، أَصَابَهُ اللَّهُ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ
الْقِيَامَةِ» .

رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ .

١٣٤٩ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ قَالَ «جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ
بَأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ .

١٣٥٠ - وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو . وَيُقَالُ: أَبُو حَكِيمٍ النُّعْمَانُ بْنُ مُقَرَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَخَّرَ الْقِتَالَ حَتَّى
تَزُولَ الشَّمْسُ، وَتَهْبُ الرِّيَّاحُ، وَيَنْزِلَ النَّصْرُ.

رواه أبو داود، والترمذي، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٣٥١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، «لَا
تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ، فَاصْبِرُوا» متفقٌ عليه .

١٣٥٢ - وَعَنْهُ وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: «الْحَرْبُ
خَدْعَةٌ» متفقٌ عليه .

٢٣٥ - باب بيان جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة

ويغسلون ويصلى عليهم بخلاف القتل في حرب الكفار

١٣٥٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «الشُّهَدَاءُ
خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِيقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ» متفقٌ عليه .

١٣٥٤ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَا تَعْدُونَ الشُّهَدَاءَ فِيكُمْ؟ قَالُوا:
يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ. قَالَ: «إِنْ شَهِدَاءَ أُمْتِي إِذَا
لَقِيلُوا» قَالُوا: فَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ،

وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ» رواه مُسْلِمٌ.

١٣٥٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ» متفقٌ عليه.

١٣٥٦ - وَعَنْ أَبِي الْأَعْوَرِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ، أَحَدِ الْعَشَرَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٣٥٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخَذَ مَالِي؟ قَالَ: «فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي؟ قَالَ: «فَاتِلُهُ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي؟ قَالَ: «فَأَنْتَ شَهِيدٌ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ؟ قَالَ: «هُوَ فِي النَّارِ» رواه مسلمٌ.

٢٣٦ - بَابُ فَضْلِ الْعَتَقِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ * وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ فَكَّرْ﴾
البلد: ١١ - ١٣.

١٣٥٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ حَتَّى فَرَجَهُ بِفَرْجِهِ» متفقٌ عليه.

١٣٥٩ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الرُّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا» متفقٌ عليه.

٢٣٧ - باب فضل الإحسان إلى المملوك

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ النساء : ٣٦ .

١٣٦٠ - وَعَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ ، وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلَهَا ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَذَكَرَ أَنَّهُ سَابَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، فَعَيَّرَهُ بِأُمِّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ، ﷺ : «إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ» : هُمْ إِخْوَانُكُمْ ، وَخَوَلُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ . متفقٌ عليه .

١٣٦١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ، ﷺ ، قَالَ : «إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ ، فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ أَوْ أَكْلَةً ، فَإِنَّهُ وَلِيَ عِلَاجَةٍ» رواه البخاري .

«الأكلة» بضم الهمزة : هِيَ اللَّقْمَةُ .

٢٣٨ - باب فضل المملوك الذي يؤدي حق الله

وَحَقَّ مَوَالِيهِ

١٣٦٢ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، قَالَ : إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ» .

١٣٦٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الْمُصْلِحِ أَجْرَانِ» وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالْحَجُّ ، وَبِرُّ أُمِّي ، لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١٣٦٤ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلْمَمْلُوكِ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَيُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ، وَالنَّصِيحَةِ، وَالطَّاعَةِ، أَجْرَانِ» رواه البخاري .

١٣٦٥ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ، وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ، وَحَقَّ مَوْلَاهُ، وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أُمَةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٢٣٩ - بَابُ فَضْلِ الْعِبَادَةِ فِي الْهَرَجِ

وهو الاختلاط والفتن ونحوها

١٣٦٦ - عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ». رواه مسلم .

٢٤٠ - بَابُ فَضْلِ السَّمَاةِ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ

والأخذ والعطاء وحسن القضاء والتقاضي

وإرجاع المكيال والميزان والنهي عن التطفيف

وفضل إنظار الموسر المفسر والوضع عنه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ البقرة: ٢١٥ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ هود: ٨٥ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَا لِلْمُطَفِّفِينَ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ، وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ، أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ، يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ المطففين: ١، ٦ .

١٣٦٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ، ﷺ، يَتَقَاضَاهُ فَأَغْلَظَ لَهُ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا» ثُمَّ قَالَ: «أَعْطُوهُ سِنًا مِثْلَ سِنِّهِ» قَالُوا: يَارَسُولَ اللَّهِ لَا نَجِدُ إِلَّا أَمَثَلَ مِنْ سِنِّهِ، قَالَ: «أَعْطُوهُ فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١٣٦٨ - وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

١٣٦٩ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيهَ اللَّهُ مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلْيَنْفُسْ عَنْ مُعْسِرٍ أَوْ يَضَعْ عَنْهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١٣٧٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، وَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ: إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا، فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٣٧١ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ، وَكَانَ مُوسِرًا، وَكَانَ يَأْمُرُ غُلَمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ. قَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ، تَجَاوَزُوا عَنْهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١٣٧٢ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى اللَّهَ، تَعَالَى، بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ أَنَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَقَالَ لَهُ: مَاذَا عَمِلْتَ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: - وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا - قَالَ: يَا رَبِّ أَتَيْتَنِي مَالَكَ، فَكُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسَ، وَكَانَ مِنْ خُلُقِي الْجَوَازُ، فَكُنْتُ أَتَيْسِرُ عَلَى الْمُوسِرِ، وَأَنْظِرُ الْمُعْسِرَ. فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «أَنَا أَحَقُّ بِذَا مِنْكَ تَجَاوَزُوا عَنْ عَبْدِي» فَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، وَأَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: هَكَذَا سَمِعْنَاهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ - رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١٣٧٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً، أَوْ وَضَعَ لَهُ، أَظْلَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ».

رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

١٣٧٤ - وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، اشْتَرَى مِنْهُ بَعِيرًا، فَوَزَنَ لَهُ، فَأَرْجَحَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٣٣٧٥ - وَعَنْ أَبِي صَفْوَانَ سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَلَبْتُ أَنَا وَمَخْرَمَةُ الْعَبْدِيُّ بَرًّا مِنْ هَجَرَ، فَجَاءَنَا النَّبِيُّ، ﷺ، فَسَاوَمَنَا بِسَرَاوِيلَ، وَعِنْدِي وَزَانُ يَزْنُ بِالْأَجْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ، ﷺ، لِلْوَزَانِ: «زِنْ وَأَرْجِحْ» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

كِتَابُ الْعِلْمِ

٢٤١ - بَابُ فَضْلِ الْعِلْمِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ طه: ١١٤ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ الزمر: ٩ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ المجادلة: ١١ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ فاطر: ٢٨.

١٣٧٦ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٣٧٧ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا، وَيَعْلَمُهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. والمراد بالحسد الغبطة، وهو أن يتمنى مثله.

١٣٧٨ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ، ﷺ: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا؛ فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قَلَبَتْ الْمَاءَ فَأَتَبَتِ الْكَلَّا، وَالْعُشْبُ الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ؛ فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيَعَانٌ، لَا تُمْسِكُ مَاءً، وَلَا تُنْبِتُ كَلًّا، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فُقِيَ فِي دِينٍ

اللَّهُ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ». متفق عليه .

١٣٧٩ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِعَلِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٣٨٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» رواه البخاري .

١٣٨١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» رواه مسلم .

١٣٨٢ - وَعَنْهُ، أَيْضًا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ أَجُورٍ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا» رواه مسلم .

١٣٨٣ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» رواه مسلم .

١٣٨٤ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا، إِلَّا ذِكْرَ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَا وَالَاهُ، وَعَالِمًا، أَوْ مُتَعَلِّمًا» رواه الترمذي وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله «وَمَا وَالَاهُ» أي: طاعة الله .

١٣٨٥ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، كَانَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ» رواه الترمذي وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ .

١٣٨٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «لَنْ يَشْبَعَ مُؤْمِنٌ مِنْ خَيْرٍ حَتَّى يَكُونَ مُتْنَهَاهُ الْجَنَّةُ» رواه الترمذي وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٣٨٧ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَذْنَاكُمْ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ حَتَّى النَّمْلَةُ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْحُوتُ لَيَصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِي النَّاسِ الْخَيْرِ» رواه الترمذي وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٣٨٨ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ، «مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَبْتَغِي فِيهِ عِلْماً سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رَضِيَ بِمَا يَصْنَعُ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ حَتَّى الْجِبَّتَانِ فِي الْمَاءِ، وَفَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَاراً وَلَا دِرْهماً وَإِنَّمَا وَرَّثُوا الْعِلْمَ. فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ» رواه أبو داود والترمذي.

١٣٨٩ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئاً، فَبَلَغَهُ كَمَا سَمِعَهُ، فَرُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ».

رواه الترمذي، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٣٩٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ، أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ» رواه أبو داود والترمذي وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٣٩١ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضاً مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

يَعْنِي : رِيحَهَا . رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ .

١٣٩٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقِ عَالِمٌ ، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوساً جُهَّالاً ، فَسُئِلُوا ، فَأَنَّتُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا » متفقٌ عليه .

٢٤٢ - باب فضل الحمد والشكر

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ، وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُوا﴾ البقرة: ١٥٢ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ إبراهيم: ٧ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ الإسراء: ١١١ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ يونس: ١٠.

١٣٩٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا فَأَخَذَ اللَّبَنَ. فَقَالَ جَبْرِيلُ ﷺ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَذَاكَ لِلْفِطْرَةِ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ» رواه مسلم.

١٣٩٤ - وَعَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ فَهُوَ أَقْطَعُ» حديث حسن، رواه أبو داود وغيره.

١٣٩٥ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ: قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: مَاذَا قَالَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: حَمْدَكَ وَاسْتَرْجَعَ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

١٣٩٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى

عَنِ الْعَبْدِ يَأْكُلُ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدُ عَلَيْهَا، وَيَشْرَبُ الشَّرْبَةَ، فَيَحْمَدُ عَلَيْهَا» رَوَاهُ
مُسْلِمٌ.

كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ

٢٤٣ - باب فضل الصلاة على رسول الله ﷺ

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ، يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ الأحزاب: ٥٦.

١٣٩٧ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا» رواه مسلم

١٣٩٨ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم عليّ صلاة».

رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

١٣٩٩ - وعن أوس بن أوس، رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» فقالوا: يا رسول الله، وكيف تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ؟ قال: يقول: بليت، قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ».

رواه أبو داود بإسناد صحيح.

١٤٠٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُ

رَجُلٍ ذُكِرَتْ عَنْهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

- ١٤٠١ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنْ صَلَاتُكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ» رواه أبو داود بإسناد صحيح.
- ١٤٠٢ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ».

رواه أبو داود بإسناد صحيح.

- ١٤٠٣ - وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرَتْ عَنْهُ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ».

رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

- ١٤٠٤ - وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ لَمْ يُمَجِّدِ اللَّهَ تَعَالَى، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «عَجَلَ هَذَا» ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ - أَوْ لغيره -: «إِذَا صَلَّي أَحَدُكُمْ فَلْيَتَذَكَّرْ بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ، ﷺ، ثُمَّ يَدْعُو بَعْدَ بِمَا شَاءَ».

رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

- ١٤٠٥ - وَعَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» متفق عليه.

- ١٤٠٦ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ: أَمَرْنَا

اللَّهُ تَعَالَى أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، حَتَّى تَمَنَيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١٤٠٧ - وَعَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» متفقٌ عليه .

٢٤٤ - باب فضل الذكر والحث عليه

قال الله تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ العنكبوت: ٤٥ وقال تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ البقرة: ١٥٢ وقال تعالى: ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ، وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ الأعراف: ٢٠٥ وقال تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ الجمعة: ١٠ وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ الأحزاب: ٣٥. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا، وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ الأحزاب: ٤١، ٤٢ والآيات في الباب كثيرة معلومة.

١٤٠٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ» متفق عليه .

١٤٠٩ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ» رواه مسلم .

١٤١٠ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ

لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عَذْلُ عَشْرِ رِقَابٍ وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حُرْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمِيسِي، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ» وَقَالَ: «مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» متفق عليه .

١٤١١ - وَعَنْ أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ» متفق عليه .

١٤١٢ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ؟ إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ» رواه مسلم .

١٤١٣ - وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَنِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» رواه مسلم .

١٤١٤ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: عَلَّمَنِي كَلَاماً أَقُولُهُ. قَالَ: «قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيراً، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيراً، وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ» قَالَ: فَهَؤُلَاءِ لِرَبِّي، فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي» رواه مسلم .

١٤١٥ - وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثاً، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» قِيلَ لِلْأَوْرَاعِيِّ، وَهُوَ أَحَدُ رَوَاةِ الْحَدِيثِ: كَيْفَ الاسْتِغْفَارُ؟ قَالَ: تَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ. رواه مسلم .

١٤١٦ - وَعَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ» متفق عليه.

١٤١٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ ذُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ، حِينَ يُسَلِّمُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ، وَلَهُ الْفَضْلُ وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ. قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يَهْلُلُ بِهِنَ ذُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ. رواه مسلم.

١٤١٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ فَقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدَّرَجَاتِ الْعُلَى، وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالٍ: يَحْجُونَ، وَيَعْتَمِرُونَ، وَيُجَاهِدُونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ. فَقَالَ: «أَلَا أَعْلَمُكُمْ شَيْئًا تَذَرُكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «تُسَبِّحُونَ، وَتَحْمَدُونَ، وَتُكَبِّرُونَ، خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ» قَالَ أَبُو صَالِحٍ الرَّاوي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، لَمَّا سُئِلَ عَنْ كَيْفِيَّةِ ذِكْرِهِنَّ، قَالَ: يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، حَتَّى يَكُونَ مِنْهُنَّ كُلُّهُنَّ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ. متفق عليه.

وزَادَ مُسْلِمٌ فِي رَوَايَتِهِ: فَرَجَعَ فَقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلَ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا، فَفَعَلُوا مِثْلَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ «ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ».

«الدُّثُورُ»: جَمْعُ ذَرٍّ «بِفَتْحِ الدَّالِ وَإِسْكَانِ الثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ» وَهُوَ الْمَالُ الْكَثِيرُ.

١٤١٩ - وَعَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» رواه مسلم .

١٤٢٠ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مُعَقَّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ - أَوْ فَاعِلُهُنَّ - دُبُرُ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً، وَارْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً» رواه مسلم .

١٤٢١ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وقاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ دُبُرَ الصَّلَاةِ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجَبَنِ وَالْبَخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ» رواه البخاري .

١٤٢٢ - وَعَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ: «يَا مُعَاذُ. وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ» فَقَالَ: «أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ لَا تَدْعُنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ» رواه أبو داود بإسناد صحيح . .

١٤٢٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ؛ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدُّجَالِ» رواه مسلم .

١٤٢٤ - وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّسْهِدِ وَالتَّسْلِيمِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» رواه مسلم .

١٤٢٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» متفق عليه .

١٤٢٦ - وَعَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ» رواه مسلم .

١٤٢٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَإِذَا الرُّكُوعُ فَعَظَّمُوا فِيهِ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقَمِنْ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ» رواه مسلم .

١٤٢٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ» رواه مسلم .

١٤٢٩ - وعنه أن رسول الله ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ: دِقَّةً وَجِلَّةً، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ» رواه مسلم .

١٤٣٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: افْتَقَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَتَحَسَّسْتُ، فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ - أَوْ سَاجِدٌ - يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»، وفي رواية: فَوَقَعَتْ يَدَيَّ عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخِطِكَ، وَبِمَعَاذِكَ مِنْ عِقَابِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ» رواه مسلم .

١٤٣١ - وعن سعد بن أبي وقاصٍ رضي الله عنه قال: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيَعِجْزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟» فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ» رواه مسلم .

قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: كَذَا هُوَ فِي كِتَابِ مُسْلِمٍ: «أَوْ يُحِطُّ» قَالَ الْبَرْقَانِيُّ: وَرَوَاهُ

شُعْبَةُ، وَأَبُو عَوَّانَةَ، وَيَحْيَى الْقَطَّانُ، عَنْ مُوسَى الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ جِهَتِهِ فَقَالُوا: «وَيَحِطُّ» بِغَيْرِ أَلْفٍ.

١٤٣٢ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ: فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ. وَيُجْزَىءُ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مَنْ الضُّحَى» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٤٣٣ - وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: «مَا زِلْتُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكَ عَلَيْهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وَزَنْتَ بِمَا قُلْتَ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنْتَهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرَضَى نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وفي رواية له: «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَضَى نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ».

وفي رواية الترمذي: «أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولِينَهَا؟ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَضَى نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ».

١٤٣٤ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُهُ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

ورواه مسلم فقال: «مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ، وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يُذَكَّرُ

اللَّهُ فِيهِ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ».

١٤٣٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأِ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ» متفقٌ عليه .

١٤٣٦ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ» قالوا: وَمَا الْمُفْرَدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ» رواه مسلم .

روي: «المُفْرَدُونَ» بتشديد الراء وتخفيفها، والمَشْهُورُ الَّذِي قَالَهُ الْجُمْهُورُ: التَّشْدِيدُ.

١٤٣٧ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَفْضَلُ الذِّكْرِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٣٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ، فَأَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ أَتَسَبُّهُ بِهِ قَالَ: «لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ».

رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٣٩ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٤٠ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَقْرَى أُمَّتِكَ مِنِّي السَّلَامُ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّرْبَةِ، عَذْبَةُ الْمَاءِ، وَأَنَّهَا قِيَعَانُ، وَأَنَّ غِرَاسَهَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٤١ - وعن أبي الدرداء، رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ألا أنبئكم بخير أعمالكم، وأزكاها عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من إنفاق الذهب والفضة وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم، ويضربوا أعناقكم؟ قالوا: بلى، قال: «ذكر الله تعالى».

رواه الترمذي، قال الحاكم أبو عبد الله: إسناده صحيح.

١٤٤٢ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة وبين يديها نوى - أو حصى - تسبح به فقال: «أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا - أو أفضل» فقال: «سبحان الله عدد ما خلق في السماء، وسبحان الله عدد ما هو خالق، والله أكبر مثل ذلك، والحمد لله مثل ذلك، ولا إله إلا الله مثل ذلك، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك».

رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

١٤٤٣ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال: لي رسول الله ﷺ: ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة؟ فقلت: بلى يا رسول الله قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله» متفق عليه.

٢٤٥ - باب ذكر الله تعالى قائماً وقاعداً

ومضطجعاً ومُحْدِثاً وَجُنُباً وحائضاً

إلا القرآن فلا يحل لجنب ولا حائض

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ آيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ، الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِياماً وَقُعُوداً وَعَلَى جُنُوبِهِمْ﴾ آل عمران: ١٩٠، ١٩١.

١٤٤٤ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يذكّر الله تعالى على كل أحيائه. رواه مسلم.

١٤٤٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «لو أن أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله قال: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِن يَقْدَرُ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ» متفق عليه .

٢٤٦ - بَابُ مَا يَقُولُهُ عِنْدَ نَوْمِهِ وَاسْتِيقَاضِهِ

١٤٤٦ - عن حُذَيْفَةَ، وَأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتُ وَأَحْيَا» وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

٢٤٧ - بَابُ فَضْلِ حَلْقِ الذِّكْرِ

والندب إلى ملازمتها والنهي عن مفارقتها لغير عذر

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ، وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ الْكَهْف: ٢٨ .

١٤٤٧ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إِلَى حَاجَتِكُمْ، فَيُحْفَوْنَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ -: مَا يَقُولُ عِبَادِي؟ قَالَ: يَقُولُونَ: يُسَبِّحُونَكَ، وَيُكَبِّرُونَكَ، وَيُحَمِّدُونَكَ، وَيُمَجِّدُونَكَ، يَقُولُونَ: هَلْ رَأَوْنِي؟ يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ، فَيَقُولُ: كَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟! قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمَجُّدًا، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا. فَيَقُولُ: فَمَاذَا يَسْأَلُونَ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ. قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَارَبَّ مَا رَأَوْهَا. قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟! قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً. قَالَ: فَيَمُّ يَتَعَوَّدُونَ؟ قَالَ: يَتَعَوَّدُونَ مِنَ النَّارِ، فَيَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْهَا. فَيَقُولُ: كَيْفَ لَوْ

رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَارًا، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً. قَالَ: فَيَقُولُ: فَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، قَالَ: يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فُلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ، قَالَ: هُمْ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ» متفقٌ عليه .

وفي رواية لمسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّارَةً فَضُلًّا يَتَّبِعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ، قَعَدُوا مَعَهُمْ، وَخَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ حَتَّى يَمْلَأُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ، فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - وَهُوَ أَعْلَمُ -: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الْأَرْضِ: يُسَبِّحُونَكَ، وَيُكَبِّرُونَكَ، وَيُهَلِّلُونَكَ، وَيَحْمَدُونَكَ، وَيَسْأَلُونَكَ. قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتِكَ. قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: لَا، أَيُّ رَبِّ. قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَجِيرُونَكَ. قَالَ: وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونِي؟ قَالُوا: مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ. قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَغْفِرُونَكَ، فيقول: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، وَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا، وَأَجْرْتُهُمْ بِمَا اسْتَجَارُوا. قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبِّ فِيهِمْ فُلَانٌ عَبْدٌ خَطَاءٌ إِنَّمَا مَرَّ، فَجَلَسَ مَعَهُمْ، فيقول: وَلَهُ غَفَرْتُ، هُمْ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».

١٤٤٨ - وعنه وعن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ» رواه مسلم.

١٤٤٩ - وعن أبي واقد الحارث بن عوفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَالنَّاسُ مَعَهُ، إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَهَبَ وَاحِدٌ، فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلْقَةِ، فَجَلَسَ فِيهَا وَأَمَّا الْآخَرُ، فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا. فَلَمَّا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفْرِ الثَّلَاثَةِ: أَمَّا

أَحَدُهُمْ، فَأَوَى إِلَى اللَّهِ، فَأَوَاهُ اللَّهُ إِلَيْهِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ،
وَأَمَّا الْآخَرُ، فَأَعْرَضَ، فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ» متفقٌ عليه .

١٤٥٠ - وعن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه قال: خَرَجَ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى حَلْقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَا أَجْلَسَكُمْ؟ قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ. قَالَ: اللَّهُ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ قَالُوا: مَا أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: أَمَّا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقْلَ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «مَا أَجْلَسَكُمْ؟» قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ، وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ، وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا. قَالَ: «اللَّهُ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟» قَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَاكَ. قَالَ: «أَمَّا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ».

رواه مسلم .

٢٤٨ - باب الذكر عند الصُّباح والمساء

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنْ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ الأعراف: ٢٠٥ قال أهل اللغة: «الآصال»: جَمْعُ أَصِيلٍ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ طه: ١٣٠ وقال تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ غافر: ٥٥ قال أهل اللغة: «العشي»: مَا بَيْنَ زَوَالِ الشَّمْسِ وَغُرُوبِهَا. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ، يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ الآية النور: ٣٦، ٣٧. وقال تعالى: ﴿إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ ص: ١٨.

١٤٥١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ

جِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِي : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةً مَرَّةً ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ» رواه مسلم .

١٤٥٢ - وَعَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرِبٍ لَدَغْتَنِي الْبَارِحَةَ ! قَالَ : «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرَّكَ» .

رواه مسلم .

١٤٥٣ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ : اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا ، وَبِكَ أَمْسَيْنَا ، وَبِكَ نَحْيَا ، وَبِكَ نَمُوتُ ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ . وَإِذَا أَمْسَى قَالَ : «اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا ، وَبِكَ نَحْيَا ، وَبِكَ نَمُوتُ ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ» .

رواه أبو داود ، والترمذي وقال : حديث حسن .

١٤٥٤ - وَعَنْهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْنِي بِكَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ ، قَالَ : قُلْ : اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ، رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَ» قَالَ : «قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ» رواه أبو داود والترمذي وقال : حديث حسنٌ صحيحٌ .

١٤٥٥ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ : أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» قَالَ الرَّاوي : أَرَاهُ قَالَ فِيهِنَّ : «لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ ، وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ ، وَسُوءِ الْكِبَرِ ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ» وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا : «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلَّهِ» رواه مسلم .

١٤٥٦ - وعن عبد الله بن حبيب - بضم الخاء المعجمة - رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «اقرأ: قل هو الله أحد، والمعوذتين حين تُمسي وحين تُصبح، ثلاث مرات تكفيك من كل شيء» رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

١٤٥٧ - وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد يقول في صباح كل يوم ومساء كل ليلة: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، ثلاث مرات، إلا لم يضره شيء» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٢٤٩ - باب ما يقوله عند النوم

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، آيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ، الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا، وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ، وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الآيات. آل عمران: ١٩٠، ١٩١.

١٤٥٨ - وعن حذيفة وأبي ذر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: «باسمك اللهم أحيًا وأموت» رواه البخاري.

١٤٥٩ - وعن علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال له ولفاطمة، رضي الله عنهما: «إذا أويتما إلى فراشكما، أو: إذا أخذتما مضاجعكما - فكبرا ثلاثاً وثلاثين، وسبحا ثلاثاً وثلاثين، وأحمدا ثلاثاً وثلاثين» وفي رواية: «التسبيح أربعاً وثلاثين» وفي رواية: «التكبير أربعاً وثلاثين» متفق عليه.

١٤٦٠ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أوى أحدكم إلى فراشه، فليَنفُضْ فراشه بداخلة إزاره فإنه لا يدري ما خلفه عليه، ثم يقول: باسمك ربّي وضعت جنبي، وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي»

فَارْحَمَهَا ، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا ، فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ» متفقٌ عليه .

١٤٦١ - وَعَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ نَفَثَ فِي يَدَيْهِ ، وَقَرَأَ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَمَسَحَ بِهِمَا جَسَدَهُ . متفقٌ عليه .

وفي رواية لهما : أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ، كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . متفقٌ عليه .

قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ : «النَّفْثُ» : نَفْخُ لَطِيفٍ بِلَا رِيْقٍ .

١٤٦٢ - وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ، وَقُلْ : اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجِيَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ ، فَإِنْ مِتُّ ، مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ» متفقٌ عليه .

١٤٦٣ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ، كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا ، وَكَفَانَا وَأَوَانَا ، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِي» رواه مسلم .

١٤٦٤ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْقُدَ ، وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ» رواه الترمذي وقال : حديثٌ حسنٌ .

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ رِوَايَةِ حَفْصَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَفِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

كتاب الدعوات

٢٥٠ - باب فضل الدعاء

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ غافر: ٦٠. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ الأعراف: ٥٥. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ الآية البقرة: ١٨٦. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ الآية النمل: ٦٢.

١٤٦٥ - وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٤٦٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَسْتَجِيبُ الْجَوَامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ، وَيَدْعُ مَا سِوَى ذَلِكَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ.

١٤٦٧ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ: وَكَانَ أَنَسٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ دَعَا بِهَا، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو بِدُعَاءٍ دَعَا بِهَا فِيهِ.

١٤٦٨ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالتَّقَى، وَالْعَفَافَ، وَالْغِنَى» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٤٦٩ - وَعَنْ طَارِقِ بْنِ أَشِيمٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُو بِهِؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وفي روايةٍ لَهُ عَنْ طَارِقٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي: وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ».

١٤٧٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٤١٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وفي روايةٍ: قَالَ سُفْيَانُ: أَشْكُ أَنِّي زِدْتُ وَاحِدَةً مِنْهَا.

١٤٧٢ - وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٤٧٣ - وَعَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي، وَسَدِّدْنِي».

وفي روايةٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالسَّدَادَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٤٧٤ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ ، وَالْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ .

وَفِي رِوَايَةٍ : « وَضَلَعَ الدِّينَ وَعَلَبَةَ الرِّجَالِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١٤٧٥ - وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ : عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي ، قَالَ : « قُل . اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا ، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ، وَارْحَمْنِي ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وَفِي رِوَايَةٍ : « وَفِي بَيْتِي » وَرُويَ : « ظُلْمًا كَثِيرًا » وَرُويَ « كَبِيرًا » بِالثَّلَاثِ الْمَثَلَةِ وَبِالْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا ، فَيَقَالُ : كَثِيرًا كَبِيرًا .

١٤٧٦ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ، ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي ، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي ، وَخَطِيئَتِي وَعَمْدِي ، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، أَنْتَ الْمَقْدَمُ ، وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١٤٧٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ، كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ : « اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١٤٧٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ ، وَفُجَاءَةِ نِقَمَتِكَ ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١٤٧٩ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ وَالْهَرَمِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ،

اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكِّهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١٤٨٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ. فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ.

زَادَ بَعْضُ الرُّوَاةِ: «وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١٤٨١ - وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَدْعُو بِهِؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ الْغِنَى وَالْفَقْرِ».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَهَذَا لَفْظُ أَبِي دَاوُدَ.

١٤٨٢ - وَعَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ عَمِّهِ، وَهُوَ قُطَيْبَةُ بْنُ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ، وَالْأَعْمَالِ، وَالْأَهْوَاءِ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٨٣ - وَعَنْ شَكْلِ بْنِ حُمَيْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: عَلَّمَنِي دُعَاءً. قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي، وَمِنْ شَرِّ لِسَانِي، وَمِنْ شَرِّ قَلْبِي، وَمِنْ شَرِّ مَنِيِّ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٨٤ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ، وَالْجُنُونِ، وَالْجُدَامِ، وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

١٤٨٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ، فَإِنَّهُ يَشْسُ الضَّجِيعُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ، فَإِنَّهَا يَشْسُ الْبِطَانَةَ».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

١٤٨٦ - وَعَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ مُكَاتَبًا جَاءَهُ، فَقَالَ: إِنِّي عَجَزْتُ عَنْ كِتَابَتِي. فَأَعِنِّي. قَالَ: أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ عَلَّمْنِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلٍ دَيْنًا آذَاهُ اللَّهُ عَنْكَ؟ قُل: «اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٨٧ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، عَلَّمَ أَبَاهُ حُصَيْنًا كَلِمَتَيْنِ يَدْعُو بِهِمَا: «اللَّهُمَّ أَلْهِمْنِي رُشْدِي، وَأَعِزَّنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٨٨ - وَعَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: عَلَّمْنِي شَيْئًا أَسْأَلُهُ اللَّهَ تَعَالَى، قَالَ: «سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ» فَمَكَثْتُ أَيَّامًا، ثُمَّ جِئْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: عَلَّمْنِي شَيْئًا أَسْأَلُهُ اللَّهَ تَعَالَى، قَالَ لِي: «يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ، سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٤٨٩ - وَعَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: قُلْتُ لَأَمِّ سَلَمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ مَا كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، إِذَا كَانَ عِنْدَكَ؟ قَالَتْ: كَانَ أَكْثَرُ دُعَائِهِ: «يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٩٠ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «كَانَ مِنْ دُعَاءِ

دَاوُدَ، ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَالْعَمَلَ الَّذِي يُبْلَغُنِي حُبَّكَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، وَأَهْلِي، وَمِنْ الْمَاءِ الْبَارِدِ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٩١ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ «الْطُّوَا يَبَاذَا الْجَلَالَ وَالْإِكْرَامَ».

رواه التِّرْمِذِيُّ وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ رِوَايَةِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرٍ الصَّحَابِيِّ، قَالَ الْحَاكِمُ: حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ.

«الْطُّوَا» بِكَسْرِ الَّامِ وَتَشْدِيدِ الظَّاءِ الْمَعْجَمَةِ مَعْنَاهُ: الزُّمُومَا هَذِهِ الدَّعْوَةُ وَأَكْثَرُوَا مِنْهَا.

١٤٩٢ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: بِدُعَاءٍ كَثِيرٍ، لَمْ نَحْفَظْ مِنْهُ شَيْئًا، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعَوْتَ بِدُعَاءٍ كَثِيرٍ لَمْ نَحْفَظْ مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ: «أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى مَا يَجْمَعُ ذَلِكَ كُلُّهُ؟ تَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ، ﷺ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ، ﷺ، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْكَ الْبَلَاغُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٩٣ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ، وَالْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ، وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ.

رواهُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَقَالَ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

٢٥١ - بَابُ فَضْلِ الدَّعَاءِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ: رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ الْحَشْرِ: ١٠. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ

لِذَنبِكَ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴿مُحَمَّدٌ: ١٩﴾. وَقَالَ تَعَالَى إِنْخِبَاراً عَنْ إِبْرَاهِيمَ
﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ إِبْرَاهِيمَ: ٤١.

١٤٩٤ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ يَقُولُ: «مَا
مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ وَلَكَ بِمِثْلٍ» رواه
مسلم.

١٤٩٥ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ
الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ
بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ» رواه مسلم.

٢٥٢ - باب في مسائل من الدعاء

١٤٩٦ - عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ
صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ، فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أْبْلَغَ فِي الشَّاءِ».
رواه الترمذي وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٤٩٧ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْعُوا عَلَى
أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ، لَا تَوَافِقُوا مِنَ اللَّهِ
سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عِطَاءٌ، فَيَسْتَجِيبَ لَكُمْ» رواه مسلم.

١٤٩٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ قَالَ: «أَقْرَبُ مَا
يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ» رواه مسلم.

١٤٩٩ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ يَقُولُ:
قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي، فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي «متفق عليه».

وفي رواية لمسلم: «لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ، أَوْ قَطِيعَةٍ
رَحِمَ، مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الِاسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: «يَقُولُ: قَدْ

دَعَوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرِ سَتَجِيبُ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ، وَيَدْعُ الدُّعَاءَ.

١٥٠١ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الدُّعَاءِ أَسْمَعُ؟ قَالَ: «جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ وَدُبُرُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٥٠١ - وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ يَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى بِدَعْوَةٍ إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا، أَوْ صَرَفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا. مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ، أَوْ قَطِيعَةٍ رَجِمٍ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِذَا نُكْثِرُ قَالَ: «اللَّهُ أَكْثَرُ».

رواه الترمذي وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ: وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدٍ، وَزَادَ فِيهِ: «أَوْ يَدْخِرْ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَهَا».

١٥٠٢ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ، وَرَبُّ الْأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ» متفقٌ عليه.

٢٥٣ - باب كرامات الأولياء وفضلهم

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ يونس: ٦٢، ٦٤.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَهَزَيَ إِلَيْكَ بِجِدْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطُ عَلَيْكَ رُطْبًا غَنِيًّا، فَكُلْ مِنْهَا وَأَشْرَبْ﴾ مريم: ٢٥، ٢٦ وقال تعالى: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لِكَ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ

اللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾ وقال تعالى . ﴿وَإِذَا عَزَلْتَ مُتَمُوهُمْ
وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ ، فَأَوُوا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ ، وَيَهَيِّئْ لَكُمْ
مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْقَسًا ، وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزَاوَرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ ،
وَإِذَا غَرَبَتْ تَقَرَّبُ مِنْهُمْ ذَاتَ الشَّمَالِ ﴿٣٨﴾ الكهف: ١٦ ، ١٧ .

١٥٠٣ - وَعَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنْاسًا فَقَرَاءً وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ
اِثْنَيْنِ، فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٍ، فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ بِسَادِسٍ»
أَوْ كَمَا قَالَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَأَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَشْرَةٍ،
وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ رَجَعَ، فَجَاءَ
بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ. قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: مَا حَبَسَكَ عَنْ أَصْيَافِكَ؟ قَالَ: أَوْ
مَا عَشِيَّتِهِمْ؟ قَالَتْ: أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ وَقَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا،
فَاخْتَبَأْتُ، فَقَالَ: يَا غَثَرُ، فَجَدِّعْ وَسَبِّ، وَقَالَ: كُلُوا لَا هَنِيئًا، وَاللَّهِ لَا أَطْعُمُهُ
أَبَدًا، قَالَ: وَائِمُ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا حَتَّى
شَبِعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ:
يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لَا وَقُرَّةَ عَيْنِي لَهَا الْآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ
ذَلِكَ بِثَلَاثِ مَرَّاتٍ! فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي
يَمِينَهُ. ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ. وَكَانَ بَيْنَنَا
وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ، فَمَضَى الْأَجَلُ، فَتَفَرَّقْنَا اثْنِي عَشَرَ رَجُلًا، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ
أُنَاسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ.

وفي رواية: فَحَلَفَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَطْعُمُهُ، فَحَلَفَتِ الْمَرْأَةُ لَا تَطْعُمُهُ، فَحَلَفَ
الضَّيْفُ - أَوْ الْأَصْيَافُ - أَنْ لَا يَطْعَمَهُ، أَوْ يَطْعُمُوهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ:
هذه مِنَ الشَّيْطَانِ! فَدَعَا بِالطَّعَامِ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا، فَجَعَلُوا لَا يَرْفَعُونَ لُقْمَةً إِلَّا رَبَّتْ
مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا، فَقَالَ: يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ، مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ: وَقُرَّةَ عَيْنِي

إِنَّهَا الْآنَ لَأَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ نَأْكُلَ، فَأَكْلُوا، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهَا.

وفي رواية: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: دُونَكَ أَضْيَافَكَ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَفْرُغْ مِنْ قِرَائِهِمْ قَبْلَ أَنْ أَجِيءَ، فَاِنْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَتَاهُمْ بِمَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: اطْعَمُوا، فَقَالُوا: أَيْنَ رَبُّ مَنَزِلِنَا؟ قَالَ: اطْعَمُوا، قَالُوا: مَا نَحْنُ بِأَكْلِينَ حَتَّى يَجِيءَ رَبُّ مَنَزِلِنَا، قَالَ: اقْبَلُوا عَنَّا قِرَاكُمْ، فَإِنَّهُ إِنْ جَاءَ وَلَمْ تَطْعَمُوا، لَنَلْقَيْنَ مِنْهُ فَأَبَوْا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَجِدُ عَلَيَّ، فَلَمَّا جَاءَ تَنَحَّيْتُ عَنْهُ، فَقَالَ: مَا صَنَعْتُمْ؟ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَسَكْتُ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَسَكْتُ، فَقَالَ: يَا غَثْرُ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتُ تَسْمَعُ صَوْتِي لَمَّا جِئْتُ! فَخَرَجْتُ، فَقُلْتُ: سَلْ أَضْيَافَكَ، فَقَالُوا: صَدَقَ، أَتَانَا بِهِ. فَقَالَ: إِنَّمَا أَنْتَظِرْتُمُونِي وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ، فَقَالَ الْآخَرُونَ: وَاللَّهِ لَا نَطْعَمُهُ حَتَّى تَطْعَمَهُ، فَقَالَ: وَيَلَكُمْ مَا لَكُمْ لَا تَقْبَلُونَ عَنَّا قِرَاكُمْ؟ هَاتِ طَعَامَكَ، فَجَاءَ بِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ، فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ. الْأُولَى مِنَ الشَّيْطَانِ، فَأَكَلَ وَأَكْلُوا. متفق عليه.

قوله: «غَثْرُ» بغيرِ معجمةٍ مضمومةٍ، ثم نونٍ ساكنةٍ، ثم ثاءٌ مثلثةٌ وهو: الغيُّ الجاهلُ، وقوله: «فجَدَّعَ» أي: شتمه، والجَدْع: القَطْع. قوله: «يَجِدُ عليَّ» هو بكسر الجيم، أي: يَغْضَبُ.

١٥٠٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ نَاسٌ مُّحَدِّثُونَ، فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ، فَإِنَّهُ عُمَرُ» رواه البخاري، ورواه مسلم من رواية عائشة، وفي روايتهما قال ابنُ وهب: «مُحَدِّثُونَ» أي: مُلْهِمُونَ.

١٥٠٥ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: شَكَأ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا، يَعْني: ابْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَعَزَلَهُ وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا، فَشَكَوْا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي، فَأَرْسَلَ

إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تَصَلِّيَ، فَقَالَ: أَمَّا أَنَا وَاللَّهِ فَإِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا أَخْرِمُ عَنْهَا أَصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ فَأَرْكُذُ فِي الْأَوَّلِينَ، وَأُخِفُ فِي الْآخِرِينَ، قَالَ: ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ، وَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا - أَوْ رَجُلًا - إِلَى الْكُوفَةِ يَسْأَلُ عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ، فَلَمْ يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ، وَيُثْنُونَ مَعْرُوفًا، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِبَنِي عَبْسٍ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، يُقَالُ لَهُ أَسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ، يُكْنَى أَبَا سَعْدَةَ، فَقَالَ: أَمَّا إِذَا نَشَدْتَنَا فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ وَلَا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ، وَلَا يَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ، قَالَ سَعْدٌ: أَمَّا وَاللَّهِ لَأَدْعُونَ بِثَلَاثٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا كَاذِبًا، قَامَ رِيَاءً، وَسُمْعَةً، فَأَطْلُ عُمُرَهُ، وَأَطْلُ فَقْرَهُ، وَعَرِّضْهُ لِلْفِتَنِ. وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ: شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ، أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعْدٍ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ الرَّائِي عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: فَأَنَا رَأَيْتُهُ بَعْدَ قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنَ الْكِبَرِ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ لِلْجَوَارِي فِي الطَّرِيقِ فَيَغْمِزُهُنَّ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٥٠٦ - وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنَ نَفِيلٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَاصَمَتُهُ أَرْوَى بِنْتُ أَوْسٍ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، وَادَّعَتْ أَنَّهُ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا كُنْتُ أَخَذْتُ مِنْ أَرْضِهَا شَيْئًا بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، طُوقَهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ» فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: لَا أَسْأَلُكَ بَيِّنَةً بَعْدَ هَذَا، فَقَالَ سَعِيدٌ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً، فَأَعْمِ بَصَرَهَا، وَاقْتُلْهَا فِي أَرْضِهَا، قَالَ: فَمَا مَاتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُهَا، وَبَيَّنَمَا هِيَ تَمْشِي فِي أَرْضِهَا إِذْ وَقَعَتْ فِي حُفْرَةٍ فَمَاتَتْ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وفي رواية لمسلم عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بِمَعْنَاهُ وَأَنَّهُ رَأَاهَا عَمِيَاءَ تَلْتَمِسُ الْجُدْرَ تَقُولُ: أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعِيدٍ، وَأَنَّهَا مَرَّتْ عَلَى بَيْتٍ فِي الدَّارِ الَّتِي خَاصَمَتُهُ فِيهَا، فَوَقَعَتْ فِيهَا، فَكَانَتْ قَبْرَهَا.

١٥٠٧ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا خَضَرَتْ أُحُدُ دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: مَا أَرَانِي إِلَّا مَقْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنِّي لَا أَتْرُكُ بَعْدِي أَعَزَّ عَلَيَّ مِنْكَ غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ عَلَيَّ دَيْنًا فَأَقْضِرْ، وَاسْتَوْصِرْ بِأَخَوَاتِكَ خَيْرًا. فَأَصْبَحْنَا، فَكَانَ أَوَّلُ قَتِيلٍ، وَدَفَنْتُ مَعَهُ آخَرَ فِي قَبْرِهِ، ثُمَّ لَمْ تَطْبُ نَفْسِي أَنْ أَتْرُكَهُ مَعَ آخَرَ، فَاسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَإِذَا هُوَ كَيَوْمٍ وَضَعْتُهُ غَيْرَ أَذِينِهِ، فَجَعَلْتُهُ فِي قَبْرِ عَلَى جَدِّهِ. رواه البخاري.

١٥٠٨ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِصْبَاحَيْنِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا، فَلَمَّا افْتَرَقَا، صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ.

رواه البخاري مِنْ طَرُقٍ، وَفِي بَعْضِهَا أَنَّ الرَّجُلَيْنِ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَعَبَادُ بْنُ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

١٥٠٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ رَهْطٍ عَيْنًا سَرِيَّةً، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَاَنْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَاةِ، بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ، ذَكَّرُوا الْحَيَّ مِنْ هَذَا الْقَوْمِ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو لَحْيَانَ، فَفَرَّوْا لَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامَ، فَاقْتَضَوْا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ، لَجَّؤُوا إِلَى مَوْضِعٍ فَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا: انْزِلُوا، فَأَعْطُوا بِأَيْدِيكُمْ وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا، فَقَالَ عَاصِمٌ ابْنُ ثَابِتٍ، أَيُّهَا الْقَوْمُ أَمَّا أَنَا، فَلَا أَنْزِلُ عَلَى ذِمَّةِ كَافِرٍ: اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ، ﷺ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِمًا، وَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ عَلَى الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ حُبَيْبٌ، وَزَيْدُ بْنُ الدَّيْنَةِ وَرَجُلٌ آخَرٌ. فَلَمَّا اسْتَمَكُّنَا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيَّهِمْ، فَزَبَطُوهُمْ بِهَا. قَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ: هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ وَاللَّهِ لَا أَصْحَبُكُمْ إِنْ لِي بِهِؤُلَاءِ أَسْوَةٌ، يُرِيدُ الْقَتْلَى، فَجَرَّوْهُ وَعَالَجَوْهُ، فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ، فَقَتَلُوهُ، وَانْطَلَقُوا بِحُبَيْبٍ، وَزَيْدِ بْنِ الدَّيْنَةِ، حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَابْتَاعَ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرٍ بَنَ نَوْفَلٍ بَنَ عَبْدِ مَنَافٍ حُبَيْبًا، وَكَانَ حُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ

يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ حُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا حَتَّى أَجْمَعُوا عَلَى قَتْلِهِ، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ، فَدَرَجَ بَنِي لَهَا وَهِيَ غَافِلَةٌ حَتَّى أَنَاهُ، فَوَجَدَتْهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخْذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، فَفَزَعَتْ فَرَعَةً عَرَفَهَا حُبَيْبٌ. فَقَالَ: أَتُخَشِّينَ أَنْ أَقْتُلَهُ مَا كُنْتُ لَأَفْعَلَ ذَلِكَ! قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا خَيْرًا مِنْ حُبَيْبٍ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ قِطْفًا مِنْ عِنَبٍ فِي يَدِهِ وَإِنَّهُ لَمُوتِقٌ بِالْحَدِيدِ وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ، وَكَأَنْتَ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرَزَقُ رَزَقَةِ اللَّهِ خُبَيْبًا، فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْجَلِّ، قَالَ لَهُمْ حُبَيْبٌ: دَعُونِي أَصْلِي رَكَعَتَيْنِ، فَتَرَكَوهُ، فَكَرَعَ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَحْسِبُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَزِدْتُ. اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا، وَاقْتُلْهُمْ بِدَدًا، وَلَا تُبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا، وَقَالَ:

فَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتُلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ لِلَّهِ مَضْرَعِي
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَرَّعٍ

وَكَانَ حُبَيْبٌ هُوَ سَنٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا الصَّلَاةَ، وَأَخْبَرَ- يَعْنِي النَّبِيُّ ﷺ - أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصِيبُوا خَبَرَهُمْ، وَبَعَثَ نَاسًا مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ حِينَ حَدَّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ أَنْ يُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرِفُ، وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عُظَمَائِهِمْ، فَبَعَثَ اللَّهُ لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ فَحَمَّتَهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا، رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ .

قَوْلُهُ: الْهَدَاةُ: مَوْضِعُ، وَالظُّلَّةُ: السَّحَابُ. الدَّبْرُ: النَحْلُ.

وَقَوْلُهُ: «اقْتُلْهُمْ بِدَدًا» بِكَسْرِ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا، فَمِنْ كَسْرٍ، قَالَ: هُوَ جَمْعُ بَدَّةٍ بِكَسْرِ الْبَاءِ، وَهِيَ النَّصِيبُ، وَمَعْنَاهُ: اقْتُلْهُمْ حِصَصًا مُنْقَسِمَةً لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ نَصِيبٌ، وَمَنْ فَتَحَ، قَالَ: مَعْنَاهُ: مُتَفَرِّقِينَ فِي الْقَتْلِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ مِنَ التَّبْدِيدِ.

وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ سَبَقَتْ فِي مَوَاضِعِهَا مِنْ هَذَا الْكِتَابِ، مِنْهَا حَدِيثُ الْغُلَامِ الَّذِي كَانَ يَأْتِي الرَّاهِبَ وَالسَّاجِرَ، وَمِنْهَا حَدِيثُ جُرَيْجٍ، وَحَدِيثُ أَصْحَابِ الْغَارِ الَّذِينَ أَطْبَقَتْ عَلَيْهِمُ الصَّخْرَةُ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ الَّذِي

سَمِعَ صَوْتًا فِي السَّحَابِ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ. والدلائلُ في
البابِ كثيرةٌ مشهورةٌ، وبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

١٥١٠ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَا سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
يَقُولُ لَشَيْءٍ قَطُّ: إِنِّي لَأُظَنُّهُ كَذَا إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٢٥٤ - باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ الحجرات: ١٢. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ الإسراء: ٣٦. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ ق: ١٨.

اعْلَمْ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِكُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ عَنْ جَمِيعِ الْكَلَامِ إِلَّا كَلَاماً ظَهَرَتْ فِيهِ الْمَصْلَحَةُ، وَمَتَى اسْتَوَى الْكَلَامُ وَتَرَكُهُ فِي الْمَصْلَحَةِ، فَالْسُّنَةُ الْإِمْسَاكُ عَنْهُ، لِأَنَّهُ قَدْ يَنْجُرُ الْكَلَامُ الْمُبَاحُ إِلَى حَرَامٍ أَوْ مَكْرُوهٍ، وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي الْعَادَةِ، وَالسَّلَامَةُ لَا يَعْدِلُهَا شَيْءٌ.

١٥١١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا، أَوْ لِيَصْمُتْ» متفق عليه.

وهذا الحديث صريح في أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ إِلَّا إِذَا كَانَ الْكَلَامُ خَيْرًا، وَهُوَ الَّذِي ظَهَرَتْ مَصْلَحَتُهُ، وَمَتَى شَكَّ فِي ظُهُورِ الْمَصْلَحَةِ، فَلَا يَتَكَلَّمُ.

١٥١٢ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» متفق عليه.

١٥١٣ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ» متفق عليه .

٢٥١٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُن فِيهَا يَزِلُّ بِهَا إِلَى النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ» متفق عليه .

ومعنى: «يَتَّبِعُن» يَتَفَكَّرُ أَنَّهَا خَيْرٌ أَمْ لَا .

١٥١٥ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى مَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ تَعَالَى لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ» رواه البخاري .

١٥١٦ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى مَا كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَاهُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ مَا كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَاهُ» .

رواه مالك في «الموطأ» والترمذي وقال: حديث حسن صحيح .

١٥١٧ - وَعَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدِّثْنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ قَالَ: «قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَقِم» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَخَوْفُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح .

١٥١٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُكْثِرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ! وَإِنَّ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْقَلْبُ الْقَاسِي» رواه الترمذي .

١٥١٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّ مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَشَرَّ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٥٢٠ - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلَيْسَعَكَ بَيْتُكَ، وَأَبْلِكْ عَلَى خَطِيئَتِكَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٥٢١ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ، فَإِنَّ الْأَعْضَاءَ كُلَّهَا تُكْفِّرُ اللِّسَانَ، تَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ فِينَا، فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ: فَإِنْ اسْتَقَمَّتْ اسْتَقَمْنَا وَإِنْ اعْوَجَجَتْ اعْوَجَجْنَا» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ.

معنى «تُكْفِّرُ اللِّسَانَ»: أَي تَذِلُّ وَتَخْضَعُ لَهُ.

١٥٢٢ - وَعَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِرُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: تَعَبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَذْلِكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ. وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ» ثُمَّ تَلَا: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ السَّجْدَةِ: ١٦. ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ، وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِمَلَكَ ذَلِكَ كُلِّهِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ قَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا لَمَوْأَخِدُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ ثَكَلَتْكَ أُمُّكَ! وَهَلْ يَكُوبُ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ سَبَقَ شَرْحُهُ.

١٥٢٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتَذَرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ» قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهْتُهُ» رواه مسلم.

١٤٢٤ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ النُّحْرِ بِمِنَى فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ» متفق عليه.

١٥٢٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةٍ كَذَا وَكَذَا. قَالَ بَعْضُ الرُّوَاةِ: تَعْنِي قَصِيرَةً، فَقَالَ: «لَقَدْ قُلْتَ كَلِمَةً لَوْ مَزَجْتُ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجْتَهُ!» قَالَتْ: وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَانًا فَقَالَ: «مَا أُجِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ إِنْسَانًا وَإِنْ لِي كَذَا وَكَذَا» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

ومعنى: «مَزَجْتُهُ» خَالَطْتُهُ مَخَالَطَةً يَتَغَيَّرُ بِهَا طَعْمُهُ، أَوْ رِيحُهُ لَشِدَّةِ تَنَبُّهَا وَقُبْحِهَا، وَهَذَا مِنْ أَبْلَغِ الزَّوَاجِرِ عَنِ الْغَيْبَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾.

١٥٢٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَزْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نَحَاسٍ يَخْمِسُونَ وَجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقْعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ!» رواه أبو داود.

١٥٢٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَعِرْضُهُ وَمَالُهُ» رواه مسلم.

٢٥٥ - بابُ تحريم سماع الغيبة

وأمر من سمع غيبة محرمة بردها والإنكار على قائلها
فإن عجز أو لم يقبل منه فارق ذلك المجلس إن أمكنه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾ القصص: ٥٥ .
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ المؤمنون: ٣ . وَقَالَ
تَعَالَى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ الاسراء: ٣٦ .
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى
يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ
الظَّالِمِينَ﴾ الأنعام: ٦٨ .

١٥٢٨ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ
أَخِيهِ، رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه الترمذي وقال: حديث
حسن.

١٥٢٩ - وَعَنْ عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ الْمَشْهُورِ الَّذِي
تَقَدَّمَ فِي بَابِ الرَّجَاءِ قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فَقَالَ: «أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشُمِ؟
فَقَالَ رَجُلٌ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَلَا رَسُولَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُلْ ذَلِكَ
أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» متفقٌ عليه .

«وَعِثْبَانُ» بكسر العين على المشهور، وحُكي ضمُّها، وبعدها تاءٌ مثناةٌ مِنْ
فوق، ثُمَّ بَاءٌ موحدةٌ. و«الدُّخْشُمُ» بضم الدال وإسكان الخاء، وضمُّ الشين
المعجمتين. -

١٥٣٠ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ فِي قِصَةِ تَوْبَتِهِ
وَقَدْ سَبَقَ فِي بَابِ التَّوْبَةِ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ يَتَبَوَّكُ: مَا
فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَبَسَهُ بَرْدَاهُ،
وَالنَّظَرُ فِي عِطْفَيْهِ. فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ

يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. متفقٌ عليه.
«عُظْفَاهُ»: جانيبُهُ، وهو إشارةٌ إلى إعجابه بنفسه.

٢٥٦ - بَابُ مَا يُبَاحُ مِنَ الْغِيْبَةِ

اعْلَمْ أَنَّ الْغِيْبَةَ تُبَاحُ لِغَرَضٍ صَحِيحٍ شَرْعِي لَا يُمَكِّنُ الْوَصُولَ إِلَيْهِ إِلَّا بِهَا،
وَهُوَ سِتَّةُ أَسْبَابٍ:

الأوَّلُ: الظُّلْمُ، فَيَجُوزُ لِلْمَظْلُومِ أَنْ يَتَظَلَّمَ إِلَى السُّلْطَانِ وَالْقَاضِي وَغَيْرِهِمَا
مِمَّنْ لَهُ وَلَايَةٌ، أَوْ قُدْرَةٌ عَلَى إِنْصَافِهِ مِنْ ظَالِمِهِ، فَيَقُولُ: ظَلَمَنِي فَلَانُ بِكَذَا.

الثَّانِي: الْاِسْتِعَانَةُ عَلَى تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ، وَرَدِّ الْعَاصِي إِلَى الصُّوَابِ، فَيَقُولُ
لِمَنْ يَرْجُو قُدْرَتَهُ عَلَى إِزَالَةِ الْمُنْكَرِ: فَلَانُ يَعْمَلُ كَذَا، فَازْجُرْهُ عَنْهُ وَنَحْوَ ذَلِكَ
وَيَكُونُ مَقْصُودُهُ التَّوَصُّلُ إِلَى إِزَالَةِ الْمُنْكَرِ، فَإِنْ لَمْ يَقْصِدْ ذَلِكَ كَانَ حَرَامًا.

الثَّالِثُ: الْاِسْتِفْتَاءُ، فَيَقُولُ لِلْمُفْتِي: ظَلَمَنِي أَبِي، أَوْ أُخِي، أَوْ زَوْجِي، أَوْ
فُلَانُ بِكَذَا، فَهَلْ لَهُ ذَلِكَ؟ وَمَا طَرِيقِي فِي الْخِلَاصِ مِنْهُ، وَتَحْصِيلِ حَقِّي، وَدَفْعِ
الظُّلْمِ؟ وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَهَذَا جَائِزٌ لِلْحَاجَةِ، وَلَكِنْ الْأَحْوَطُ وَالْأَفْضَلُ أَنْ يَقُولَ: مَا
تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَوْ شَخْصٍ، أَوْ زَوْجٍ، كَانَ مِنْ أَمْرِهِ كَذَا؟ فَإِنَّهُ يَحْصُلُ بِهِ الْغَرَضُ
مِنْ غَيْرِ تَعْيِينٍ وَمَعَ ذَلِكَ، فَالتَّعْيِينُ جَائِزٌ كَمَا سَنَذْكُرُهُ فِي حَدِيثِ هِنْدٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ
تَعَالَى.

الرَّابِعُ: تَحْذِيرُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الشَّرِّ وَنَصِيحَتُهُمْ، وَذَلِكَ مِنْ وُجُوهِ:
مِنْهَا جَرْحُ الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الرُّوَاةِ وَالشُّهُودِ، وَذَلِكَ جَائِزٌ بِإِجْمَاعِ
الْمُسْلِمِينَ، بَلْ وَاجِبٌ لِلْحَاجَةِ.

وَمِنْهَا الْمَشَاوَرَةُ فِي مُصَاهَرَةِ إِنْسَانٍ، أَوْ مُشَارَكَتِهِ، أَوْ إِيْدَاعِهِ، أَوْ مُعَامَلَتِهِ، أَوْ
غَيْرِ ذَلِكَ، أَوْ مُجَاوَرَتِهِ، وَيَجِبُ عَلَى الْمَشَاوِرِ أَنْ لَا يُخْفِيَ حَالَهُ، بَلْ يَذْكُرُ
الْمَسَاوِيءَ الَّتِي فِيهِ بَنِيَّةَ النَّصِيحَةِ.

ومنها إذا رأى مُتَفَقِّهًا يَتَرَدَّدُ إِلَى مُبْتَدِعٍ، أَوْ فَاسِقٍ يَأْخُذُ عَنْهُ الْعِلْمُ، وَخَافَ أَنْ يَتَضَرَّرَ الْمُتَفَقِّهُ بِذَلِكَ، فَعَلَيْهِ نَصِيحَتُهُ بَيَانُ حَالِهِ، بِشُرْطِ أَنْ يَقْصِدَ النَّصِيحَةَ، وَهَذَا مِمَّا يُغْلَطُ فِيهِ. وَقَدْ يَحْمِلُ الْمُتَكَلِّمُ بِذَلِكَ الْحَسَدَ، وَيُلْبَسُ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ ذَلِكَ، وَيُخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ نَصِيحَةٌ فَلْيَتَفَطَّنْ لَذَلِكَ.

ومنها أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَايَةٌ لَا يَقُومُ بِهَا عَلَى وَجْهِهَا إِمَّا بِأَنْ لَا يَكُونَ صَالِحًا لَهَا، وَإِمَّا بِأَنْ يَكُونَ فَاسِقًا، أَوْ مُغْفَلًا، وَنَحْوَ ذَلِكَ فَيَجِبُ ذِكْرُ ذَلِكَ لِمَنْ لَهُ عَلَيْهِ وَلَايَةٌ عَامَّةٌ لِيُزِيلَهُ، وَيُوَلِّي مَنْ يَصْلُحُ، أَوْ يَعْلَمَ ذَلِكَ مِنْهُ لِيُعَامِلَهُ بِمُقْتَضَى حَالِهِ، وَلَا يَغْتَرَّ بِهِ، وَأَنْ يَسْعَى فِي أَنْ يَحُثَّهُ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ أَوْ يَسْتَبْدِلَ بِهِ.

الخامس: أَنْ يَكُونَ مُجَاهِرًا بِفِسْقِهِ أَوْ بِدَعْوَتِهِ كَالْمُجَاهِرِ بِشُرْبِ الْخَمْرِ، وَمُضَادَّةِ النَّاسِ، وَأَخْذِ الْمَكْسِ، وَجَبَايَةِ الْأَمْوَالِ ظُلْمًا، وَتَوَلِّيِ الْأُمُورِ الْبَاطِلَةِ، فَيَجُوزُ ذِكْرُهُ بِمَا يُجَاهِرُ بِهِ، وَيَحْرُمُ ذِكْرُهُ بغيرِهِ مِنَ الْعُيُوبِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَجَوَازِهِ سَبَبٌ آخَرُ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ.

السادس: التَّعْرِيفُ، فَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ مَعْرُوفًا بِلَقَبٍ، كَالْأَعْمَشِ وَالْأَعْرَجِ وَالْأَصَمِّ، وَالْأَعْمَى، وَالْأَحُولِ، وَغَيْرِهِمْ جَازَ تَعْرِيفُهُمْ بِذَلِكَ، وَيَحْرُمُ إِطْلَاقُهُ عَلَى جِهَةِ التَّنْقِصِ، وَلَوْ أَمَكْنَ تَعْرِيفُهُ بِغَيْرِ ذَلِكَ كَانَ أَوْلَى.

فهذه سِتَّةُ أَسْبَابٍ ذَكَرَهَا الْعُلَمَاءُ وَأَكْثَرُهَا مُجْمَعٌ عَلَيْهِ، وَدَلَالُهَا مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ مشهورة. فمن ذلك:

١٥٣١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «اتِّدْنُوا لَهُ، بَشَى أَخُو الْعَشِيرَةِ؟» متفقٌ عليه.

احتجَّ بِهِ البخاري فِي جَوَازِ غِيْبَةِ أَهْلِ الْفَسَادِ وَأَهْلِ الرِّيبِ.

١٥٣٢ - وَعَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئًا». رواه البخاري. قَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ أَحَدُ رُوَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ: هَذَا

الرَّجُلَانِ كَانَا مِنَ الْمُنَافِقِينَ .

١٥٣٣ - وَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ أَبَا الْجَهْمِ وَمُعَاوِيَةَ خَطْبَانِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «أَمَّا مُعَاوِيَةُ، فَصُغْلُوكُ لَا مَالَ لَهُ، وَأَمَّا أَبُو الْجَهْمِ، فَلَا يَضَعُ الْعَصَا عَنْ عَاتِقِهِ» متفقٌ عليه .

وفي رواية لمسلم: «وَأَمَّا أَبُو الْجَهْمِ فَضَرَابٌ لِلنِّسَاءِ» وهو تفسير لرواية: «لَا يَضَعُ الْعَصَا عَنْ عَاتِقِهِ» وقيل: معناه: كثيرُ الأسفار .

١٥٣٤ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي: لَا تَنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا وَقَالَ: لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ: مَا فَعَلَ، فَقَالُوا: كَذَبَ زَيْدُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوهُ شِدَّةٌ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى تَصْدِيقِي: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ ثُمَّ دَعَاهُمْ النَّبِيُّ، ﷺ، لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ فَلَوْا رُؤُسَهُمْ . متفقٌ عليه .

١٥٣٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَتْ هِنْدُ امْرَأَةُ أَبِي سُفْيَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَجِيحٌ وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ؟ قَالَ: «خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدَكَ بِالْمَعْرُوفِ» متفقٌ عليه .

٢٥٧ - بَابُ تَحْرِيمِ النَّمِيمَةِ

وهي نقل الكلام بين الناس على جهة الإفساد

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هَمَّازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ﴾ ن: ١١ . وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ ق: ١٨ .

١٥٣٦ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَّامٌ» متفقٌ عليه .

١٥٣٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : مَرَّ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ : «إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ ! بَلَى إِنَّهُ كَبِيرٌ : أَمَّا أَحَدُهُمَا ، فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ » .

متفق عليه ، وهذا لفظ إحدى روايات البخاري .

قَالَ الْعُلَمَاءُ : مَعْنَى : «وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ» أَي : كَبِيرٍ فِي رُغْمِهِمَا وَقِيلَ : كَبِيرٌ تَرَكُهُ عَلَيْهِمَا .

١٥٣٨ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «أَلَا أُنبِّئُكُمْ مَا الْعَضَةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ ، الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ» رواه مسلم .

«الْعَضَةُ» : بَفَتْحِ الْعَيْنِ الْمُهِمْلَةِ ، وَإِسْكَانِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ ، وَبِالْهَاءِ عَلَى وَزْنِ السَّجْدَةِ ، وَرُوي : «الْعَضَةُ» بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَفَتْحِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ عَلَى وَزْنِ الْعِدَّةِ ، وَهِيَ : الْكَذِبُ وَالْبُهْتَانُ ، وَعَلَى الرَّوَايةِ الْأُولَى : الْعَضَةُ مُصَدَّرٌ ، يَقَالُ : عَضَّهَا عَضًّا ، أَي : رَمَاهُ بِالْعَضَةِ .

٢٥٨ - باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس

إلى ولاية الأمور إذا لم تدع إليه حاجة كخوف مفسدة ونحوها

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ المائدة : ٢ . وفي الباب الأحاديث السابقة في الباب قبله .

١٥٣٩ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يُبْلَغُنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي عَنْ أَحَدٍ شَيْئًا ، فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ» رواه أبو داود ، والترمذي .

٢٥٩ - باب دَمَّ ذِي الْوَجْهَيْنِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ

إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ، وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا» النساء: ١٠٨.

١٥٤٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ: خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا، وَتَجِدُونَ خِيَارَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً، وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَاءَ بَوَجْهِ، وَهُوَ لَاءَ بَوَجْهِ» متفق عليه.

١٥٤٢ - وعن محمد بن زيد أن ناساً قالوا لجده عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سَلَاطِينِنَا فنَقُولُ لَهُمْ بِخِلَافِ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ. قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ هَذَا نِفَاقًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رواه البخاري.

٢٦٠ - بَابُ تَحْرِيمِ الْكَذْبِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ الإسراء: ٣٦. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ ق: ١٨.

١٥٤٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا» متفق عليه.

١٥٤٣ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ، كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ، كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا أُوْتِمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» متفق عليه.

وقد سبق بيانه مع حديث أبي هريرة بنحوه في «باب الوفاء بالعهد».

١٥٤٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ، قَالَ: «مَنْ تَحَلَّمَ

بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ، كُلَّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، صُبَّ فِي أُذُنَيْهِ الْآنُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً، عَذَّبَ، وَكُلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

«تَحْلَمُ» أَي: قَالَ إِنَّهُ حَلَمَ فِي نَوْمِهِ وَرَأَى كَذَا وَكَذَا، وَهُوَ كَاذِبٌ .
و «الآنك» بالمدِّ وضمَّ النونِ وتخفيفِ الكاف: وَهُوَ الرَّصَاصُ الْمَذَابُ .

١٥٤٥ - وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفَرَى الْفِرَى أَنْ يُرَى الرَّجُلُ عَيْنَيْهِ مَا لَمْ تَرَيَا» . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

ومعناه: يقول: رأيتُ فيما لم يَرَهُ .

١٥٤٦ - وعن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا؟» فَيَقْصُصُ عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقْصُصَ، وَإِنَّهُ قَالَ لَنَا ذَاتَ غَدَاةٍ: «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي: انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ، فَيَثْلُغُ رَأْسَهُ، فَيَنْدَهِدُ الْحَجَرُ هَاهُنَا، فَيَتَّبِعُ الْحَجَرُ فَيَأْخُذُهُ، فَلَا يَرِجُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى!» قَالَ: «قُلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا هَذَا؟» قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِكُلُوبٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقَيْ وَجْهِهِ فَيَشْرِشُرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخَرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنَهُ إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخِرِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الْأَوَّلِ، فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصِحَّ ذَلِكَ الْجَانِبُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ، فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى» قَالَ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا هَذَا؟ قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التَّنُورِ فَأَحْسِبُ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا فِيهِ لَغَطٌ، وَأَصْوَاتٌ، فَاطْلَعْنَا فِيهِ فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ، وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلٍ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضُوا» .

قُلْتُ: ما هؤلاء؟ قالا لي: انطلق انطلق، فانطلقنا فأتينا على نهرٍ حَسِبْتُ أَنَّهُ
 كَانَ يَقُولُ: «أَحْمَرُ مِثْلَ الدَّمِ، وَإِذَا فِي النَّهْرِ رَجُلٌ سَابِحٌ يَسْبَحُ، وَإِذَا عَلَى شَطِّ
 النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةٌ كَثِيرَةٌ، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِحُ يَسْبَحُ مَا يَسْبَحُ، ثُمَّ
 يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الْحِجَارَةَ، فَيَفْغَرُ لَهُ فَاهُ، فَيُلْقِمُهُ حَجَرًا، فَيَنْطَلِقُ
 فَيَسْبَحُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ، كُلَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ، فَغَرَّ لَهُ فَاهُ، فَأَلْقَمَهُ حَجَرًا. قُلْتُ لهما: ما
 هذان؟ قالا لي: انطلق انطلق، فانطلقنا فأتينا على رَجُلٍ كَرِيهِ الْمَرَاةِ، أَوْ
 كَأَكْرَهٍ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ رَجُلًا مَرَأًى، فَإِذَا هُوَ عِنْدَهُ نَارٌ يَحْشُهَا يَسْعَى حَوْلَهَا. قُلْتُ لهما: ما
 هذان؟ قالا لي: انطلق انطلق، فانطلقنا فأتينا على رَوْضَةٍ مُعْتَمَةٍ فِيهَا مِنْ كُلِّ
 نَوْرِ الرَّبِيعِ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرِي الرَّوْضَةِ رَجُلٌ طَوِيلٌ لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طَوْلًا فِي
 السَّمَاءِ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وَلَدَانٍ رَأَيْتُهُمْ قَطُّ، قُلْتُ: ما هذان؟ وما
 هؤلاء؟ قالا لي: انطلق انطلق، فانطلقنا، فأتينا إلى دَوْحَةٍ عَظِيمَةٍ لَمْ أَرِ دَوْحَةً
 قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهَا، وَلَا أَحْسَنَ! قالا لي: اِرْقُ فِيهَا، فَارْتَقِنَا فِيهَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بَلْبِنِ
 ذَهَبٍ وَلَبِنِ فُضَّةٍ، فأتينا بَابَ الْمَدِينَةِ فَاسْتَفْتَحْنَا، فَفُتِحَ لَنَا، فَدَخَلْنَاهَا، فَتَلَقَّانَا
 رَجَالٌ شَطْرُ مَنْ خَلَقَهُمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ! وَشَطْرُ مِنْهُمْ كَأَقْبَحِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ! قالا
 لهما: اذهبا فقعوا في ذَلِكَ النَّهْرِ، وَإِذَا هُوَ نَهْرٌ مُعْتَرِضٌ يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ الْمَحْضُ
 فِي الْبَيَاضِ، فَذَهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ. ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ الشُّؤْءُ عَنْهُمْ،
 فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ. قال: قالا لي: هذه جَنَّةُ عَدْنٍ، وَهَذَاكَ مَنَزْلُكَ،
 فَسَمَّا بَصْرِي صُعْدًا، فَإِذَا قَصْرٌ مِثْلُ الرَّبَابَةِ الْبَيْضَاءِ. قالا لي: هَذَاكَ مَنَزْلُكَ؟
 قُلْتُ لهما: بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا، فَذَرَانِي فَادْخُلْهُ. قالا: أَمَا الْآنَ فَلَ، وَأَنْتَ دَاخِلُهُ.
 قُلْتُ لهما: فَإِنِّي رَأَيْتُ مِنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا؟ فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ؟ قالا لي: أَمَا إِنَّا
 سَنُخْبِرُكَ: أَمَّا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِالْحَجَرِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ
 الْقُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ، وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُشْرِشُرُ
 شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ. وَمَنْخَرُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ
 فَيَكْذِبُ الْكَذْبَةَ تَبْلُغُ الْآفَاقَ. وَأَمَّا الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ الْعُرَاةُ الَّذِينَ هُمْ فِي مِثْلِ بِنَاءِ
 التَّنُورِ، فَإِنَّهُمْ الزُّنَاةُ وَالزَّوَانِي، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَسْبَحُ فِي النَّهْرِ،

وَيُلَقِّمُ الْجِجَارَةَ، فَإِنَّهُ آكِلُ الرِّبَا، وَأَمَّا الرَّجُلُ الْكَرِيمُ الْمَرَاةَ الَّذِي عِنْدَ النَّارِ يَحْشُهَا وَيُسَعِّي حَوْلَهَا، فَإِنَّهُ مَالِكُ خَازِنُ جَهَنَّمَ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرُّوضَةِ، فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَمَّا الْوِلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ، فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ» وفي رواية الْبَرْقَانِيُّ: «وُلِدَ عَلَى الْفِطْرَةِ» فقال بعض المسلمين: يا رسولَ اللهِ، وأولادُ المشركين؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «وأولادُ المشركين، وأما القَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرُ مِنْهُمْ حَسَنٌ، وَشَطْرُ مِنْهُمْ قَبِيحٌ، فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا، تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ» رواه البخاري .

وفي رواية له: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ» ثم ذكره وقال: «فَانْطَلَقْنَا إِلَى نَقَبٍ مِثْلِ التَّنُّورِ، أَعْلَاهُ ضَبَقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ، يَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارًا، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ ارْتَفَعُوا حَتَّى كَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا، وَإِذَا خَمَدَتْ، رَجَعُوا فِيهَا، وَفِيهَا رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاءٌ». وفيها: «حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ وَلَمْ يَشْكُ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى وَسْطِ النَّهْرِ، وَعَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ جِجَارَةٌ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ، فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ، فَجَعَلَ كُلُّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ جَعَلَ يَرْمِي فِي فِيهِ بِحَجَرٍ، فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ». وفيها: «فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ، فَأَذْخَلَانِي دَارًا لَمْ أَرَقُ أَحْسَنَ مِنْهَا، فِيهَا رِجَالٌ شُيُوخٌ وَشَبَابٌ. وفيها: الَّذِي رَأَيْتُهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ فَكَذَّابٌ، يُحَدِّثُ بِالْكَذْبَةِ فَتُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ، فَيُصْنَعُ بِهِ مَا رَأَيْتَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» وفيها: «الَّذِي رَأَيْتُهُ يُشَدِّخُ رَأْسُهُ فَرَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَنَامَ عَنْهُ بِاللَّيْلِ، وَلَمْ يَعْمَلْ فِيهِ بِالنَّهَارِ، فَيُفْعَلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالِدَارُ الْأُولَى الَّتِي دَخَلْتَ دَارُ عَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ، وَأَنَا جِبْرِيلُ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ، فَارْفَعْ رَأْسَكَ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا فَوْقِي مِثْلُ السَّحَابِ، قَالَا: ذَاكَ مَنْزِلُكَ، قُلْتُ: دَعَانِي أَدْخُلْ مَنْزِلِي، قَالَا: إِنَّهُ بَقِيَ لَكَ عُمُرٌ لَمْ تَسْكُمِلْهُ، فَلَوْ اسْتَكْمَلْتَهُ، أَتَيْتَ مَنْزِلَكَ» رواه البخاري .

قوله: «يَبْلُغُ رَأْسُهُ» هو بالثاء المثناة والغين المعجمة، أي: يَشَدِّخُهُ

وَيَشْقُهُ. قوله: «يَتَدَهَّدَه» أي: يتدحرج. و«الْكَلْبُ» بفتح الكاف، وضم اللام المشددة، وهو معروف. قوله: «فَيَشْرِشِرُ» أي: يُقَطِّعُ. قوله: «ضَوْضَوْا» وهو بضادين معجمتين، أي: صاحوا. قوله: «فَيَفْغَرُ» هو بالفاء والغين المعجمة، أي: يفتح. قوله: «المرأة» هو بفتح الميم، أي: المنظر. قوله: «يَحْشُهَا» هو بفتح الياء وضم الحاء المهملة والشين المعجمة، أي: يوقدها. قوله: «رَوْضَةٍ مُعْتَمَةٍ» هو بضم الميم وإسكان العين وفتح التاء وتشديد الميم، أي: وافية النبات طوللته. قوله: «دَوْحَةٍ» وهي بفتح الدال، وإسكان الواو وبالحاء المهملة: وهي الشجرة الكبيرة. قوله: «الْمَحْضُ» هو بفتح الميم وإسكان الحاء المهملة وبالضاد المعجمة: وهو اللبن. قوله: «فَسَمَا بَصْرِي» أي: ارتفع. «وَصُعْدًا»: بضم الصاد والعين، أي: مُرتفعاً. «وَالرَّبَابَةُ»: بفتح الراء وبالباء الموحدة مكررة، وهي السحابة.

٢٦١ - باب بيان ما يجوز من الكذب

إِغْلَمَ أَنَّ الْكَذِبَ، وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ مُحَرَّمًا، فَيَجُوزُ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ بِشُرُوطٍ قَدْ أَوْضَحْتُهَا فِي كِتَابِ: «الْأَذْكَارِ»، وَمُخْتَصَرُ ذَلِكَ: أَنَّ الْكَلَامَ وَسِيلَةٌ إِلَى الْمَقَاصِدِ، فَكُلُّ مَقْصُودٍ مَحْمُودٍ يُمَكِّنُ تَحْصِيلَهُ بغير الْكَذِبِ يَحْرُمُ الْكَذِبُ فِيهِ، وَإِنْ لَمْ يُمَكِّنْ تَحْصِيلَهُ إِلَّا بِالْكَذِبِ، جَازَ الْكَذِبُ. ثُمَّ إِنْ كَانَ تَحْصِيلُ ذَلِكَ الْمَقْصُودِ مُبَاحًا كَانَ الْكَذِبُ مُبَاحًا، وَإِنْ كَانَ وَاجِبًا، كَانَ الْكَذِبُ وَاجِبًا. فإِذَا اخْتَفَى مُسْلِمٌ مِنْ ظَالِمٍ يَرِيدُ قَتْلَهُ، أَوْ أَخَذَ مَالَهُ، وَأَخْفَى مَالَهُ، وَسُئِلَ إِنْسَانٌ عَنْهُ، وَجَبَ الْكَذِبُ بِإِخْفَائِهِ، وَكَذَا لَوْ كَانَ عِنْدَهُ وَدِيعَةٌ، وَأَرَادَ ظَالِمٌ أَخْذَهَا، وَجَبَ الْكَذِبُ بِإِخْفَائِهَا. وَالْأَحْوَطُ فِي هَذَا كُلِّهِ أَنْ يُورِّيَ، وَمَعْنَى التَّوْرِيَةِ: أَنْ يَقْصِدَ بِعِبَارَتِهِ مَقْصُودًا صَحِيحًا لَيْسَ هُوَ كَاذِبًا بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فِي ظَاهِرِ اللَّفْظِ، وَبِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا يَفْهَمُهُ الْمُخَاطَبُ، وَلَوْ تَرَكَ التَّوْرِيَةَ وَأَطْلَقَ عِبَارَةَ الْكَذِبِ، فَلَيْسَ بِحَرَامٍ فِي هَذَا الْحَالِ.

وَاسْتَدَلَّ الْعُلَمَاءُ لِجَوَازِ الْكَذِبِ فِي هَذَا الْحَالِ بِحَدِيثِ أُمِّ كُلْثُومٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ
النَّاسِ، فَيَنْبِئِي خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا» متفقٌ عليه .

زاد مسلم في رواية: «قَالَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا
يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ» تعني: الْحَرْبَ، وَالْإِصْلَاحَ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثَ
الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَحَدِيثَ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا.

٢٦٢ - باب الحث على التثبت فيما يقوله ويحكيه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ الإسراء: ٣٦ . وَقَالَ
تَعَالَى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ ق: ١٨ .

١٥٤٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ
يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ» رواه مسلم .

١٥٤٨ - وَعَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي
بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ» رواه مسلم .

١٥٤٩ - وَعَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي ضَرَّةً
فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَّعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَايَسَ نَوْبِي زَوْرٍ» متفقٌ عليه .

الْمُتَشَبِّعُ: هُوَ الَّذِي يُظْهَرُ الشَّبَحُ وَلَيْسَ بِشَبَعَانَ، وَمَعْنَاهُ هُنَا: أَنَّهُ يُظْهَرُ أَنَّهُ
حَصَلَ لَهُ فَضِيلَةٌ وَلَيْسَتْ حَاصِلَةً. «وَلَا يَسَ نَوْبِي زَوْرٍ» أَي: ذِي زَوْرٍ، وَهُوَ الَّذِي
يُزَوِّرُ عَلَى النَّاسِ، بِأَنْ يَتَزَيَّيَ بِزَيِّ أَهْلِ الزُّهْدِ أَوْ الْعِلْمِ أَوْ الثَّرْوَةِ، لِيُغْتَرَّ بِهِ النَّاسُ
وَلَيْسَ هُوَ بِتِلْكَ الصِّفَةِ. وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٦٣ - باب بيان غلظ تحريم شهادة الزور

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ الْحَج: ٣٠ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ الْإِسْرَاء: ٣٦. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ ق: ١٨. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ﴾ الْفَجْر: ١٤. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ الْفُرْقَان: ٧٢.

١٥٥٠ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُنبِئُكُمْ بِأكْبَرِ الْكِبَايِرِ؟» قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» وَكَانَ مُتَكِنًا فَجَلَسَ، فَقَالَ: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ؟» فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ. مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٢٦٤ - باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة

١٥٥١ - عَنْ أَبِي زَيْدٍ ثَابِتِ بْنِ الضُّحَاكِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ، عُدَّتْ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُهُ، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ» مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٥٥٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَنًا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٥٥٣ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَكُونُ اللَّعَانُونَ شُفَعَاءَ، وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٥٥٤ - وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلَاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللَّهِ، وَلَا بِغَضَبِهِ، وَلَا بِالنَّارِ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَا: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٥٥٥ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ

المؤمنين بالطَّعَانِ، وَلَا اللَّعَانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِيٍّ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

١٥٥٦ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ العبد إذا لعنَ شيئاً، صعدت اللعنة إلى السماء، فتغلق أبواب السماء دونها، ثم تهبط إلى الأرض، فتغلق أبوابها دونها، ثم تأخذ يميناً وشمالاً، فإذا لم تجد مساعاً رجعت إلى الذي لعن، فإن كان أهلاً لذلك، وإلا رجعت إلى قائلها» رواه أبو داود .

١٥٥٧ - وعن عمران بن الحصين رضي الله عنهما قال: بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، وامرأة من الأنصار على ناقية، فضجرت، فلعنتها، فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: «خذوا ما عليها ودعوها، فإنها ملعونة» قال عمران: فكأنني أراها الآن تمشي في الناس ما يعرض لها أحد. رواه مسلم.

١٥٥٨ - وعن أبي برة نضلة بن عبيد الأسلمي رضي الله عنه قال: بينما جارية على ناقية عليها بعض متاع القوم، إذ بصرت بالنبي ﷺ، وتضايق بهم الجبل، فقالت: حل، اللهم عنها. فقال النبي ﷺ: «لا تصاحبنا ناقية عليها لعنة» رواه مسلم .

قوله: «حل» بفتح الحاء المهملة، وإسكان اللام، وهي كلمة لزجر الإبل .

واعلم أن هذا الحديث قد يستشكل معناه، ولا إشكال فيه، بل المراد النهي أن تصاحبهم تلك الناقة، وليس فيه نهى عن بيعها وذبحها ورؤوبها في غير صحبة النبي ﷺ، بل كل ذلك وما سواه من التصرفات جائز لا منع منه، إلا من مصاحبته ﷺ بها، لأن هذه التصرفات كلها كانت جائزة فمنع بعض منها، فبقي الباقي على ما كان. والله أعلم.

٢٦٥ - باب جواز لعن أصحاب المعاصي غير المعيّنين

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ هود: ١٨. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَذِّنْ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ الأعراف: ٤٤.

وَبَيَّنَّ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ» وَأَنَّهُ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ آكِلَ الرِّبَا» وَأَنَّهُ لَعَنَ الْمُصَوِّرِينَ، وَأَنَّهُ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ» أَيُّ: حُدُودَهَا، وَأَنَّهُ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقُ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ» وَأَنَّهُ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ» «وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ» وَأَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحِدًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» وَأَنَّهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ رِعْلًا، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيَّةَ عَصَا اللَّهِ وَرَسُولَهُ» وَهَذِهِ ثَلَاثُ قَبَائِلَ مِنَ الْعَرَبِ وَأَنَّهُ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». وَأَنَّهُ «لَعَنَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ».

وَجَمِيعُ هَذِهِ الْأَلْفَافِ فِي الصَّحِيحِ، بَعْضُهَا فِي صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَبَعْضُهَا فِي أَحَدِهِمَا، وَإِنَّمَا قَصَدْتُ الْإِخْتِصَارَ بِالِإِشَارَةِ إِلَيْهَا، وَسَأَذْكُرُ مُعْظَمَهَا فِي أَبْوَابِهَا مِنْ هَذَا الْكِتَابِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

٢٦٦ - باب تحريم سبِّ المسلم بغير حق

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ الأحزاب: ٥٨.

١٥٥٩ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٥٦٠ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَرْمِي

رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفِسْقِ أَوْ الْكُفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ» رواه البخاري .

١٥٦١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُتَسَابِّانِ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِي مِنْهُمَا حَتَّى يَعْتَدِيَ الْمَظْلُومُ» رواه مسلم .

١٥٦٢ - وَعَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ قَالَ: «اضْرِبُوهُ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ، وَالضَّارِبُ بِتَعْلِهِ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ. فَلَمَّا انصَرَفَ، قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَخْزَاكَ اللَّهُ، قَالَ: «لَا تَقُولُوا هَذَا، لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ» رواه البخاري .

١٥٦٣ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزَّنى يُقَامُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ» متفقٌ عليه .

٢٦٧ - باب تحريم سبّ الأموات بغير حقٍّ ومصلحةٍ شرعيةٍ

وَهُوَ التَّحْذِيرُ مِنَ الْاِقْتِدَاءِ بِهِ فِي بَذْعِهِ، وَفِسْقِهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَفِيهِ آيَةُ وَالْأَحَادِيثُ السَّابِقَةُ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ .

١٥٦٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا» رواه البخاري .

٢٦٨ - باب النهي عن الإيذاء

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ الأحزاب: ٥٨ .

١٥٦٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ» متفقٌ عليه .

١٥٦٦ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ، وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَيَأْتِيَ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ» رواه مسلم .

وَهُوَ بَعْضُ حَدِيثٍ طَوِيلٍ سَبَقَ فِي بَابِ طَاعَةِ وُلاَةِ الْأُمُورِ.

٢٦٩ - باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابير

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ الحجرات: ١٠ وقال تعالى: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ المائدة: ٥٤. وقال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ الفتح: ٢٩.

١٥٦٧ - وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَقَاطَعُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَجُلُ لِمُسْلِمٍ، أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ» متفق عليه .

١٥٦٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا! أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا!» رواه مسلم .

وفي رواية له: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمِيسٍ وَاِثْنَيْنِ» وَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٧٠ - باب تحريم الحسد

وَهُوَ تَمَنِّي زَوَالِ النِّعْمَةِ عَنْ صَاحِبِهَا: سَوَاءٌ كَانَتْ نِعْمَةً دِينٍ أَوْ دُنْيَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ النساء: ٥٤. وفيه حَدِيثُ أَنَسٍ السَّابِقُ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ.

١٥٦٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ، فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ، أَوْ قَالَ: الْعُشْبَ» رواه أبو داود .

٢٧١ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّجَسُّسِ

والتَّسْمُعُ لكلام من يكره استماعه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ الحجرات: ١٢. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا، فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَاناً وَإِثْماً مُبِيناً﴾ الأحزاب: ٥٨.

١٥٧٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَاناً كَمَا أَمَرَكُمْ. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَحْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هُنَا، التَّقْوَى هُنَا» وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَعِرْضُهُ، وَمَالُهُ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ، وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ».

وفي رواية: «لا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَنَاجَشُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَاناً».

وفي رواية: «لا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَاناً».

وفي رواية: «لا تَهَاجَرُوا وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ».

رواه مسلم بكل هذه الروايات، وروى البخاري أكثرها.

١٥٧١ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكَ إِذَا اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ أَفْسَدْتَهُمْ، أَوْ كَذَبْتَ أَنْ تُفْسِدَهُمْ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ.

١٥٧٢ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَتَى بِرَجُلٍ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا فُلَانٌ تَقَطَّرَ لِحْيَتُهُ خَمْرًا، فَقَالَ: إِنَّا نُهَيِّنَا عَنِ التَّجَسُّسِ، وَلَكِنْ إِنْ يَظْهَرُ لَنَا شَيْءٌ، نَأْخُذُ بِهِ. حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

رواه أبو داود بإسنادٍ على شرط البخاري ومسلم.

٢٧٢ - باب النهي عن سوء الظن بالمسلمين من غير ضرورة

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ الحجرات: ١٢.

١٥٧٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ» متفقٌ عليه.

٢٧٣ - باب تحريم احتقار المسلمين

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ الحجرات: ١١. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ الهمزة: ١.

١٥٧٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَحْسِبُ امْرِئٌ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ».

رواه مسلم، وقد سبق قريباً بطوله.

١٥٧٥ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ» فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُجِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبَرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمَطُ النَّاسِ» رواه مسلم.

وَمَعْنَى «بَطَرُ الْحَقِّ»: دَفَعَهُ، «وَعَمَطُهُمْ»: احْتِقَارُهُمْ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهُ أَوْضَحَ مِنْ هَذَا فِي بَابِ الْكِبَرِ.

١٥٧٦ - وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ أَغْفِرَ لِفُلَانٍ! إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ، وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ» رواه مسلم.

٢٧٤ - باب النهي عن اظهار السماتة بالمسلم

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ الْحَجَرَات: ١٠. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ النُّور: ١٩.

١٥٧٧ - وَعَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُظْهِرِ السَّمَاتَةَ لِأَخِيكَ، فَيَرْحَمَهُ اللَّهُ وَيَتَّيْلِكَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

وَفِي الْبَابِ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ السَّابِقُ فِي بَابِ التَّجَسُّسِ: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ» الْحَدِيثُ.

٢٧٥ - باب تحريم الطعن في الأنساب الثابتة

فِي ظَاهِرِ الشَّرْعِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ

اِحْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا» الأحزاب : ٥٨

١٥٧٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِثْنَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطُّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ» رواه مسلم .

٢٧٦ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْغَشِّ وَالْخِدَاعِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ اِحْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا» الأحزاب : ٥٨ .

١٥٧٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السُّلَاحَ، فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ غَشَّنَا، فَلَيْسَ مِنَّا» رواه مسلم .

وفي رواية له أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ طَعَامٍ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَتَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟ قَالَ أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: قَالَ: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ! مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا» .

١٥٨٠ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا تَنَاجَشُوا» متفقٌ عليه .

١٥٨١ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ النَّجَشِ . متفقٌ عليه .

١٥٨٢ - وَعَنْهُ قَالَ: ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يُخْدَعُ فِي الْبُيُوعِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَايَعْتَ، فَقُلْ لَا خِلَابَةَ» متفقٌ عليه .

«الْخِلَابَةُ» بخاءٍ معجمة مكسورة، وباءٍ موحدة: وهي الخديعةُ.

١٥٨٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَبَبَ زَوْجَةَ امْرِئٍ، أَوْ مَمْلُوكَةً، فَلَيْسَ مِنَّا» رواه أبو داود .

«خبب» بخاء معجمة، ثم باء موحدة مكررة: أي: أفسده وخدعه.

٢٧٧ - بابُ تحريم الغدر

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ المائدة: ١. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ الإسراء: ٣٤.

١٥٨٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ، كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ، كَانَ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا أَوْثَمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» متفقٌ عليه.

١٥٨٥ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَأَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالُوا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ» متفقٌ عليه.

١٥٨٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ عِنْدَ اسْتِثْوَايَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ، أَلَا وَلَا غَادِرٌ أَكْثَرُ غَدْرًا مِنْ أَمِيرٍ عَامَّةٍ» رواه مسلم.

١٥٨٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا، فَاسْتَوْفَى مِنْهُ، وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ» رواه البخاري.

٢٧٨ - بابُ النهي عن المَنِّ بالعطية ونحوها

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ البقرة: ٢٦٤. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى﴾ البقرة: ٢٦٢.

١٥٨٨ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» قَالَ: فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَابُوا وَخَسِرُوا مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَانُ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتُهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ» رواه مسلم .

وفي رواية له: «المُسْبِلُ إِزَارُهُ» يَعْنِي: الْمُسْبِلُ إِزَارُهُ وَثَوْبُهُ أَسْفَلَ مِنْ الْكَعْبَيْنِ لِلْخِيَلَاءِ.

٢٧٩ - باب النهي عن الافتخار والبغي

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ النجم: ٣٢ .
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ الشورى: ٤٢ .

١٥٨٩ - وَعَنْ عِيَاضِ بْنِ جِمَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَقْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ» رواه مسلم .

قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الْبَغْيُ: التَّعَدِّي وَالْإِسْطِلَالَةُ.

١٥٩٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ» رواه مسلم .

الرَّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ: «أَهْلَكُهُمْ» بِرَفْعِ الْكَافِ، وَرُويَ بِنَصْبِهَا. وَهَذَا النَّهْيُ لِمَنْ قَالَ ذَلِكَ عُجْبًا بِنَفْسِهِ، وَتَصَاغُرًا لِلنَّاسِ، وَارْتِفَاعًا عَلَيْهِمْ، فَهَذَا هُوَ الْحَرَامُ. وَأَمَّا مَنْ قَالَ لِمَا يَرَى فِي النَّاسِ مِنْ نَقْصٍ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ، وَقَالَ تَحَزُّنًا عَلَيْهِمْ، وَعَلَى الدِّينِ، فَلَا بَأْسَ بِهِ. هَكَذَا فَسَّرَهُ الْعُلَمَاءُ وَفَصَّلُوهُ، وَمِمَّنْ قَالَهُ مِنَ الْأُئِمَّةِ الْأَعْلَامِ: مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَالْخَطَّابِيُّ، وَالْحَمِيدِيُّ وَآخَرُونَ، وَقَدْ أَوْضَحْتُهُ فِي كِتَابِ «الْأَذْكَارِ».

٢٨٠ باب تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام

إلا لبدعة في المهجور أو تظاهر بفسقٍ أو نحو ذلك

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾
الحجرات: ١٠. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ المائدة: ٢.

١٥٩١ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ» متفقٌ عليه .

١٥٩٢ - وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ: يَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ» متفقٌ عليه .

١٥٩٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُعْرِضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا امْرَأًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيَقُولُ: اتْرُكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا» رواه مسلم .

١٥٩٤ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ» رواه مسلم .

«التَّحْرِيشُ الْإِفْسَادُ وَتَغْيِيرُ قُلُوبِهِمْ وَتَقَاطَعُهُمْ» .

١٥٩٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَمَاتَ دَخَلَ النَّارَ» .

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمَ .

١٥٩٦ - وَعَنْ أَبِي خِرَاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَذَرْدٍ بْنُ أَبِي حَذَرْدٍ الْأَسْلَمِيُّ، وَيُقَالُ السُّلَمِيُّ

الصَّحَابِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفْكَ دَمِيهِ» .

رواه أبو داود بإسناد صحيح .

١٥٩٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَجِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجَرَ مُؤْمِنًا فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَإِنْ مَرَّتْ بِهِ ثَلَاثٌ، فَلْيَلْقَهُ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَدْ اشْتَرَكَا فِي الْأَجْرِ، وَإِنْ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، فَقَدْ بَاءَ بِالْإِثْمِ، وَخَرَجَ الْمُسْلِمُ مِنَ الْهَجْرَةِ» رواه أبو داود بإسناد حسن . قال أبو داود: إِذَا كَانَتِ الْهَجْرَةُ لِلَّهِ تَعَالَى، فَلَيْسَ مِنْ هَذَا فِي شَيْءٍ .

٢٨١ - باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث

بغير إذنه إلا لحاجة وهو أن يتحدثا سرّاً بحيث لا يسمعهما وفي معناه ما إذا تحدثا بلسان لا يفهمه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ﴾ المجادلة: ١٠ .

١٥٩٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ» متفقٌ عليه .

ورواه أبو داود وَزَادَ: قَالَ أَبُو صَالِحٍ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: فَأَرْبَعَةٌ؟ قَالَ: لَا يَضُرُّكَ .

ورواه مالك في «الموطأ»: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ عِنْدَ دَارِ خَالِدِ بْنِ عَقَبَةَ الَّتِي فِي السُّوقِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ، وَلَيْسَ مَعَ ابْنِ عُمَرَ أَحَدٌ غَيْرِي، فَدَعَا ابْنُ عُمَرَ رَجُلًا آخَرَ حَتَّى كُنَّا أَرْبَعَةً، فَقَالَ لِي وَلِلرَّجُلِ الثَّالِثِ الَّذِي دَعَا: اسْتَأْجِرَا شَيْئًا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ» .

١٥٩٩ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخِرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ» متفق عليه .

٢٨٢ - باب النهي عن تعذيب العبد والذابة

والمرأة والولد بغير سبب شرعي أو زائد على قدر الأدب

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ النساء: ٣٦.

١٦٠٠ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا، إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ» متفق عليه .

«خَشَاشِ الْأَرْضِ» بفتح الخاء المعجمة، وبالشين المعجمة المكررة: وهي هَوَامُّهَا وَحَشَرَاتُهَا.

١٦٠١ - وَعَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ بِفَتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا وَهُمْ يَرْمُونَهُ، وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلِّ خَاطِئَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا. متفق عليه .

«الْغَرَضُ»: بفتح الغين المعجمة والراء، وَهُوَ الْهَدَفُ، وَالشَّيْءُ الَّذِي يَرْمَى إِلَيْهِ.

١٦٠٢ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ. متفق عليه . وَمَعْنَاهُ: تُحْبَسَ لِلْقَتْلِ .

١٦٠٣ - وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ سُؤَيْدِ بْنِ مُقَرَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مِنْ بَنِي مُقَرَّرٍ مَالَنَا خَادِمٌ إِلَّا وَاحِدَةً لَطَمَهَا أَصْغَرُنَا فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُعْتِقَهَا.

رواه مسلم . وفي رواية: «سَابِعَ إِخْوَةَ لِي» .

١٦٠٤ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَذَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسُّوْطِ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ» فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنَ الْغَضَبِ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ» فَقُلْتُ: لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا.

وفي رواية: فَسَقَطَ السُّوْطُ مِنْ يَدِي مِنْ هَيْبَتِهِ.

وفي رواية: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ خُرٌّ لَوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ: «أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ، لَلْفَحْتَكِ النَّارُ، أَوْ لَمَسْتَكِ النَّارُ» رواه مسلم بهذه الروايات .

١٦٠٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ، أَوْ لَطَمَهُ، فَإِنَّ كَفَارَتَهُ أَنْ يُعْتِقَهُ» رواه مسلم .

١٦٠٦ - وَعَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى أَنْاسٍ مِنَ الْأَنْبَاطِ، وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ، وَصَبَّ عَلَى رُؤُوسِهِمُ السَّرِيَتْ! فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قِيلَ: يُعَذَّبُونَ فِي الْخَرَجِ، وفي رواية: حُبِسُوا فِي الْجَزْيَةِ. فَقَالَ هِشَامٌ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا» فَدَخَلَ عَلَى الْأَمِيرِ، فَحَدَّثَهُ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَخُلُوا رواه مسلم .

«الْأَنْبَاطُ» الْفُلَاحُونَ مِنَ الْعَجَمِ .

١٩٠٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِمَارًا مَوْسُومَ الْوَجْهِ، فَانْكَرَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَسْمُهُ إِلَّا أَقْصَى شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ، وَأَمَرَ

بِحِمَارِهِ، فَكُوِيَ فِي جَاعِرَتَيْهِ، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كَوَى الْجَاعِرَتَيْنِ رواه مسلم .
«الْجَاعِرَتَانِ»: نَاحِيَتَا الْوَرَكَيْنِ حَوْلَ الدُّبْرِ.

١٦٠٨ - وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: مَرَّ عَلَيْهِ حِمَارٌ قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ
الَّذِي وَسَّمَهُ» رواه مسلم .

وفي رواية لمسلم أيضاً: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ، وَعَنِ
الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ.

٢٨٣ - باب تحريم التعذيب بالنار

في كل حيوان حتى النملة ونحوها

١٦٠٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ فَقَالَ:
«إِنْ وَجَدْتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ سَمَاهُمَا «فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ» ثُمَّ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ: «إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا،
وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا» رواه البخاري .

١٦١٠ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ،
فَانْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ، فَرَأَيْنَا حُمْرَةً مَعَهَا فَرْخَانِ، فَأَخَذْنَا فَرْخَيْهَا، فَجَاءَتِ الْحُمْرَةُ
فَجَعَلَتْ تَعْرِشُ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ فَجَعَ هَذِهِ بِوَلَدِهَا؟ رُدُّوا وَلَدَهَا
إِلَيْهَا» وَرَأَى قَرْيَةَ نَمْلٍ قَدْ حَرَّقْنَاهَا، فَقَالَ: «مَنْ حَرَّقَ هَذِهِ؟» قُلْنَا: نَحْنُ. قَالَ:
إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ رواه أبو داود بإسناد صحيح .

قوله: «قَرْيَةُ نَمْلٍ» مَعْنَاهُ: مَوْضِعُ النَّمْلِ مَعَ النَّمْلِ .

٢٨٤ - باب تحريم مطل الغني بحق طلبه صاحبه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ النساء:

٥٨ . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ﴾ البقرة : ٢٨٣ .

١٦١١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، وَإِذَا أَتَبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ» متفق عليه .
مَعْنَى «أَتَبَعَ» : أُحِيلَ .

٢٨٥ - باب كراهة عودة الإنسان في هبة لم يُسلمها

إلى الموهوب له وفي هبة وهبها لولده وسلمها أو لم يسلمها
وكراهة شرائه شيئاً تصدق به من الذي تصدق عليه أو أخرجه عن زكاة
أو كفارة ونحوها ولا بأس بشرائه من شخص آخر قد انتقل إليه
١٦١٢ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الَّذِي يَعُودُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْئِهِ» متفق عليه .
وفي رواية : «مثل الذي يرجع في صدقته ، كمثل الكلب يقيء ، ثم يعود في قَيْئِهِ فَيَأْكُلُهُ» .

وفي رواية : «العائد في هبته كالعائد في قَيْئِهِ» .

١٦١٣ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَصَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ بِرُخْصٍ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : «لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدَرَاهِمٍ ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ» متفق عليه .

قوله : «حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» مَعْنَاهُ : تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَى بَعْضِ الْمُجَاهِدِينَ .

٢٨٦ - باب تأكيد تحريم مال اليتيم

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ النساء : ١٠ . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ الأنعام : ١٥٢ . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ، وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَلِخَوَائِكُمْ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ البقرة : ٢٢٠ .

١٦١٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ» قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ : «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسُّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ» متفق عليه .
«المُوبِقَاتُ» الْمُهْلِكَاتُ .

٢٨٧ - باب تغليظ تحريم الربا

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا، وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا، فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ، يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ البقرة : ٢٧٥ - ٢٧٨ .

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَكَثِيرَةٌ فِي الصَّحِيحِ مَشْهُورَةٌ، مِنْهَا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ السَّابِقُ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ .

١٦١٥ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ» رواه مسلم .

زاد الترمذي وغيره: «وَشَاهِدِيهِ، وَكَاتِبُهُ».

٢٨٨ - باب تحريم الرياء

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾
الْبَيْتَةِ: ٥. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تُبْطِلُوا صِدْقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَدَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ
النَّاسِ﴾ الْبَقَرَةُ: ٢٦٤. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يُرَآؤُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا
قَلِيلًا﴾ النِّسَاءُ: ١٤٢.

١٦١٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «أَنَا أَغْنِي الشُّرَكَاءَ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ
غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٦١٧ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ
الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ، فَأَتِيَ بِهِ، فَعَرَفَهُ نِعْمَتُهُ، فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ
فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ
يُقَالَ: جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ، فَسُجِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ.
وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأَتِيَ بِهِ، فَعَرَفَهُ نِعْمَةً فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا
عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ،
وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ
بِهِ، فَسُجِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَعْطَاهُ مِنْ
أَصْنَافِ الْمَالِ، فَأَتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَةً، فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا
تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ. قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ
فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُجِبَ عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي
النَّارِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

«جَرِيءٌ» بفتح الجيم وكسر الراء وبالمدة، أي: شجاع حاذق.

١٦١٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ نَاسًا قَالُوا لَهُ: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلَاطِينِنَا فَنَقُولُ لَهُمْ بِخِلَافِ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كُنَّا نَعُدُّ هَذَا نِفَاقًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رواه البخاري .

١٦١٩ - وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ يُرَآئِي يُرَآئِي اللَّهَ بِهِ» متفقٌ عليه .

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

«سَمِعَ» بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ، وَمَعْنَاهُ: أَظْهَرَ عَمَلَهُ لِلنَّاسِ رِيَاءً «سَمِعَ اللَّهُ بِهِ» أَيُّ: فَضَحَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَعْنَى: «مَنْ رَأَى» أَيُّ: مَنْ أَظْهَرَ لِلنَّاسِ الْعَمَلَ الصَّالِحَ لِيَعُظَّمَ عِنْدَهُمْ «رَأَى اللَّهُ بِهِ» أَيُّ: أَظْهَرَ سَرِيرَتَهُ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ.

١٦٢٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُتَنَغَى بِهِ وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يَعْنِي: رِيحَهَا. رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ . والأحاديثُ في الباب كثيرةٌ مشهورةٌ.

٢٨٩ - بَابُ مَا يَتَوَهَّمُ أَنَّهُ رِيَاءٌ وَلَيْسَ هُوَ رِيَاءٌ

١٦٢١ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ» رواه مسلم .

٢٩٠ - بَابُ تَحْرِيمِ النَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ

والأمرد الحسن لغير حاجة شرعية

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ النور: ٣٠ وَقَالَ

تعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ الإسراء: ٣٦.
وقال تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ غافر: ١٩. وقال
تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبَلِيزٌ صَادٍ﴾ الفجر: ١٤.

١٦٢٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ
نَصِيحُهُ مِنَ الزَّنى مُدْرِكُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ: الْعَيْنَانِ زَنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالْأَذْنَانِ زَنَاهُمَا
الاسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زَنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْيَدُ زَنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرَّجُلُ زَنَاهَا الْخُطَا،
وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ أَوْ يُكَذِّبُهُ.

متفق عليه . وهذا لفظ مسلم ، ورواية البخاري مختصرة .

١٦٢٣ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ
وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرَفَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدُّ، نَتَحَدَّثُ فِيهَا.
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قَالُوا: وَمَا
حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ
بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ» متفق عليه .

١٦٢٤ - وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ زَيْدِ بْنِ سَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا بِالْأَفْنِيَةِ
نَتَحَدَّثُ فِيهَا فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ عَلَيْنَا فَقَالَ: مَا لَكُمْ وَلِمَجَالِسِ
الصُّعْدَاتِ؟ اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الصُّعْدَاتِ فَقُلْنَا: إِنَّمَا قَعَدْنَا لَغَيْرِ مَا بَأْسَ، قَعَدْنَا
نَتَذَكَّرُ، وَنَتَحَدَّثُ. قَالَ: «إِمَّا لَا فَأَدُوا حَقَّهَا: غَضُّ الْبَصَرِ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَحُسْنُ
الْكَلَامِ» رواه مسلم .

«الصُّعْدَاتِ» بضم الصاد والعين، أي: الطَّرَفَاتُ.

١٦٢٥ - وَعَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَظَرِ الْفَجَاءَةِ
فَقَالَ: «اصْرِفْ بَصْرَكَ» رواه مسلم .

١٦٢٦ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ

مِيمُونَةَ، فَأَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أُمِرْنَا بِالْحِجَابِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اِحْتَجِبَا مِنْهُ» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ هُوَ أَعْمَى لَا يُبْصِرُنَا، وَلَا يَعْرِفُنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَفَعَمِيََا وَإِنْ أَنْتُمَا أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ؟!» رواه أبو داود والترمذي وقال: حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

١٦٢٧ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ» رواه مسلم .

٢٩١ - باب تحريم الخلوة بالأجنبية

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾
الأحزاب: ٥٣ .

١٦٢٨ - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالِدُخُولَ عَلَى النِّسَاءِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَفَرَأَيْتَ الْحَمُو؟ قَالَ: «الْحَمُو الْمَوْتُ» متفق عليه .

«الْحَمُو» قَرِيبُ الزَّوْجِ كَأَخِيهِ، وَابْنُ أَخِيهِ، وَابْنُ عَمِّهِ .

١٦٢٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَخْلُونُ أَحَدُكُمْ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» متفق عليه .

١٦٣٠ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ، مَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ، فَيَخُونُهُ فِيهِمْ إِلَّا وَقَفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَأْخُذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شَاءَ حَتَّى يَرْضَى» ثُمَّ التَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا ظَنُّكُمْ؟» رواه مسلم .

٢٩٢ - باب تحريم تشبه الرجال بالنساء

وتشبه النساء بالرجال في لباسٍ وحركة وغير ذلك

١٦٣١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ.

وفي رواية: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ. رواه البخاري.

١٦٣٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ. رواه أبو داود بإسناد صحيح.

١٦٣٣ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْمِنَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنْ رِيحَهَا لِيُوجِدُنَّ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا» رواه مسلم.

معنى «كاسيات» أي: من نعمته الله. «عاريات» من شكرها. وقيل: معناه: تستر بعض بدننها، وتكشف بعضه إظهاراً لجمالها ونحوه. وقيل: تلبس ثوباً رقيقاً يصف لون بدننها. ومعنى «مائلات» قيل: عن طاعة الله تعالى وما يلزمهن حفظه «مميلات»: أي: يعلمن غيرهن فعلهن المذموم، وقيل: مائلات يمشين متبخرات، مميلات لأكتافهن، وقيل: مائلات يمشطن المشطة الميلاء: وهي مشطة البغايا. و«مميلات»: يمشطن غيرهن تلك المشطة. «رؤوسهن كَأَسْمِنَةِ الْبُخْتِ» أي: يكبرنّها ويعظمنها بلف عمامة أو عصاية أو نحوه.

٢٩٣ - باب النهي عن التشبه بالشیطان والكفار

١٦٣٤ - عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَأْكُلُوا

بِالشَّمَالِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ» رواه مسلم .

١٦٣٥ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا. فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِهَا» رواه مسلم .

١٦٣٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ» متفق عليه .

المُرَادُ: خَضَابُ شَعْرِ اللَّحْيَةِ وَالرَّأْسِ الْأَبْيَضِ بِصُفْرَةٍ أَوْ حُمْرَةٍ، وَأَمَّا السَّوَادُ، فَمَنْهِيٌّ عَنْهُ كَمَا سَنَذْكُرُ فِي الْبَابِ بَعْدَهُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

٢٩٤ - بَابُ نَهْيِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ عَنْ خَضَابِ شَعْرِهِمَا بِسَوَادٍ

١٦٣٧ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ بِأَبِي قُحَافَةَ وَالِدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ وَرَأْسُهُ وَلَحِيَّتُهُ كَالثَّغَامَةِ بَيَاضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَيِّرُوا هَذَا وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ» رواه مسلم .

٢٩٥ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْقَزَعِ

وهو حلق بعض الرأس دون بعض

وإباحة حلقه كله للرجل دون المرأة

١٦٣٨ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقَزَعِ . متفق عليه .

١٦٣٩ - وَعَنْهُ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَبِيًّا قَدْ حُلِقَ بَعْضُ شَعْرِ رَأْسِهِ وَتَرِكَ بَعْضُهُ، فَنَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: «احْلِقُوهُ كُلَّهُ، أَوْ اتْرُكُوهُ كُلَّهُ» .

رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ على شرطِ البخاري ومُسلم .

١٦٤٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَهَلَ آلَ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَنَاهُمْ فَقَالَ: «لَا تَبْكُوا عَلَى أَخِي بَعْدَ الْيَوْمِ». ثُمَّ قَالَ: «ادْعُوا لِي بَنِي أَخِي» فَجِيءَ بِنَا كَأَنَّا أَفْرُخُ فَقَالَ: «ادْعُوا لِي الْحَلَّاقَ» فَأَمَرَهُ، فَحَلَّقَ رُؤُسَنَا. رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.

١٦٤١ - وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَحْلِقَ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا. رواه النسائي.

٢٩٦ - باب تحريم وصل الشعر والوشم

والوشم وهو تحديد الأسنان

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا وَلَا ضِلَّتْهُمْ وَلَا مَنِيتُّهُمْ وَلَا أَمْرُهُمْ فُلَيْتُكُنْ أَذَانُ الْأَنْعَامِ وَلَا مِرَّتُهُمْ فَلْيَغْيِرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ الآية النساء: ١١٧، ١١٩.

١٦٤٢ - وَعَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا الْحَصْبَةُ، فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا، وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا، أَفَأَصِلُ فِيهِ؟ فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ» متفقٌ عليه.

وفي رواية: «الوَاصِلَةُ، وَالْمُسْتَوْصِلَةُ».

قَوْلُهَا: «فَتَمَرَّقَ» هو بالراء، ومعناه: انتثر وسقط. وَالْوَاصِلَةُ: الَّتِي تَصِلُ شَعْرَهَا، أَوْ شَعَرَ غَيْرِهَا بِشَعْرِ آخَرَ. «وَالْمَوْصُولَةُ»: الَّتِي يُوَصَّلُ شَعْرُهَا. «وَالْمُسْتَوْصِلَةُ»: الَّتِي تَسْأَلُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ لَهَا.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نَحْوَهُ، متفقٌ عليه.

١٦٤٣ - وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَامَ حَجِّ

عَلَى الْمَنْبَرِ وَتَنَاولَ قُصَّةً مِنْ شَعْرِ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيٍّ فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ
أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ. وَيَقُولُ: «إِنَّمَا هَلَكَتْ
بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ» متفقٌ عليه .

١٦٤٤ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ اللَّهَ ﷻ لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ،
وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ. متفقٌ عليه .

١٦٤٥ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ
وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَمَصِّصَاتِ، وَالْمُتَقَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيَّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ! فَقَالَتْ
لَهُ امْرَأَةٌ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي كِتَابِ
اللَّهِ؟ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾
الحشر: ٧ متفقٌ عليه .

«الْمُتَقَلِّجَةُ»: هِيَ الَّتِي تَبْرُدُ مِنْ أَسْنَانِهَا لِيَتَبَاعَدَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ قَلِيلًا،
وَتُحَسِّنُهَا وَهُوَ الْوُشْرُ، وَالنَّامِصَةُ: هِيَ تَأْخُذُ مِنْ شَعْرِ حَاجِبٍ غَيْرِهَا، وَتُرَقِّقُهُ لِيَصِيرَ
حَسَنًا، وَالْمُتَمَصِّصَةُ: الَّتِي تَأْمُرُ مَنْ يَفْعَلُ بِهَا ذَلِكَ.

٢٩٧ - بَابُ النَّهْيِ عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ

من اللحية والرأس وغيرهما

وعن نتف الأُمرء شعر لحيته عند أول طلوعه

١٦٤٦ - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ قَالَ: «لَا تَنْتِفُوا الشَّيْبَ، فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» حديث حسن، رواه أبو
داود، والتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٦٤٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَمِلَ
عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» رواه مسلم .

٢٩٨ - باب كراهة الاستنجاء باليمين

ومسّ الفرج باليمين من غير عذر

١٦٤٨ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَأْخُذَنَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَسْتَنْجِ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ». متفقٌ عليه . وفي البابِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ.

٢٩٩ - باب كراهة المشي في نعلٍ واحدةٍ أو خفٍّ واحد

لغير عذر وكراهة لبس النعل والخف قائماً لغير عذر

١٦٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْشِ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيَنْعَلَهُمَا جَمِيعاً، أَوْ لِيُخْلَعَهُمَا جَمِيعاً». وفي رواية: «أَوْ لِيُخْفِيَهُمَا جَمِيعاً» متفقٌ عليه .

١٦٥٠ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلٍ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَمْشِ فِي الْأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَهَا» رواه مسلم .

١٦٥١ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَّعِلَ الرَّجُلُ قَائِماً.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ .

٣٠٠ - باب النهي عن ترك النار في البيت

عند النوم ونحوه سواء كانت في سراج أو غيره

١٦٥٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ» متفقٌ عليه .

١٦٥٣ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَأْنِهِمْ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عَدُوُّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ، فَأَطْفِئُوهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١٦٥٤ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، وَأَغْلِقُوا الْبَابَ، وَأَطْفِئُوا السَّرَاجَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحِلُّ سِقَاءَ، وَلَا يَفْتَحُ بَابًا، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْزُضَ عَلَى إِنَائِهِ عُدَا، وَيَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ، فَلْيَفْعَلْ، فَإِنَّ الْفَوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ» رواه مسلم .

«الْفَوَيْسِقَةُ»: الفأرة، و«تُضْرِمُ»: تُحْرِقُ.

٣٠١ - باب النهي عن التكلف

وهو فعل وقول ما لا مصلحة فيه بمشقة

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ

ص: ٨٦ .

١٦٥٥ - وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نُهِينَا عَنِ التَّكْلِيفِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

١٦٥٦ - وَعَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ عَلِمَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لَا تَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ رواه البخاري .

٣٠٢ - باب تحريم النياحة على الميت

ولطم الخد وشق الجيب

ونتف الشعر وحلقه، والدعاء بالويل والشبور

١٦٥٧ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ».

وفي رواية: «مَا نِيحَ عَلَيْهِ» متفق عليه .

١٦٥٨ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» متفق عليه .

١٦٥٩ - وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: وَجِعَ أَبُو مُوسَى، فغُشِيَ عَلَيْهِ، وَرَأْسُهُ فِي حِجْرِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ، فَأَقْبَلَتْ تَصِيحُ بِرْتَةٍ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ، قَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِيءٌ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ، وَالْحَالِقَةِ، وَالشَّاقَةِ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

«الصَّالِقَةُ»: الَّتِي تَرْفَعُ صَوْتَهَا بِالنِّيَاحَةِ وَالنَّدْبِ «وَالْحَالِقَةُ»: الَّتِي تَحْلِقُ رَأْسَهَا عِنْدَ الْمُصِيبَةِ . «وَالشَّاقَةُ»: الَّتِي تَشُقُّ ثَوْبَهَا .

١٦٦٠ - وَعَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» متفق عليه .

١٦٦١ - وَعَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ نُسَيْبَةَ - بِضَمِّ النُّونِ وَفَتْحِهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَنْ لَا نَنُوحَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١٦٦٢ - وَعَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أُغْمِيَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَجَعَلْتُ أُخْتَهُ تَبْكِي، وَتَقُولُ: وَاجِبَلَاهُ، وَاكْذَا، وَاكْذَا: تُعَدِّدُ عَلَيْهِ . فَقَالَ حِينَ أَفَاقَ: مَا قُلْتَ شَيْئًا إِلَّا قِيلَ لِي: أَنْتَ كَذَلِكَ؟! رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

١٦٦٣ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَكْوَى، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، وَجَدَهُ فِي غَشِيَةٍ فَقَالَ: «أَقْضَى؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمُ بُكَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بَكَوْا، قَالَ: أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِذَمْعِ الْعَيْنِ، وَلَا يَحْزِنُ الْقَلْبَ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهِذَا» وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ «أَوْ يَرْحَمُ» متفق عليه .

١٦٦٤ - وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ» رواه مسلم .

١٦٦٥ - وَعَنْ أَبِي سَيْدٍ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ التَّائِبِيِّ عَنِ امْرَأَةٍ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ قَالَتْ: كَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الْمَعْرُوفِ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ لَا نَعْصِيَهُ فِيهِ: أَنْ لَا نَخْمِشَ وَجْهًا، وَلَا نَدْعُو وَيْلًا، وَلَا نَشُقَّ جَبِيًّا، وَأَنْ لَا نَنْتَرِ شَعْرًا. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ .

١٦٦٦ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ بِأَكْبِهِمْ، فَيَقُولُ: وَاجِبَلَاهُ، وَاسَيِّدَاهُ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ إِلَّا وَكَّلَ بِهِ مَلَكَانِ يَلْهَزَانِهِ: أَهْكَذَا كُنْتُ؟» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ. «اللَّهُزُّ»: الدَّفْعُ بِجُمْعِ الْيَدِ فِي الصَّدْرِ.

١٦٦٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِثْنَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنَّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ» رواه مسلم .

٣٠٣ - باب النهي عن إتيان الكهّان والمنجمين

والعرّاف وأصحاب الرمل والطوارق بالحصى وبالشعير ونحو ذلك

١٦٦٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَسُ عَنِ الْكُهَّانِ، فَقَالَ: «لَيْسُوا بِشَيْءٍ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا بِشَيْءٍ، فَيَكُونُ حَقًّا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطُفُهَا الْجَنِيُّ. فَيَقْرُأُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ، فَيَخْلُطُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وفي روايةٍ للبخاري عن عائشة رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانِ - وَهُوَ السَّحَابُ - فَتَذْكُرُ الْأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ، فَيَسْتَرْقُ الشَّيْطَانُ السَّمْعَ، فَيَسْمَعُهُ، فَيُوجِّهِهُ إِلَى الْكُهَّانِ، فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ».

قوله: «فَيَقْرُأُهَا» هو بفتح الياء، وضم القاف والراء: أي: يُلقِيهَا. «وَالْعَنَانُ» بفتح العين.

١٦٦٩ - وَعَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُيَيْدٍ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٦٧٠ - وَعَنْ قَبِيصَةَ بِنِ الْمُخَارِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْعِيَافَةُ، وَالطَّيْرَةُ، وَالطَّرْقُ، مِنَ الْجِبْتِ».

رواه أبو داود بإسنادٍ حسن، وقال: الطَّرْقُ، هُوَ الزَّجْرُ، أَي: زَجْرُ الطَّيْرِ، هُوَ أَنْ يَتَيَّمَنَ أَوْ يَتَشَاءَمَ بِطَيْرَانِهِ، فَإِنْ طَارَ إِلَى جَهَةِ الْيَمِينِ، تَيَّمَنَ، وَإِنْ طَارَ إِلَى جَهَةِ الْيَسَارِ تَشَاءَمَ: قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «وَالْعِيَافَةُ» الْخَطُّ.

قال الجوهري في «الصَّحاح»: الْجِبْتُ كَلِمَةٌ تَقَعُ عَلَى الصَّنَمِ وَالْكَاهِنِ وَالسَّاحِرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

١٦٧١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اقْتَبَسَ عِلْماً مِنَ النُّجُومِ، اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحَرِ زَادَ مَا زَادَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

١٦٧٢ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْإِسْلَامِ، وَإِنَّ رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُهَّانَ؟ قَالَ: «فَلَا تَأْتِيهِمْ» قُلْتُ: وَمِمَّا رِجَالٌ يَتَطَيَّرُونَ؟ قَالَ: ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ، فَلَا يَصُدُّهُمْ» قُلْتُ: وَمِمَّا رِجَالٌ يَخْطُونَ؟ قَالَ: «كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ، فَمَنْ وَافَقَ خَطُّهُ، فَذَلِكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٦٧٣ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ».

٣٠٤ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّطْيِيرِ

فيه الأحاديث السابقة في الباب قبله.

١٦٧٤ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا طِيْرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْقَالَ» قَالُوا: وَمَا الْقَالَ؟ قَالَ: «كَلِمَةُ طَيِّبَةٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٦٧٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا طِيْرَةَ، وَإِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٦٧٦ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَتَطَيَّرُ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

١٦٧٧ - وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَحْسَنُهَا الْقَالَ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُلْ:

اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

٣٠٥ - باب تحريم تصوير الحيوان في بساط

أو حجر أو ثوب أو درهم أو مخدة أو دينار أو وسادة وغير ذلك
وتحريم اتخاذ الصورة في حائط وستر وعمامة وثوب ونحوها
والأمر بإتلاف الصور

١٦٧٨ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ» متفق عليه .

١٦٧٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لِي بِقَرَامٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، تَلَوَّنَ وَجْهَهُ، وَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ» قَالَتْ: فَقَطَعْنَاهُ، فَجَعَلْنَا مِنْهُ وِسَادَةً أَوْ وِسَادَتَيْنِ. متفق عليه .

«الْقِرَامُ» بكسر القاف، هُوَ: السُّتْرُ. «وَالسَّهْوَةُ» يَفْتَحُ السَّيْنِ الْمُهِمَلَةِ وَهِيَ: الصِّفَةُ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ الْبَيْتِ، وَقِيلَ: هِيَ الطَّاقُ النَّافِذُ فِي الْحَائِطِ.

١٦٨٠ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ فَيُعَذَّبُ فِي جَهَنَّمَ» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَإِنْ كُنْتُ لَا بَدْءَ فَاعِلًا، فَاصْنَعِ الشَّجَرِ وَمَا لَا رُوحَ فِيهِ. متفق عليه .

١٦٨١ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا، كُلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ» متفق عليه .

١٦٨٢ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ» متفق عليه .

١٦٨٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي! فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً» متفقٌ عليه .

١٦٨٤ - وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ» متفقٌ عليه .

١٦٨٥ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: وَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيلَ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَرَأَتْ عَلَيْهِ حَتَّى اشْتَدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ فَلَقِيَهُ جَبْرِيلُ فَشَكَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ. رواه البخاري .

«رَأَتْ»: أَبْطَأَ، وهو بالثاء المثلثة .

١٦٨٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: وَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَاعَةٍ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ وَلَمْ يَأْتِهِ! قَالَتْ: وَكَانَ بِيَدِهِ عَصَا، فَطَرَحَهَا مِنْ يَدِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «مَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَا رُسُلُهُ» ثُمَّ التَفَتَ، فَإِذَا جَرُّو كَلْبٌ تَحْتَ سَرِيرِهِ. فَقَالَ: «مَتَى دَخَلَ هَذَا الْكَلْبُ؟» فَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ بِهِ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، فَجَاءَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَدْتَنِي، فَجَلَسْتُ لَكَ وَلَمْ تَأْتِنِي» فَقَالَ: مَنْعَنِي الْكَلْبُ الَّذِي كَانَ فِي بَيْتِكَ، إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ» رواه مسلم .

١٦٨٧ - وَعَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ حَيَّانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْ لَا تَدْعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ. رواه مُسْلِمٌ .

٣٠٦ - باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد

أو ماشية أو زرع

١٦٨٨ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ

اَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قَيْرَاطَانٍ متفقٌ عليه .

وفي رواية: «قَيْرَاطٌ».

١٦٨٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قَيْرَاطٌ إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ» متفقٌ عليه

وفي رواية لمسلم: «مَنْ اَقْتَنَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ، وَلَا مَاشِيَةٍ وَلَا أَرْضٍ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قَيْرَاطَانِ كُلَّ يَوْمٍ».

٣٠٧ - باب كراهة تعليق الجرس في البعير

وغیره من الدواب

وكراهية استصحاب الكلب والجرس في السفر

١٦٩٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رَفَقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ» رواه مسلم.

١٦٩١ - وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٣٠٨ - باب كراهة ركوب الجلالة

وهي البعير أو الناقة التي تأكل العذرة

فإن أكلت علفاً طاهراً فطاب لحمها زالت الكراهة

١٦٩٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَلَّالَةِ فِي الْإِبِلِ أَنْ يُرَكَبَ عَلَيْهَا. رواه أبو داود بإسناد صحيح.

٣٠٩ - باب النهي عن البصاق في المسجد

والأمر بإزالته منه إذا وجد فيه

والأمر بتنزيه المسجد عن الأقدار

١٦٩٣ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْبُصَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا». متفقٌ عليه .

والمُرَادُ بِدَفْنِهَا إِذَا كَانَ الْمَسْجِدُ تُرَابًا أَوْ رَمْلًا وَنَحْوَهُ، فَيُؤَارِيهَا تَحْتَ تُرَابِهِ . قَالَ أَبُو الْمُحَاسِنِ الرُّومَانِيُّ مِنْ أَصْحَابِنَا فِي كِتَابِهِ «الْبَحْر» وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِدَفْنِهَا إِخْرَاجُهَا مِنَ الْمَسْجِدِ، أَمَّا إِذَا كَانَ الْمَسْجِدُ مُبْلَطًا أَوْ مَجْصَصًا، فَذَلِكَهَا عَلَيْهِ بِمَدَاسِهِ أَوْ بَغِيرِهِ كَمَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْجُهَّالِ، فَلَيْسَ ذَلِكَ بِدَفْنٍ، بَلْ زِيَادَةٌ فِي الْخَطِيئَةِ وَتَكْثِيرٌ لِلْقَذَرِ فِي الْمَسْجِدِ، وَعَلَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ أَنْ يَمْسَحَهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِتُوبِهِ أَوْ يَبِيدِهِ أَوْ غَيْرِهِ أَوْ يَغْسِلَهُ .

١٦٩٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ مُخَاطًا، أَوْ بُزَاقًا، أَوْ نَخَامَةً، فَجَعَلَهُ . متفقٌ عليه .

١٦٩٥ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَذَرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ» أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . رواه مسلم .

٣١٠ - باب كراهة الخصومة في المسجد

ورفع الصوت فيه ونشد الضالة والبيع

والشراء والإجارة ونحوها من المعاملات

١٦٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١٦٩٧ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَتَّاعُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ ضَالَّةً فَقُولُوا: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ».

رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

١٦٩٨ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَخْمَرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا وَجَدْتُ، إِنَّمَا بُنِيتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيتَ لَهُ» رواه مسلم.

١٦٩٩ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنْ تُشَدَّ فِيهِ ضَالَّةٌ، أَوْ يُنْشَدَ فِيهِ شِعْرٌ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٧٠٠ - وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَبَنِي رَجُلٌ، فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: اذْهَبْ فَاتِّبِنِي بِهَذَيْنِ، فَجِئْتُهُ بِهِمَا، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَنْتُمَا؟ فَقَالَا: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ، لَأَوْجَعْتُكُمَا، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٣١١ - بَابُ نَهْيٍ مِنْ أَكْلِ ثَوْبًا أَوْ بَصَلًا

أَوْ كُرَاتًا أَوْ غَيْرَهُ مِمَّا لَهُ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ عَنْ دُخُولِ الْمَسْجِدِ
قَبْلَ زَوَالِ رَائِحَتِهِ إِلَّا لَظَرُورَةٍ

١٧٠١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يَعْنِي الثَّوْمَ - فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا» متفقٌ عليه.
وفي رواية لمسلم: «مَسَاجِدُنَا».

١٧٠٢ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَا يَقْرَبُنَا، وَلَا يُصَلِّيَنَّ مَعَنَا» متفقٌ عليه.

١٧٠٣ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا، أَوْ فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا» متفقٌ عليه.

وفي رواية لمسلم: «مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ، وَالْثُومَ، وَالْكُرَّاثَ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ».

١٧٠٤ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ مَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ: الْبَصَلَ، وَالْثُومَ. لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمَرَ بِهِ، فَأَخْرَجَ إِلَى الْبَقِيعِ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا، فَلْيَمِئْتُهُمَا طَبَخًا. رواه مسلم.

٣١٢ - باب كراهة الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب

لأنه يجلب النوم فيفوت استماع الخطبة ويخاف انتقاض الوضوء

١٧٠٥ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنِ الْجَبْوَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ. رواه أبو داود، والترمذي وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٣١٣ - باب نهى من دخل عليه عشر ذي الحجة

وأراد أن يضحى عن أخذ شيء من شعره أو أظفاره حتى يضحى

١٧٠٦ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ دَبْحٌ يَذْبَحُهُ، فَإِذَا أَهْلُ هِلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضْحِيَ» رواه مسلم.

٣١٤ - باب النهي عن الحلف بمخلوق

كالنبي والكعبة والملائكة والسماء والآباء
والحياة والروح والرأس ونعمة السلطان وتربة فلان
والأمانة، وهي من أشدها نهياً

١٧٠٧ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفاً، فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ، أَوْ لِيَصْمُتْ» متفق عليه .

وفي رواية في الصحيح «فَمَنْ كَانَ حَالِفاً فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ أَوْ لِيَسْكُتْ» .

١٧٠٨ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِي، وَلَا بِآبَائِكُمْ» . رواه مسلم .

«الطَّوَاغِي»: جَمْعُ طَاغِيَةٍ، وَهِيَ الْأَصْنَامُ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «هَذِهِ طَاغِيَةٌ دَوْسٍ»: أَيُّ: صَنَمُهُمْ وَمَعْبُودُهُمْ . وَرَوِيَ فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ: «بِالطَّوَاغِيَتِ» جَمْعُ طَاغُوتٍ، وَهُوَ الشَّيْطَانُ وَالْبَصْنَمُ .

١٧٠٩ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ، فَلَيْسَ مِنَّا» .

حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

١٧١٠ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ، فَقَالَ: إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ كَانَ كَاذِباً، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَإِنْ كَانَ صَادِقاً، فَلَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِماً» . رواه أبو داود .

١٧١١ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: لَا وَالْكَعْبَةِ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَا تَحْلِفْ بِغَيْرِ اللَّهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ، فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» رواه الترمذي وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَفَسَّرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ قَوْلَهُ: «كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» عَلَى التَّغْلِيظِ، كَمَا رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الرِّيَاءُ شِرْكٌ» .

٣١٥ - باب تغليظ اليمين الكاذبة عمداً

١٧١٢ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى مَالٍ أَمْرِيٍّ بِغَيْرِ حَقِّهِ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا» آل عمران: ٧٧ إلى آخِرِ آيَةِ: مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١٧١٣ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ إِيَّاسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْحَارِثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ. وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئاً يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَأِنْ كَانَ قَضِيئاً مِنْ أَرَاكِ» رواه مُسْلِمٌ .

١٧١٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكِبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ» رواه البخاري .

وفي رواية: أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْكِبَائِرُ؟ قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ» قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْيَمِينُ الْغَمُوسُ» قُلْتُ: وَمَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ؟ قَالَ: «الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ» يَعْنِي بِيَمِينٍ هُوَ فِيهَا كَاذِبٌ.

٣١٦ - باب ندب من حلف على يمينٍ فرأى غيرها خيراً منها

أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ الْمَحْلُوفَ عَلَيْهِ ثُمَّ يَكْفُرَ عَنْ يَمِينِهِ

١٧١٥ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَأَتَيْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ،

وَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ» متفقٌ عليه .

١٧١٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» رواه مسلم

١٧١٧ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، ثُمَّ أَرَى خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي، وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» متفقٌ عليه .

١٧١٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَلْجَأَ أَحَدُكُمْ فِي يَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ أَثَمٌ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ» متفقٌ عليه .

قوله: «يَلْجَأُ» بِفَتْحِ اللَّامِ، وَتَشْدِيدِ الْجِيمِ: أَيِ يَتِمَادَى فِيهَا، وَلَا يُكْفَرُ، وَقوله: «أَثَمٌ» هُوَ بِالنَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، أَيِ: أَكْثَرُ إِثْمًا.

٣١٧ - باب العفو عن لغو اليمين

وأنه لا كفارة فيه، وهو ما يجري على اللسان بغير قصد اليمين
كقوله على العادة: لا والله، وبلى والله، ونحو ذلك

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ المائدة: ٨٩.

١٧١٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ فِي قَوْلِ الرَّجُلِ: لَا وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهِ. رواه البخاري .

٣١٨ - باب كراهة الحلف في البيع وان كان صادقاً

١٧٢٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلْفُ لِلسُّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ» متفقٌ عليه .

١٧٢١ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ، فَإِنَّهُ يُنْفَقُ ثُمَّ يَمْحَقُ» رواه مسلم .

٣١٩ - باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله غير الجنة

وكراهة منع من سأل بالله تعالى وتشفع به

١٧٢٢ - عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُسَالُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ» رواه أبو داود .

١٧٢٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ، فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ، فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ، فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ، فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ رواه أبو داود، والنسائي بأسانيد الصحيحين .

٣٢٠ - باب تحريم قول شاهنشاه

للسلطان وغيره

لأن معناه ملك الملوك، ولا يوصف بذلك غير الله سبحانه وتعالى

١٧٢٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكُ الْأَمْلاَكِ» متفقٌ عليه .
قال سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ «مَلِكُ الْأَمْلاَكِ» مِثْلُ شَاهِنْشَاهٍ .

٣٢١ - باب النهي عن مخاطبة الفاسق

والمبتدع ونحوهما بسيد ونحوه

١٧٢٥ - عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيْدًا، فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيْدًا، فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ .

٣٢٢ - باب كراهة سب الحمى

١٧٢٦ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ، أَوْ أُمِّ الْمُسَيْبِ فَقَالَ: «مَالِكِ يَا أُمَّ السَّائِبِ - أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيْبِ - تُزْفِرِينَ؟» قَالَتْ: الْحُمَّى لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا، فَقَالَ: «لَا تُسَبِّي الْحُمَّى، فَإِنَّهَا تَذْهَبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ، كَمَا يَذْهَبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ» رواه مسلم .

«تُزْفِرِينَ» أي: تَتَحَرَّكِينَ حَرَكَةَ سَرِيعَةٍ، وَمَعْنَاهُ: تَرْتَعِدُ، وَهُوَ بَضْمُ النَّاءِ وبالزاي المكسرة، والفاء المكسرة، ورُوي أيضاً بالراء المكسرة والقافين .

٣٢٣ - باب النهي عن سب الرياح وبيان ما يقال عند هبوبها

١٧٢٧ - عَنْ أَبِي الْمُنْذِرِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أَمَرْتَ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أَمَرْتَ بِهِ» رواه الترمذي وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

١٧٢٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تَسُبُّوهَا، وَسَلُّوا اللَّهَ خَيْرَهَا، وَاسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا» رواه أبو داود بإسنادٍ حسنٍ .

قوله ﷺ: «مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» هو بفتح الراء: أي: رَحْمَتِهِ بِعِبَادِهِ .

١٧٢٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ» رواه مسلم .

٣٢٤ - باب كراهة سبِّ الديك

١٧٣٠ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الدِّيكَ، فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح .

٣٢٥ - باب النهي عن قول الإنسان: مُطِرْنَا بِنُوءِ كَذَا

١٧٣١ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالحُدَيْبِيَّةِ فِي إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي، وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكُوكَبِ» متفقٌ عليه .
وَالسَّمَاءُ هُنَا: الْمَطَرُ.

٣٢٦ - باب تحريم قوله لمسلم: يا كافر

١٧٣٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا، فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ» متفقٌ عليه .

١٧٣٣ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ» متفقٌ عليه .
«حَارَ»: رَجَعَ .

٣٢٧ - باب النهي عن الفحش وبذاء اللسان

١٧٣٤ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلَا اللَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِيٍّ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

١٧٣٥ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ، وَمَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٣٢٨ - باب كراهة التعكير في الكلام

والتشديق فيه وتكلف الفصاحة

واستعمال وحشي اللغة ودقائق الإعراب في مخاطبة العوام ونحوهم

١٧٣٦ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قَالَهَا ثَلَاثًا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

«الْمُتَنَطِّعُونَ»: الْمُبَالِغُونَ فِي الْأُمُورِ.

١٧٣٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَقْرَةُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٧٣٨ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنْ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ، وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الشَّرَّارُونَ، وَالْمُتَشَدِّقُونَ، وَالْمُتَفَيِّهُونَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن، وقد سبق شرحه في باب حسن الخلق.

٣٢٩ - باب كراهة قوله : خبثت نفسي

١٧٣٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خُبِثْتُ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَقِستُ نَفْسِي» متفقٌ عليه .

قال العلماء: معنى خُبِثْتُ غَثْتُ، وهو معنى «لَقِستُ» ولكن كره لفظ الخُبِثُ .

٣٣٠ - باب كراهة تسمية العنب كرمًا

١٧٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرَمَ، فَإِنَّ الْكَرَمَ الْمُسْلِمُ» متفقٌ عليه . وهذا لفظ مسلم .

وفي رواية: «فإنما الكرم قلب المؤمن» وفي رواية للبخاري ومسلم: «يقولون الكرم، إنما الكرم قلب المؤمن» .

١٧٤٩ - وَعَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: الْكَرَمُ، وَلَكِنْ قُولُوا: الْعِنَبُ، وَالْحَبَلَةُ» رواه مسلم .

«الْحَبَلَةُ» بفتح الحاء والباء، ويقال أيضاً بإسكان الباء .

٣٣١ - باب النهي عن وصف محاسن المرأة لرجل

إلا أن يحتاج إلى ذلك لغرض شرعي كنكاحها ونحوه

١٧٤٢ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُبَايِسِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، فَتَصِفَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا» متفقٌ عليه .

٣٣٢ - باب كراهة قول الإنسان : اللهم اغفر لي إن شئت

بل يجزم بالطلب

١٧٤٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ

أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ». متفق عليه .

وفي رواية لمسلم: «وَلَكِنْ لِيَعْزِمَ، وَلِيَعْظِمَ الرُّغْبَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ».

١٧٤٤ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ، فَلْيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، وَلَا يَقُولَنَّ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ، فَأَعْطِنِي، فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ» متفق عليه .

٣٣٣ - باب كراهة قول: ما شاء الله وشاء فلان

١٧٤٥ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ» رواه أبو داود بإسناد صحيح .

٣٣٤ - باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة

والمراد به الحديث الذي يكون مُبَاحاً في غير هذا الوقت، وفعله وتركه سواء، فَأَمَّا الْحَدِيثُ الْمَحْرُمُ أَوِ الْمَكْرُوهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْوَقْتِ، فَهُوَ فِي هَذَا الْوَقْتِ أَشَدُّ تَحْرِيمًا وَكَرَاهَةً وَأَمَّا الْحَدِيثُ فِي الْخَيْرِ كَمَذَا كَرَّةِ الْعِلْمِ وَحِكَايَاتِ الصَّالِحِينَ، وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَالْحَدِيثُ مَعَ الضَّعِيفِ، وَمَعَ طَالِبِ حَاجَةٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَلَا كَرَاهَةَ فِيهِ، بَلْ هُوَ مُسْتَحَبٌّ، وَكَذَا الْحَدِيثُ لِعُذْرٍ وَعَارِضٍ لَا كَرَاهَةَ فِيهِ، وَقَدْ تَظَاهَرَتِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ عَلَى كُلِّ مَا ذَكَرْتُهُ.

١٧٤٦ - عَنْ أَبِي بَرزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَالْحَدِيثِ بَعْدَهَا. متفق عليه .

١٧٤٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعِشَاءُ فِي آخِرِ

حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ: «أَرَأَيْتُكُمْ لَيْلَتُكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ الْيَوْمَ أَحَدٌ» متفق عليه .

١٧٤٨ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُمْ انْتَبَرُوا النَّبِيَّ ﷺ، فَجَاءَهُمْ قَرِيباً مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ فَصَلَّى بِهِمْ، يَعْنِي الْعِشَاءَ، قَالَ: ثُمَّ خَطَبَنَا فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا، ثُمَّ رَقَدُوا، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَبَرْتُمْ الصَّلَاةَ» رواه البخاري .

٣٣٥ - باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها

إذا دعاها ولم يكن لها عذر شرعي

١٧٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ، فَبَاتَ غَضَبَانِ عَلَيْهَا، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ» متفق عليه .

وفي رواية: حَتَّى «تَرْجَعَ» .

٣٣٦ - باب تحريم صوم المرأة وزوجها حاضر إلا بإذنه

١٧٥٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَجِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ» متفق عليه .

٣٣٧ - باب تحريم رفع المأموم رأسه من الركوع

أو السجود قبل الإمام

١٧٥١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَمَّا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ جِمَارٍ! أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ جِمَارٍ» متفق عليه .

٣٣٨ - باب كراهة وضع اليد على الخاصرة في الصلاة

١٧٥٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نُهِيَ عَنِ الْخَضْرِ فِي الصَّلَاةِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٣٣٩ - باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام

ونفسه تنوق إليه

أو مع مدافعة الأخبثين: وهما البول والغائط

١٧٥٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ طَعَامٍ، وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٣٤٠ - باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

١٧٥٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ» فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: «لَيْتَنَّهُنَّ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ لَتُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٣٤١ - باب كراهة الالتفات في الصلاة لغير عذر

١٧٥٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: «هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

١٧٥٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكَ وَالْإِلْتِفَاتَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ الْإِلْتِفَاتَ فِي الصَّلَاةِ هَلَكَةٌ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ، فَفِي التَّطَوُّعِ لَا فِي الْفَرِيضَةِ».

رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٣٤٢ - باب النهي عن الصلاة إلى القبور

١٧٥٧ - عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ كَنَازِ بْنِ الْحَصَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا» رواه مسلم .

٣٤٣ - باب تحريم المرور بين يدي المصلي

١٧٥٨ - عَنْ أَبِي الْجُهَيْمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ» قَالَ الرَّاوي: لَا أَذْرِي قَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ سَنَةً. متفق عليه .

٣٤٤ - باب كراهة شروع المأموم في نافلة

بعد شروع المؤذن في إقامة الصلاة سواء كانت النافلة
سنة تلك الصلاة أو غيرها

١٧٥٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ» رواه مسلم .

٣٤٥ - باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام

أو ليلته بصلاة من بين الليالي

١٧٦٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَخْصُوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلَا تَخْصُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ» رواه مسلم .

١٧٦١ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ» متفق عليه .

١٧٦٢ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنْهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٧٦٣ - وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: «أَصُمْتَ أَمْسِ؟» قَالَتْ: لَا، قَالَ: «تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟» قَالَتْ: لَا، قَالَ: «فَأَفْطِرِي» رواه البخاري.

٣٤٦ - باب تحريم الوصال في الصوم

وهو أن يصوم يومين أو أكثر، ولا يأكل ولا يشرب بينهما

١٧٦٤ - عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٧٦٥ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ. قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ بِمِثْلِكُمْ، إِنِّي أُطْعِمُ وَأُسْقِي» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَهَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ.

٣٤٧ - باب تحريم الجلوس على قبر

١٧٦٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ، فَتَحْرِقَ ثِيَابَهُ، فَتَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ» رواه مسلم؛

٣٤٨ - باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه

- عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ، وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يُنْبَى عَلَيْهِ. رواه مسلم.

٣٤٩ - باب تغليظ تحريم إباق العبد من سيده

١٧٦٨ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا

عَبْدُ أَتَقَى، فَقَدْ بَرَّتَ مِنْهُ الذُّمَّةُ». رواه مسلم .

١٧٦٩ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا أَتَقَى الْعَبْدُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ» رواه مسلم .
وفي رِوَايَةٍ: «فَقَدْ كَفَر».

٣٥٠ - باب تحريم الشفاعة في الحدود

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ النور: ٢ .

١٧٧٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا الرَّسُولَ ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى؟» ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِيمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا». متفق عليه .

وفي رِوَايَةٍ «فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» فَقَالَ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟» قَالَ أُسَامَةُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ، فَقُطِعَتْ يَدُهَا .

٣٥١ - باب النهي عن التغوط في طريق الناس

وظَلَّهِمْ وَمَوَارِدَ الْمَاءِ وَنَحْوَهَا

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ الأحزاب: ٥٨ .

١٧٧١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا

الْأَعْيُنِ، قَالُوا: وَمَا اللَّاعِنَانِ؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ فِي ظِلِّهِمْ» رواه مسلم .

٣٥٢ - باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد

١٧٧٢ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُيَالَ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ . رواه مسلم .

٣٥٣ - بابُ كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده

على بعض في الهبة

١٧٧٣ - عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا كَانَ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلْ وَلَدِكَ نَحْلَتَهُ مِثْلَ هَذَا؟» فَقَالَ: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَارْجِعْهُ» .

وفي رواية: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَعَلْتَ هَذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ، وَاعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ» فَرَجَعَ أَبِي، فَردَّ بِلَكَ الصَّدَقَةَ .

وفي رواية: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بَشِيرُ أَلَمْ وَلَدْ سِوَى هَذَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أَكُلْتَهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ هَذَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَلَا تُشْهِدُنِي إِذَا فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْزٍ» .

وفي رواية: «لَا تُشْهِدُنِي عَلَى جَوْزٍ» .

وفي رواية: «أَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي» ثُمَّ قَالَ: «أَيَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبَرِّ سَوَاءً؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «فَلَا إِذَا» متفق عليه .

٣٥٤ - باب تحريم إحداث المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام

إلا على زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام

١٧٧٤ - عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوفِّيَ أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَدَعَتْ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ خَلُوقٍ أَوْ غَيْرِهِ، فَدَهَنْتُ مِنْهُ جَارِيَةً، ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضَهَا. ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَالِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: «لَا يَجِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُجِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» قَالَتْ زَيْنَبُ: ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حِينَ تُوفِّيَ أَخُوهَا، فَدَعَتْ بِطِيبٍ، فَمَسَّتْ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: أَمَا وَاللَّهِ مَالِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: «لَا يَجِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُجِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ.

٣٥٥ - باب تحريم بيع الحاضر للبادي وتلقي الركبان

والبيع على بيع أخيه والخطبة على خطبته إلا أن يأذن أو يرد

١٧٧٥ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمُّهُ. مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ.

١٧٧٦ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَتَلَقَّوْا السَّلَعَ حَتَّى يُهَبَّطَ بِهَا إِلَى الْأَسْوَاقِ» مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ.

١٧٧٧ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَتَلَقَّوْا الرُّكْبَانَ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ» فَقَالَ لَهُ طَاوُوسٌ: مَا قَوْلُهُ: لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ؟ قَالَ: لَا يَكُونُ لَهُ سِمْسَارًا. مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ.

١٧٧٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا يَبِيعَ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِنِكَاحٍ مَا فِي إِنْثَاهَا .

وفي رواية قال: نهى: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّلْقِي وَأَنْ يَتَنَاجَى الْمُهَاجِرُ لِلْأَعْرَابِيِّ، وَأَنْ تَشْتَرِطَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا، وَأَنْ يَسْتَأْمَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَنَهَى عَنِ النَّجْشِ وَالتَّصْرِيبِ. متفق عليه .

١٧٧٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ» متفق عليه وهذا لفظ مسلم .

١٧٨٠ - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ، فَلَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَتَنَاجَى عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَخْطُبَ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَذَرَ» رواه مسلم .

٣٥٦ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ إِضَاعَةِ الْمَالِ

في غير وجوهه التي أذن الشرع فيها

١٧٨١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا: فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ» رواه مسلم، وتقدم شرحه .

١٧٨٢ - وَعَنْ وَرَادِ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: أَمَلَى عَلِيٌّ الْمُغِيرَةَ فِي كِتَابٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»

وَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّهُ «كَانَ يَنْهَى عَنْ قَيْلٍ وَقَالَ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقُوقِ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادِ الْبَنَاتِ، وَمَنْعِ وَهَاتٍ، مَتَّقْ عَلَيْهِ وَسَبَقْ شَرْحَهُ.

٣٥٧ - باب النهي عن الإشارة إلى مُسلم بـسلاحٍ ونحوه

سواء كان جاداً أو مازحاً، والنهي عن تعاطي السيف مسلولاً

١٧٨٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَذَرِي لَعْلَ الشَّيْطَانِ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ» مَتَّقْ عَلَيْهِ.

وفي رواية لمسلم قال: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَنْزِعَ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ».

قَوْلُهُ ﷺ: «يَنْزِعُ» ضُبِطَ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ مَعَ كَسْرِ الرَّايِ، وَبِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ مَعَ فَتْحِهَا وَمَعْنَاهُمَا مُتْقَارِبٌ، وَمَعْنَاهُ بِالْمُهْمَلَةِ يَرْمِي، وَبِالْمُعْجَمَةِ أَيْضاً يَرْمِي وَيُفْسِدُ، وَأَصْلُ النَّزْعِ: الطَّعْنُ وَالْفَسَادُ.

١٧٨٤ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولاً».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٣٥٨ - باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان

إلا لعذر حتى يصلي المكتوبة

١٧٨٥ - عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ: كُنَّا قُعُوداً مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي، فَاتَّبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بِبَصَرِهِ

حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ، ﷺ .
رواهُ مسلم .

٣٥٩ - باب كراهة ردِّ الريحان لغير عُذر

١٧٨٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ، فَلَا يَرُدُّهُ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحِيلِ، طَيِّبُ الرِّيحِ» رواه مسلم .
١٧٨٧ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ .
رواهُ البخاري .

٣٦٠ - باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه

مَفْسُدةٌ من إعجاب ونحوه، وجوازه لمن أُمنَ ذلك في حقه

١٧٨٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطَرِّيه فِي الْمَدْحَةِ، فَقَالَ: «أَهْلَكْتُمْ، أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهَرَ الرَّجُلِ» متفقٌ عليه .

«وَالْإِطْرَاءُ»: الْمُبَالَغَةُ فِي الْمَدْحِ .

١٧٨٩ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيْحَكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» يَقُولُهُ مِرَارًا «إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ وَحَسْبِيهِ اللَّهُ، وَلَا يُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدٌ» متفقٌ عليه .

١٧٩٠ - وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْمُقَدَّادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَعَمِدَ الْمُقَدَّادُ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَجَعَلَ يَحْشُو فِي وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ، فَاحْشُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ» رواه مسلم . فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ

في النهي ، وجاء في الإباحة أحاديث كثيرة صحيحة .

قَالَ الْعُلَمَاءُ : وَطَرِيقُ الْجَمْعِ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ أَنْ يَقَالَ : إِنْ كَانَ الْمَمْدُوحُ عِنْدَهُ كَمَالُ إِيْمَانٍ وَيَقِينٍ ، وَرِيَاضَةُ نَفْسٍ ، وَمَعْرِفَةُ تَامَّةٌ بِحَيْثُ لَا يَفْتِنُ ، وَلَا يَغْتَرُّ بِذَلِكَ ، وَلَا تَلْعَبُ بِهِ نَفْسُهُ ، فَلَيْسَ بِحَرَامٍ وَلَا مَكْرُوهٍ ، وَإِنْ خِيفَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ ، كُرِهَ مَذْحُوحُهُ فِي وَجْهِهِ كَرَاهَةً شَدِيدَةً ، وَعَلَى هَذَا التَّفْصِيلِ تَنْزَلُ الْأَحَادِيثُ الْمُخْتَلِفَةُ فِي ذَلِكَ . وَمِمَّا جَاءَ فِي الْإِبَاحَةِ قَوْلُهُ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» أَيِ : مِنَ الَّذِينَ يُدْعَوْنَ مِنْ جَمِيعِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ لِدُخُولِهَا ، وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ : «لَسْتُ مِنْهُمْ» ، أَيِ : لَسْتُ مِنَ الَّذِينَ يُسْبَلُونَ أَرْزَهُمْ خِيَلَاءَ . وَقَالَ ﷺ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «مَا رَأَى الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ» وَالْأَحَادِيثُ فِي الْإِبَاحَةِ كَثِيرَةٌ ، وَقَدْ ذَكَرْتُ جُمْلَةً مِنْ أَطْرَافِهَا فِي كِتَابِ : «الْأَذْكَارِ» .

٣٦١ - باب كراهة الخروج من بلد وقع فيها البلاء

فراراً منه وكراهة القدوم عليه

قَالَ تَعَالَى : ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ﴾
النساء : ٧٨ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ البقرة : ١٩٥ .

١٧٩١ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْعٍ لَقِيَهُ أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ - أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ - فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقَالَ لِي عُمَرُ : ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ، فَدَعَوْتُهُمْ ، فَاسْتَشَارَهُمْ ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ ، فَاخْتَلَفُوا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : خَرَجْتَ لِأَمْرٍ ، وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا نَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ . فَقَالَ : ارْتَفِعُوا عَنِّي ، ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ ، فَدَعَوْتُهُمْ ، فَاسْتَشَارَهُمْ ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ ، فَقَالَ :

ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشِيخَةٍ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ
الْفَتْحِ، فَدَعَوْهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلَانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ
بِالنَّاسِ، وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَنَادَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي النَّاسِ:
إِنِّي مُصْبِحٌ عَلَى ظَهْرٍ، فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ: أِفِرَارًا مِنْ قَدْرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا
عُبَيْدَةَ! - وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلَافَهُ - نَعَمْ نَفِرُ مِنَ قَدْرِ اللَّهِ إِلَى قَدْرِ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ
لَكَ إِبِلٌ، فَهَبَّطْتَ وَإِدْيَا لَهُ عُدْوَانِ، إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ، وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ
رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَجَاءَ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ
عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا
تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» فَحَمِدَ اللَّهُ تَعَالَى
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَنْصَرَفَ. مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَالْعُدْوَةُ: جَانِبُ الْوَادِي.

١٧٩٢ - وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ
الطَّاعُونَ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ فِيهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا»
مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٣٦٢ - بَابُ التَّغْلِيظِ فِي تَحْرِيمِ السِّحْرِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ
السِّحْرَ﴾ الْآيَةُ الْبَقَرَةُ: ١٠٢.

١٧٩٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ
الْمُوبِقَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ
النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ

الرُّخْفِ ، وَقَذَفَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ متفقٌ عليه .

٣٦٣ - باب النهي عن المسافرة بالمصحف

إلى بلاد الكفار إذا خيف وقوعه بأيدي العدو

١٧٩٤ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ متفقٌ عليه .

٣٦٤ - باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة

في الأكل والشرب والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

١٧٩٥ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنيةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» متفقٌ عليه .

وفي رواية لمسلم: «إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آنيةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ» .

١٧٩٦ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا عَنِ الْحَرِيرِ، وَالذَّبْيَاجِ، وَالشُّرْبِ فِي آنيةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَقَالَ: «هُنَّ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وفي رواية في الصحيحين عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الذَّبْيَاجَ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آنيةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا» .

١٧٩٧ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ سَبْرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ نَفَرٍ مِنَ الْمَجُوسِ، فَجِئْتُ بِفَالْوَدَجِ عَلَى إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ، فَقِيلَ لَهُ: حَوِّلْهُ، فَحَوَّلَهُ عَلَى إِنَاءٍ مِنْ خَلْنَجٍ، وَجِئْتُ بِهِ فَأَكَلَهُ. رواه البيهقي . بإسنادٍ حسنٍ .

«الْخَلْنَجُ»: الْجَفَنَةُ.

٣٦٥ - باب تحريم لبس الرجل ثوباً مزعفراً

١٧٩٨ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَزَعَفَرَ الرَّجُلُ. متفق عليه .

١٧٩٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي نُوَيْسٍ مُعْصَفَرَيْنِ فَقَالَ: «أَمَّا أَنْتَ أَهَذَا؟» قُلْتُ: أَغْسِلُهُمَا؟ قَالَ: «بَلْ أَحْرِقْهُمَا».

وفى رواية، فقال: «إِنَّ هَذَا مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْهَا» رواه مسلم .

٣٦٦ - باب النهي عن صمت يوم إلى الليل

١٨٠٠ - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُتَمَّ بَعْدَ اخْتِلَامٍ، وَلَا صُمَاتٍ يَوْمٍ إِلَى اللَّيْلِ» رواه أبو داود بإسناد حسن .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي تَفْسِيرِ هَذَا الْحَدِيثِ: كَانَ مِنْ نُسْكِ الْجَاهِلِيَّةِ الصُّمَاتُ، فَتُهَوُّ فِي الْإِسْلَامِ عَنْ ذَلِكَ، وَأُمِرُوا بِالذِّكْرِ وَالْحَدِيثِ بِالْخَيْرِ.

١٨٠١ - وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لَهَا: زَيْنَبُ، فَرَأَاهَا لَا تَتَكَلَّمُ. فَقَالَ: مَا لَهَا لَا تَتَكَلَّمُ؟ فَقَالُوا: حَجَّتْ مُصِمَّةً، فَقَالَ لَهَا: تَكَلِّمِي فَإِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ! فَتَكَلَّمْتُ. رواه البخاري .

٣٦٧ - باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه

وتوليّه إلى غير مواليه

١٨٠٢ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ

ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» متفق عليه .

١٨٠٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ» متفق عليه .

١٨٠٤ - وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكٍ بْنِ طَارِقٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمَنْبَرِ يَخْطُبُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ نَقْرُؤُهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، فَنَشَرَهَا فَإِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ، وَأَشْيَاءُ مِنَ الْجَرَاحَاتِ، وَفِيهَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا» . متفق عليه .

«ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ» أَي: عَهْدُهُمْ وَأَمَانَتُهُمْ . «وَأَخْفَرَهُ»: نَقَضَ عَهْدَهُ . «وَالصَّرْفُ»: التَّوْبَةُ، وَقِيلَ: الْحِيلَةُ . «وَالْعَدْلُ»: الْفِدَاءُ .

١٨٠٥ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَهُ وَمَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا، وَلَيْتَبَوَّأُ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ» متفق عليه وهذا لفظ رواية مُسْلِمٍ .

٣٦٨ - باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله عز وجل

أو رسوله صلى الله عليه وسلم عنه

قال الله تعالى: «فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ

يُصِيبُهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ ﴿النور: ٦٣﴾ . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ آل عمران : ٣٠ . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾ البروج : ١٢ .

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ هود : ١٠٢ .

١٨٠٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمَرْءُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ» متفقٌ عليه .

٣٦٩ - بَابُ مَا يَقُولُهُ وَيَفْعَلُهُ مَنْ ارْتَكَبَ مِنْهَا عَنْهُ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نِزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ فصلت : ٣٦ . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ الأعراف : ٢٠١ . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاجِسَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ أُولَٰئِكَ جِزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ آل عمران : ١٣٥ ، ١٣٦ . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ النور : ٣١ .

١٨٠٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيَقُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ : تَعَالَ أَقَامِرَكَ فَلْيَتَصَدَّقْ» . متفقٌ عليه .

٣٧٠ - باب المثورات والملح

١٨٠٨ - عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَضَ فِيهِ، وَرَفَعَ حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ. فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ، عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَكَرْتَ الدَّجَالَ الْغَدَاةَ، فَخَفَضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ فَقَالَ: «غَيْرَ الدَّجَالِ أَخَوْفَنِي عَلَيْكُمْ، إِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَاجِبُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَاْمُرُوا حَاجِبُ نَفْسِهِ، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ. إِنَّهُ شَابٌ قَطَطٌ، عَيْنُهُ طَافِيَةٌ، كَأَنِّي أَشَبَّهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطْنٍ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ، فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا، يَا عِبَادَ اللَّهِ فَابْتُئُوا» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا لُبُّهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ يَوْمًا: يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَتِ أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ: لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرْتَهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ، فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ فَيَأْمُرُ السَّمَاءُ فَيَمْطُرُ، وَالْأَرْضُ فَيَنْبُتُ، فَتَرْوَحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ دُرَى، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا، وَأَمَلَهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ، فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيَضْبَحُونَ مُجْلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ

فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكَ، فَتَتَّبِعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ النُّحْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِئًا شَبَابًا فَيَضْرِبُهُ بِالسِّيفِ، فَيَقْطَعُهُ جِزْلَتَيْنِ رَمِيَّةَ الْغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ، فَيَقْبَلُ، وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ، فَيَنِمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، ﷺ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِي دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضْبَعًا كَفْيِهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَئِينَ، إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ، قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جَمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَجِلُّ لِكَافِرٍ يَجْدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي إِلَى حَيْثُ يَنْتَهِي طَرَفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُذْرِكَهُ بِبَابٍ لَدُنْ فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى، ﷺ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ، وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَيَنِمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى عِيسَى ﷺ إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقَتَالِهِمْ، فَحَرَّزُ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ. وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَذَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةٍ طَبَرِيَّةٍ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهِذِهِ مَرَّةً مَاءٌ، وَيُحْصِرُنِي اللَّهُ عِيسَى، ﷺ، وَأَصْحَابُهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى، ﷺ، وَأَصْحَابُهُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَيُرْسِلُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيَضْبَحُونَ فَرَسِي كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى، ﷺ، وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبِيرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى، ﷺ، وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَيُرْسِلُ اللَّهُ تَعَالَى طَيْرًا كَأَغْنَاقِ الْبُخْتِ، فَتَحْمِلُهُمْ، فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَطَرًا لَا يُكِنُّ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وِيرٍ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلَقَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْتِ بِي تَمَرَّتْكِ، وَرُدِّي بَرَكَتِكَ، فَيَوْمُئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقَحْفِهَا، وَيُبَارِكُ فِي الرُّسُلِ حَتَّى إِنَّ اللَّقْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِتَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَحْدَ مِنَ النَّاسِ، فَيَنِمَا هُمُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى رِيحًا طَيِّبَةً،

فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَائِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارَجَ الْحُمْرِ فَعَلَيْهِمْ تَقَوْمُ السَّاعَةُ» رواه مسلم.

قوله: «خَلَّةٌ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ»: أي: طريقاً بَيْنَهُمَا. وقوله: «عَاثٌ» بالعَيْنِ المهملة والثاء المثناة، وَالْعَيْثُ: أَشَدُّ الْفَسَادِ. «وَالذَّرَى»: بضم الدالِ الْمُعْجَمَةِ وهو أعالي الأَسِمَةِ. وَهُوَ جَمْعُ ذِرْوَةٍ بضم الدالِ وَكسرها «وَالْيَعَاسِبُ»: ذُكُورُ النَّحْلِ. «وَجِرْلَتَيْنِ» أي: قِطْعَتَيْنِ، «وَالْغَرَضُ»: الْهَدَفُ الَّذِي يُرْمَى إِلَيْهِ بِالنَّشَابِ، أي: يَرْمِيهِ رَمِيَّةً كَرَمِي النَّشَابِ إِلَى الْهَدَفِ. «وَالْمَهْرُودَةُ» بِالدالِ الْمُهْمَلَةِ وَالْمُعْجَمَةِ، وَهِيَ: الثَّوبُ الْمَصْبُوغُ. قوله: «لَا يَدَانِ» أي: لَا طَاقَةَ. «وَالنَّغْفُ»: دُودٌ. «وَفَرَسَى»: جَمْعُ فَرَسٍ، وَهُوَ الْقَيْلُ وَ«الزَّلْفَةُ»: بفتح الزاي واللامِ وبالقافِ، وَرُوي «الزُّلْفَةُ» بضم الزاي وإسكان اللامِ وبالفاءِ، وَهِيَ الْمِرْأَةُ. «وَالْعِصَابَةُ»: الْجَمَاعَةُ. «وَالرُّسْلُ» بكسر الراءِ اللَّيْنُ «وَاللَّفْحَةُ»: اللَّبُونُ، «وَالْفَنَامُ» بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة: الْجَمَاعَةُ. «وَالْفَحْدُ» مِنَ النَّاسِ: دُونَ الْقَبِيلَةِ.

١٨٠٩ - وَعَنْ رَبِيعٍ بْنِ جَرَّاشٍ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي سَعُودٍ. الْأَنْصَارِيُّ إِلَى حَدِيثَةِ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَقَالَ لَهُ أَبُو سَعُودٍ، حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الدُّجَالِ قَالَ: «إِنَّ الدُّجَالَ يَخْرُجُ، وَإِنْ مَعَهُ مَاءٌ وَنَارٌ، فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً فَنَارٌ تُحْرِقُ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَاراً، فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ، فَلْيَقْعْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَاراً، فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ» فَقَالَ أَبُو سَعُودٍ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ. مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٨١٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ الدُّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ، لَا أَدْرِي أَرْبَعِينَ يَوْماً أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْراً، أَوْ أَرْبَعِينَ عَاماً، فَيَبْعَثُ اللَّهُ تَعَالَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، ﷺ، فَيُطْلِبُهُ فَيُهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمْكُثُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عِدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، رِيحاً بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ

مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ، لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ، فَيَنْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِيفَةِ الطَّيْرِ، وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ، فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَجِيبُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌ رِزْقُهُمْ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا، وَأَوَّلَ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ فَيُصْعَقُ وَيُصْعَقُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ - أَوْ قَالَ: يُنْزِلُ اللَّهُ - مَطَرًا كَأَنَّهُ الطَّلُ أَوْ الظَّلُّ، فَتَنْبُثُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ، وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُورُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارَ فَيَقَالُ: مِنْ كَمْ؟ فَيَقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ، فَذَلِكَ يَوْمٌ يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا، وَذَلِكَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ» رواه مسلم.

«الْبَيْتُ» صَفْحَةُ الْعُنُقِ، وَمَعْنَاهُ: يَضَعُ صَفْحَةً عَنْقِهِ وَيَرْفَعُ صَفْحَتَهُ الْأُخْرَى.

١٨١١ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُورُهُ الدَّجَالُ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، وَلَيْسَ نَقَبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ تَحْرُسُهُمَا، فَيَنْزِلُ بِالسَّبْحَةِ، فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْهَا كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ» رواه مسلم.

١٨١٢ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتْبَعُ الدَّجَالُ مِنَ يَهُودِ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطِّيَالِسَةُ» رواه مسلم.

١٨١٣ - وَعَنْ أُمِّ شَرِيكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيَنْفِرَنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ» رواه مسلم.

١٨١٤ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ» رواه مسلم.

١٨١٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ

الدَّجَالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَيَتَلَقَّاهُ الْمَسَالِحُ: مَسَالِحُ الدَّجَالِ، فَيَقُولُونَ لَهُ: إِلَى أَيْنَ تَعِمِدُ؟ فَيَقُولُ: أَعِمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ، فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبِّنَا خَفَاءُ! فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُم رَبُّكُم أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ، فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَالِ، فَإِذَا رَأَاهُ الْمُؤْمِنُونَ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ فَيَشْبَحُ، فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُّوهُ، فَيُوسِعُ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ ضَرْبًا، فَيَقُولُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ! فَيُؤْمَرُ بِهِ، فَيُؤْمَرُ بِالْمِنْشَارِ مِنْ مَفْرَقِهِ حَتَّى يُفَرَّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ، فَيَسْتَوِي قَائِمًا، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا أَرَدَدْتُ فَيْكَ إِلَّا بِصِيرَةٍ. ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوَتِهِ نُحَاسًا، فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْدِفُ بِهِ، فَيَحْسَبُ النَّاسُ أَنَّمَا قَذَفَهُ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ» رواه مسلم. وروى البخاريُّ بَعْضَهُ بِمَعْنَاهُ. «الْمَسَالِحُ»: هُمُ الْخُفَرَاءُ وَالطَّلَائِعُ.

١٨١٦ - وَعَنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ، وَإِنَّهُ قَالَ لِي: «مَا يَضُرُّكَ؟» قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ جَبَلٌ خُبِرَ وَنَهَرَ مَاءً! قَالَ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ» متفقٌ عليه.

١٨١٧ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، أَلَا إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَ ف ر» متفقٌ عليه.

١٨١٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَحَدْتُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدَّجَالِ مَا حَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمَهُ! إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثَالِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ هِيَ النَّارُ» متفقٌ عليه.

١٨١٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَالَ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ» متفق عليه .

١٨٢٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ، حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ وَالشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي تَعَالَ فَاقْتُلْهُ، إِلَّا الْغُرْفَةَ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ» متفق عليه .

١٨٢١ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِالقَبْرِ، فَيَتَمَرَّغَ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ، مَا بِهِ إِلَّا الْبَلَاءُ» . متفق عليه .

١٨٢٢ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ يُقْتَلُ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، فَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: لَعَلِّي أَنْ أَكُونَ أَنَا أَنْجُو» .

وفي رواية: «يُوشِكُ أَنْ يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ كَثْرٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا» متفق عليه .

١٨٢٣ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَتْرُكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِي - يُرِيدُ: عَوَافِي السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ - وَآخِرُ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَنْعِقَانِ بِغَنَمِهِمَا فَيَجِدَانِهَا وَحُوشًا، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوَادِعِ خَرَا عَلَى وَجُوهِهِمَا» متفق عليه .

١٨٢٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَكُونُ خَلِيفَةٌ مِنْ خُلَفَائِكُمْ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَحْثُو الْمَالَ وَلَا يَعُدُّهُ» رواه مسلم .

١٨٢٥ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ

على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب، فلا يجد أحدا يأخذها منه، ويرى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء» رواه مسلم .

١٨٢٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «اشترى رجل من رجل عقارا، فوجد الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب، فقال له الذي اشترى العقار: خذ ذهبك، إنما اشتريت منك الأرض، ولم اشتر الذهب، وقال الذي له الأرض: إنما بعثتك الأرض وما فيها، فتحا كما إلى رجل، فقال الذي تحاكما إليه: ألكما ولد؟ قال أحدهما: لي غلام، وقال الآخر: لي جارية، قال: أنكحاه الغلام الجارية، وأنفقوا على أنفسهما منه وتصدقاً» متفق عليه .

١٨٢٧ - وعنه رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «كانت امرأتان معهما ابناهما، جاء الذهب فذهب بابن إحداهما، فقالت لصاحبتها: إنما ذهب بابنك، وقالت الأخرى: إنما ذهب بابنك، فتحاكما إلى داود، ﷺ ففضى به للكبرى، فخرجتا على سليمان بن داود، ﷺ، فأخبرناه. فقال: اتشوني بالسكين أشقه بينهما. فقالت الصغرى: لا تفعل، رجلك الله، هو ابنها. ففضى به للصغرى» متفق عليه .

١٨٢٨ - وعن مرداس الأسلمي رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «يذهب الصالحون الأول فالأول، وتبقى حثالة كحثة الشعير أو التمر، لا يبالىهم الله بآله» رواه البخاري .

١٨٢٩ - وعن رفاعة بن رافع الزرقني رضي الله عنه قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ قال: ما تعدون أهل بدر فيكم؟ قال: «من أفضل المسلمين» أو كلمة نحوها. قال: «وكذلك من شهد بدرًا من الملائكة» رواه البخاري .

١٨٣٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أنزل

اللَّهُ تَعَالَى يَقُومُ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ» متفقٌ عليه.

١٨٣١ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ جِذْعُ يَقُومُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، يَعْنِي فِي الْخُطْبَةِ. فَلَمَّا وُضِعَ الْمِنْبَرُ، سَمِعْنَا لِلْجِذْعِ مِثْلَ صَوْتِ الْعِشَارِ حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ، ﷺ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَسَكَنَ.

وفي رواية: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَعَدَ النَّبِيُّ، ﷺ، عَلَى الْمِنْبَرِ، فَصَاحَتْ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عَنْهَا حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَنْشَقَّ.

وفي رواية: فَصَاحَتْ صِيَاحَ الصَّبِيِّ، فَتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى أَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، فَجَعَلَتْ تَتْنُ أَنْ يَنْ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّتُ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ، قَالَ: «بَكَتْ عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ» رواه البخاري.

١٨٣٢ - وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ جُرْثُومِ بْنِ نَاشِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْتَخَثُوا عَنْهَا» حديثٌ حسن، رواه الدارقطني وغيره.

١٨٣٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ نَأْكُلُ الْجَرَادَ.

وفي رواية: نَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ، متفقٌ عليه.

١٨٣٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ» متفقٌ عليه.

١٨٣٥ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلٍ مَاءٍ بِالْفَلَاحَةِ يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا، سِلْعَةً، بَعْدَ الْعَصْرِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لِأَخَذِهَا

بِكَذَا وَكَذَا، فَصَدَّقَهُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَاماً لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١٨٣٦ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ النَّفَخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ» قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَرْبَعُونَ يَوْماً؟ قَالَ: أَتَيْتُ، قَالُوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَتَيْتُ. قَالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْراً؟ قَالَ: أَتَيْتُ «وَيَبْلَى كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ، فِيهِ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ، ثُمَّ يَنْزِلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً، فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١٨٣٧ - وَعَنْهُ قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ، فَكَّرَهُ مَا قَالَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ، حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: «أَيُّ السَّائِلِ عَنِ السَّاعَةِ؟» قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِذَا ضَيَّعَتِ الْأَمَانَةُ، فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: «إِذَا وُسِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

١٨٣٨ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ، وَإِنْ أخطَوْا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

١٨٣٩ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» قَالَ: خَيْرَ النَّاسِ لِلنَّاسِ يَأْتُونَ بِهِمْ فِي السَّلَاسِلِ فِي أَعْنَاقِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ .

١٨٤٠ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَجِبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ» رَوَاهُمَا الْبُخَارِيُّ .

معناه: يُؤَسَّرُونَ وَيُقَيَّدُونَ، ثُمَّ يُسَلَّمُونَ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ .

١٨٤١ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَبَعْضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْرَاقُهَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١٨٤٢ - وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ قَالَ: لَا تَكُونَنَّ إِنْ

اسْتَطَعَتْ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا، فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ.
وَبِهَا يُنْصَبُ رَأْيَتُهُ. رواه مسلم هكذا.

وَرَوَاهُ الْبَرْقَانِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا
تَكُنْ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا، فِيهَا بَاضَ الشَّيْطَانُ
وَفَرَّخَ».

١٨٤٣ - وَعَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:
قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، قَالَ: «وَلَكَ» قَالَ عَاصِمٌ:
فَقُلْتُ لَهُ: أَسْتَغْفِرُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ وَلَكَ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ:
﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ مُحَمَّد: ١٩، رواه مسلم.

١٨٤٤ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ
مِمَّا أَذْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» رواه
البُخَارِيُّ.

١٨٤٥ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى
بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٨٤٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُلِقَتِ
الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ»
رواه مسلم.

١٨٤٧ - وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ خُلُقُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ» رواه
مسلم في جُمْلَةِ حَدِيثِ طَوِيلٍ.

١٨٤٨ - وَعَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ،
وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ لِقَاءَهُ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْرَاهِيَةِ الْمَوْتِ؟ فَكُلْنَا نَكْرَهُ
الْمَوْتَ! قَالَ: «لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ

أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» رواه مسلم .

١٨٤٩ - وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَكِفًا، فَأَتَيْتُهُ أُرْوَرُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ لِأَنْقَلِبَ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ أَسْرَعَا. فَقَالَ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتِ حُصَيْنٍ» فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ تَجْرَى الدَّمُ. وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِنَا شَرًّا - أَوْ قَالَ: شَيْئًا - مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ .

١٨٥٠ - وَعَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَلَزِمْتُ أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ تَفَارِقْهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ بَيْضَاءَ، فَلَمَّا اتَّقى الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَرْكُضُ بَغْلَتَهُ قَبْلَ الْكُفَّارِ، وَأَنَا أَخِذُ بِلِجَامِ بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَكْفُهَا إِرَادَةً أَنْ لَا تُسْرِعَ، وَأَبُو سُفْيَانَ أَخِذُ بِرِكَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيَّ عَبَّاسٍ نَادِ أَصْحَابَ السُّمْرَةِ» قَالَ الْعَبَّاسُ، وَكَانَ رَجُلًا صَيِّئًا: فَقُلْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: أَيْنَ أَصْحَابُ السُّمْرَةِ، فَمَوَالِي لَكَأَنَّ عَطْفَتَهُمْ جِئْنَ سَمِعُوا صَوْتِي، عَطْفَةُ الْبَقَرِ عَلَى أَوْلَادِهَا، فَقَالُوا: يَا لَبِيْكَ يَا لَبِيْكَ، فَاقْتَتَلُوا هُمُ وَالْكَفَّارُ، وَالِدَعْوَةُ فِي الْأَنْصَارِ يَقُولُونَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، وَالِدَعْوَةُ عَلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ كَالْمُتَطَاوِلِ عَلَيْهَا إِلَى قِتَالِهِمْ فَقَالَ: «هَذَا جِئْنَ حَبِي الْوُطَيْسُ» ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصِيَّاتٍ، فَرَمَى بِهِنَّ وَجُوهَ الْكُفَّارِ، ثُمَّ قَالَ: «انْهَزْمُوا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ»، فَذَهَبَتْ أَنْظَرُ فَإِذَا الْقِتَالُ عَلَى هَيْئَتِهِ فِيمَا أَرَى، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ بِحَصِيَّاتِهِ، فَمَا زِلْتُ أَرَى حَدَّهُمْ كَلِيلًا، وَأَمَرَهُمْ مُدْبِرًا. رواه مسلم .

«الْوُطَيْسُ» التَّنُورُ. وَمَعْنَاهُ: اشْتَدَّتِ الْحَرْبُ. وَقَوْلُهُ: «حَدَّهُمْ» هُوَ بِالْحَاءِ

المُهْمَلَة، أي: بِاسْمِهِمْ.

١٨٥١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ، وَمَطْمَعُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟!» رواه مسلم.

١٨٥٢ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَا يَنْظُرُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ شَيْخُ زَانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ» رواه مسلم «العائِل»: الفقير.

١٨٥٣ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيِّحَانٌ وَجَنَحَانٌ وَالْفَرَاتُ وَالنَّيْلُ كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ» رواه مسلم.

١٨٥٤ - وَعَنْهُ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ الْأَحَدَ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَخَلَقَ النَّوْرَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فِي آخِرِ الْخَلْقِ فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنَ النَّهَارِ فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ» رواه مسلم.

١٨٥٥ - وَعَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَقَدْ انْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَوْمَ مَوْتَةِ تِسْعَةِ أَسْيَافٍ، فَمَا بَقِيَ فِي يَدِي إِلَّا صَفِيحَةٌ يَمَانِيَّةٌ» رواه البخاري.

١٨٥٦ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا حَكَّمَ الْحَاكِمُ، فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنْ حَكَّمَ وَاجْتَهَدَ، فَاتَّخَطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ». متفقٌ عليه.

١٨٥٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ قِيحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ» متفق عليه.

١٨٥٨ - وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ، صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ» متفق عليه.

وَالْمُخْتَارُ جَوَازُ الصَّوْمِ عَمَّنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ لِهَذَا الْحَدِيثِ، وَالْمُرَادُ بِالْوَلِيِّ: الْقَرِيبُ وَارِثًا كَانَ أَوْ غَيْرَ وَارِثٍ.

١٨٥٩ - وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الطُّفَيْلِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ فِي بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَاللَّهِ لَتَسْتَهِنَنَّ عَائِشَةُ، أَوْ لَأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا، قَالَتْ: أَمْوَ قَالَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَتْ: هُوَ لِلَّهِ عَلَيَّ نَذْرٌ أَنْ لَا أَكَلِّمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَدًا، فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا حِينَ طَالَتْ الْهَجْرَةُ. فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ لَا أَشْفَعُ فِيهِ أَبَدًا، وَلَا أَتَحَنُّ إِلَى نَذْرِي فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ كَلَّمَ الْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ عَبْدِ يَغُوثَ وَقَالَ لَهَا: أَتَشْدُكُمَا اللَّهُ لَمَّا أَدْخَلْتُمَانِي عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَإِنَّهَا لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذِرَ قَطِيعَتِي، فَأَقْبَلَ بِهِ الْمِسُورُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ حَتَّى اسْتَأْذَنَا عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، أَدْخُلْ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: ادْخُلُوا. قَالُوا: كُلُّنَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ ادْخُلُوا كُلُّكُمْ، وَلَا تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَلَمَّا دَخَلُوا، دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْحِجَابَ، فَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَطَفِقَ يُنَاشِدُهَا وَيَبْكِي، وَطَفِقَ الْمِسُورُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنَاشِدَانِهَا إِلَّا كَلِمَتَهُ وَقِيلَتْ مِنْهُ، وَيَقُولَانِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتَ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكِرَةِ وَالتَّحْرِيجِ، طَفِقَتْ تُذَكِّرُهُمَا وَيَبْكِي، وَتَقُولُ: إِنِّي نَذَرْتُ وَالنَّذْرُ شَدِيدٌ، فَلَمْ يَزَالَا بِهَا حَتَّى كَلَّمَتْ ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَأَعْتَقَتْ فِي نَذْرِهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً، وَكَانَتْ تُذَكِّرُ نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتَبْكِي حَتَّى تَبُلَ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا. رواه البخاري.

١٨٦٠ - وَعَنْ عَقَبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى قَتْلَى أَحَدٍ، فَصَلَّى عَلَيْهِمْ بَعْدَ ثَمَانِ سِنِينَ كَالْمُودَعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ إِلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنْ مَرَّ عَلَيْكُمْ الْحَوْضُ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا، أَلَا وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا قَالَ: فَكَانَتْ آخِرَ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. متفق عليه.

وفي رواية: «ولكنني أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوها فيها، وتقتلوا فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم» قال عقبة: فكان آخر ما رأيت رسول الله ﷺ على المنبر.

وفي رواية قال: «إني فرط لكم وأنا شهيد عليكم وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن، وإني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض، أو مفاتيح الأرض، وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ولكن أخاف عليكم أن تنافسوها فيها».

والمُرَاد بِالصَّلَاةِ عَلَى قَتْلَى أَحَدٍ: الدُّعَاءُ لَهُمْ، لَا الصَّلَاةُ الْمَعْرُوفَةُ.

١٨٦١ - وَعَنْ أَبِي زَيْدٍ عَمْرِو بْنِ أَخْطَبِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ، وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهْرُ، فَنَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَخْبَرَنَا مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ، فَأَعْلَمْنَا أَحْفَظْنَا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٨٦٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ، فَلَا يَعْصِهِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

١٨٦٣ - وَعَنْ أُمِّ شَرِيكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ، وَقَالَ: «كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ» متفق عليه.

١٨٦٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ وَزَعَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً دُونَ الْأُولَى، وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّالِثَةِ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً».

وفي رواية: «مَنْ قَتَلَ وَزَعًا فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ، كُتِبَ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ، وَفِي الثَّالِثَةِ دُونَ ذَلِكَ». رواه مسلم.

قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الْوَزْعُ: الْعِظَامُ مِنْ سَامٍ أَبْرَصَ.

١٨٦٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ لِأَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ عَلَى سَارِقٍ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ لِأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ؟! لِأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيِّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ عَلَى غَنِيٍّ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ، وَعَلَى زَانِيَةٍ، وَعَلَى غَنِيٍّ! فَأَتَيْتُ فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ عَلَى سَارِقٍ، فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرْقَتِهِ، وَأَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا تَسْتَعِفَّ عَنْ زِنَاهَا، وَأَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَتَعَبَّرَ، فَيَنْفِقَ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ»: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِلَفْظِهِ، وَمُسْلِمٌ بِمَعْنَاهُ.

١٨٦٦ - وَعَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي دَعْوَةٍ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَنَهَسَ مِنْهَا نَهَسَةً وَقَالَ: أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَٰلِكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيُبْصِرُهُمُ النَّاطِرُ، وَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وَتَذْنُبُهُمُ الشَّمْسُ، فَيُلْغِي النَّاسُ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلَا تَرَوْنَ إِلَى مَا أَنْتُمْ فِيهِ إِلَى مَا بَلَّغَكُمْ، أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: أَبُوكُمْ آدَمُ، وَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ، فَسَجَدُوا لَكَ وَأَسْكَنَكَ الْجَنَّةَ، أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ، وَمَا

بَلَّغْنَا؟ فَقَالَ: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ،
وَلَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ، فَعَصَيْتُ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي،
اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ، فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ
الْأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا
بَلَّغْنَا أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ
مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَلَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي،
نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ
فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ،
أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ
قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ، نَفْسِي
نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى، فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُونَ:
يَا مُوسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ فَضْلَكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا
إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ
يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أَوْمَرْ بِقَتْلِهَا،
نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى. فَيَأْتُونَ عِيسَى،
فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَكَلَّمْتُ
النَّاسَ فِي الْمَهْدِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ عِيسَى:
إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَلَمْ
يَذْكُرْ ذَنْبًا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

وفي رواية: «فَيَأْتُونِي فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ،
وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا
نَحْنُ فِيهِ؟ فَانْطَلِقْ، فَاتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ
مِنْ مَحَامِيدِهِ، وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ
ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَقُولُ أُمِّي يَا رَبِّ، أُمِّي

يَا رَبِّ، فَيَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ادْخُلْ مِنْ أَمْتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الْآيَمَنِ
مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ ثُمَّ قَالَ:
«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ مَا بَيْنَ الْمَصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيرِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ
وَهَجَرَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى» متفق عليه .

١٨٦٧ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ بِأُمِّ إِسْمَاعِيلَ
وَبَابِنِهَا إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُرْضِعُهُ حَتَّى وَضَعَهَا عِنْدَ الْبَيْتِ عِنْدَ دَوْحَةٍ فَوْقَ زَمْزَمَ فِي
أَعْلَى الْمَسْجِدِ وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ، فَوَضَعُهَا هُنَاكَ، وَوَضَعَ
عِنْدَهُمَا جِرَابًا فِيهِ تَمْرٌ، وَسِقَاءٌ فِيهِ مَاءٌ، ثُمَّ قَفَى إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقًا، فَتَبِعَتْهُ أُمُّ
إِسْمَاعِيلَ فَقَالَتْ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الْوَادِي الَّذِي لَيْسَ فِيهِ أُنْسٌ
وَلَا شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مَرَارًا، وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا، قَالَتْ لَهُ: اللَّهُ أَمَرَكَ
بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: إِذَا لَا يُضَيِّعُنَا، ثُمَّ رَجَعْتُ، فَأَنْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ، حَتَّى
إِذَا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ حَيْثُ لَا يَرُونَهُ، اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الْبَيْتَ، ثُمَّ دَعَا بِهِؤُلَاءِ
الدَّعَوَاتِ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ دُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ﴾
حَتَّى بَلَغَ (يَشْكُرُونَ) وَجَعَلْتُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ، وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ
الْمَاءِ، حَتَّى إِذَا نَفَدَ مَا فِي السَّقَاءِ، عَطِشَتْ، وَعَطِشَ ابْنُهَا، وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ أَقْرَبَ
جَبَلٍ فِي الْأَرْضِ يَلِيهَا، فَقَامَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتِ الْوَادِي تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا؟
فَلَمْ تَرَ أَحَدًا. فَهَبَطَتْ مِنَ الصَّفَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْوَادِي، رَفَعَتْ طَرَفَ دِرْعِهَا، ثُمَّ
سَعَتْ سَعْيَ الْإِنْسَانِ الْمَجْهُودِ حَتَّى جَاوَزَتِ الْوَادِي، ثُمَّ أَتَتِ الْمَرْوَةَ، فَقَامَتْ
عَلَيْهَا، فَتَنْظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا؟ فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ. قَالَ ابْنُ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَذَلِكَ سَعْيُ النَّاسِ بَيْنَهُمَا» فَلَمَّا
أَشْرَفَتْ عَلَى الْمَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتًا، فَقَالَتْ: صَهْ - تُرِيدُ نَفْسَهَا - ثُمَّ
تَسَمَّعَتْ، فَسَمِعَتْ أَيْضًا فَقَالَتْ: قَدْ أَسْمَعْتُ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غَوَاثٌ، فَإِذَا هِيَ
بِالْمَلِكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ، فَبَحَثَ بِعَقْبِهِ - أَوْ قَالَ بِجَنَاحِهِ - حَتَّى ظَهَرَ الْمَاءُ،
فَجَعَلَتْ تُحَوِّضُهُ وَتَطُولُ يَدَيْهَا هَكَذَا، وَجَعَلَتْ تَعْرِفُ الْمَاءَ فِي سِقَائِهَا وَهُوَ يُفُورُ

بَعْدَ مَا تَغْرِفُ، وَفِي رِوَايَةٍ: بِقَدْرِ مَا تَغْرِفُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ - أَوْ قَالَ: لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ الْمَاءِ، لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا» قَالَ: فَشَرِبْتُ، وَأَرْضَعْتُ وَلَدَهَا، فَقَالَ لَهَا الْمَلَكُ: لَا تَخَافُوا الضَّيْعَةَ فَإِنَّ هَهُنَا بَيْتًا لِلَّهِ يَبْنِيهِ هَذَا الْغُلَامُ وَأَبُوهُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضَيِّعُ أَهْلَهُ، وَكَانَ الْبَيْتُ مُرْتَفِعًا مِنَ الْأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ تَأْتِيهِ السَّيُولُ، فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، فَكَانَتْ كَذَلِكَ حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُقَّةٌ مِنْ جُرْهُمٍ، أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمٍ مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءَ، فَتَزَلُّوا فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ، فَرَأَوْا طَائِرًا عَائِفًا فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيَدُورُ عَلَى مَاءٍ لَعَهْدُنَا بِهَذَا الْوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ، فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا أَوْ جَرِيَيْنِ، فَإِذَا هُمْ بِالْمَاءِ. فَارْجَعُوا، فَأَخْبَرُوهُمْ، فَأَقْبَلُوا وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الْمَاءِ، فَقَالُوا: أَتَأْذِينِ لَنَا أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَلَكِنْ لَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ، قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَلْفَى ذَلِكَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، وَهِيَ تُحِبُّ الْإِنْسَ، فَتَزَلُّوا، فَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِهِمْ فَتَزَلُّوا مَعَهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِهَا أَهْلُ أَبِياتٍ، وَشَبَّ الْغُلَامُ وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ وَأَنْفَسَهُمْ وَأَعَجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ، فَلَمَّا أَدْرَكَ، زَوَّجُوهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ، وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَ مَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ يُطَالِعُ تَرْكَتَهُ فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ فَقَالَتْ: خَرَجَ يَتَتَبِعُنِي لَنَا - وَفِي رِوَايَةٍ: يَصِيدُ لَنَا - ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ فَقَالَتْ: نَحْنُ بِشَرٍّ، نَحْنُ فِي ضَيْقٍ وَشِدَّةٍ، وَشَكْتُ إِلَيْهِ، قَالَ: فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ، أَقْرَأْنِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَقُولِي لَهُ يُغَيِّرُ عَتَبَةَ بَابِهِ، فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ كَأَنَّهُ آنَسَ شَيْئًا فَقَالَ: هَلْ جَاءَكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا، فَسَأَلَنَا عَنْكَ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَأَلَنِي: كَيْفَ عَيْشُنَا، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا فِي جَهْدٍ وَشِدَّةٍ. قَالَ: فَهَلْ أَوْصَاكَ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: غَيْرَ عَتَبَةَ بِأَبِكَ. قَالَ: ذَلِكَ أَبِي وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَفَارِقَكَ، الْحَقِيقِي بِأَهْلِكَ. فَطَلَّقَهَا، وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى، فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدُ، فَلَمْ يَجِدْهُ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ، فَسَأَلَ عَنْهُ. قَالَتْ: خَرَجَ يَتَتَبِعُنِي لَنَا. قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ

وَهَيْئَتِهِمْ. فَقَالَتْ: نَحْنُ بِخَيْرٍ وَسَعَةٍ وَأَنْتِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ: مَا طَعَامُكُمْ؟
قَالَتْ: اللَّحْمُ. قَالَ: فَمَا شُرَابُكُمْ؟ قَالَتْ: الْمَاءُ. قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي
اللَّحْمِ وَالْمَاءِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حُبٌّ وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ
فِيهِ» قَالَ: فَهَمَا لَا يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بَغَيْرِ مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ.

وفي روايةٍ فَجَاءَ فَقَالَ: أَيْنَ إِسْمَاعِيلُ؟ فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: ذَهَبَ يَصِيدُ، فَقَالَتْ
امْرَأَتُهُ: أَلَا تَنْزِلُ، فَتَقْطَعُ وَتَشْرَبُ؟ قَالَ: وَمَا طَعَامُكُمْ وَمَا شُرَابُكُمْ؟ قَالَتْ: طَعَامُنَا
اللَّحْمُ، وَشُرَابُنَا الْمَاءُ. قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي طَعَامِهِمْ وَشُرَابِهِمْ - قَالَ، فَقَالَ
أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «بَرَكَتُ دَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ» قَالَ: فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ، فَاقْرَأْنِي عَلَيْهِ
السَّلَامَ وَمُرِّيهِ يُثَبِّتْ عَتَبَةَ بَابِهِ، فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟
قَالَتْ: نَعَمْ، أَنَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ، وَأَنْتِ عَلَيَّ، فَسَأَلَنِي عَنْكَ، فَاخْبِرْتُهُ،
فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا، فَاخْبِرْتُهُ أَنَا بِخَيْرٍ. قَالَ: فَأَوْصَاكِ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، يَقْرَأُ
عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثَبِّتَ عَتَبَةَ بَابِكَ. قَالَ: ذَلِكَ أَبِي، وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ أَمَرَنِي
أَنْ أُمْسِكَكِ، ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِسْمَاعِيلُ يَسِيرُ
نَبْلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ، فَلَمَّا رَأَاهُ، قَامَ إِلَيْهِ، فَصَنَعَ كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ
بِالْوَلَدِ، وَالْوَلَدُ بِالْوَالِدِ قَالَ يَا إِسْمَاعِيلُ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ، قَالَ: فَاصْنَعِ مَا
أَمَرَكَ رَبُّكَ؟ قَالَ: وَتُعِينُنِي، قَالَ: وَأُعِينُكَ، قَالَ: فَإِنَّهُ أَمَرَنِي أَنْ أُبْنِيَ بَيْتًا هَهُنَا،
وَأَشَارَ إِلَى أَكْمَةِ مُرْتَفَعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا. فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ، فَجَعَلَ
إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ، وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ الْبِنَاءُ، جَاءَ بِهِذَا الْحَجَرِ
فَوَضَعَهُ لَهُ فَقَامَ عَلَيْهِ، وَهُوَ يَبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ وَهُمَا يَقُولَانِ: رَبَّنَا تَقَبَّلْ
مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ.

وفي روايةٍ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَرَجَ بِإِسْمَاعِيلَ وَأُمِّ إِسْمَاعِيلَ، مَعَهُمْ سَنَةٌ (١) قَدِيمٌ
مَكَّةَ، فَوَضَعَهَا تَحْتَ دَوْحَةٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِبْرَاهِيمُ إِلَى أَهْلِهِ، فَاتَّبَعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ حَتَّى
لَمَّا بَلَغُوا كَدَاءً، نَادَتْهُ مِنْ وَرَائِهِ: يَا إِبْرَاهِيمُ إِلَى مَنْ تَشْرِكُنَا؟ قَالَ: إِلَى اللَّهِ،
قَالَتْ: رَضِيتُ بِاللَّهِ، فَارْجِعْ، وَجَعَلْتُ تَشْرَبُ مِنَ السَّنَةِ، وَيَدْرُ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيهَا

حَتَّى لَمَّا فَنِيَ الْمَاءُ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ، فَتَنَظَرْتُ لَعَلِّي أَحْسُ أَحَدًا، قَالَ: فَذَهَبْتُ فَصَعِدَتِ الصُّفَا، فَتَنَظَرْتُ وَتَنَظَرْتُ هَلْ تُحِسُّ أَحَدًا، فَلَمْ تُحِسَّ أَحَدًا، فَلَمَّا بَلَغَتِ الْوَادِي، سَعَتْ، وَأَتَتْ الْمَرْوَةَ، وَفَعَلَتْ ذَلِكَ أَشْوَاطًا، ثُمَّ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَتَنَظَرْتُ مَا فَعَلَ الصَّبِيُّ، فَذَهَبْتُ وَتَنَظَرْتُ، فَإِذَا هُوَ عَلَى حَالِهِ كَأَنَّهُ يَنْشَغُ لِلْمَوْتِ، فَلَمْ تُقِرَّهَا نَفْسُهَا. فَقَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ، فَتَنَظَرْتُ لَعَلِّي أَحْسُ أَحَدًا، فَذَهَبْتُ فَصَعِدَتِ الصُّفَا، فَتَنَظَرْتُ وَتَنَظَرْتُ، فَلَمْ تُحِسَّ أَحَدًا حَتَّى أَتَمَّتْ سَبْعًا، ثُمَّ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ، فَتَنَظَرْتُ مَا فَعَلَ، فَإِذَا هِيَ بِصَوْتٍ، فَقَالَتْ: أَغَثُ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ، فَإِذَا جَبْرِيلُ ﷺ فَقَالَ بِعَقِبِهِ هَكَذَا، وَغَمَزَ بِعَقِبِهِ عَلَى الْأَرْضِ، فَانْبَثَقَ الْمَاءُ فَذَهَبَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَجَعَلَتْ تَحْفِنُ - وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ.

رواه البخاري بهذه الروايات كلها.

«الدُّوْحَةُ»: الشَّجَرَةُ الْكَبِيرَةُ. قَوْلُهُ: «قَفَى» أَي: وَلَّى «وَالْجَرِيُّ»: الرُّسُولُ «وَأَلْفَى» معناه: قَوْلُهُ: وَجَدَ «يَنْشَغُ» أَي: يَشْهَقُ.

١٨٦٨ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْكُمَاةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ» متفقٌ عليه.

٣٧١ - بَابُ الاسْتِغْفَارِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ محمد: ١٩. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ النساء: ١٠٦. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ النصر: ٣. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي﴾ إلى قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ آل عمران: ١٥ - ١٧. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ النساء: ١١٠. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ الأنفال: ٣٣. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا

لِتُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾
عمران: ١٣٥ والآيات في الباب كثيرة معلومة.

١٨٦٩ - وَعَنْ الْأَعْرَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَيَعَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٨٧٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

١٨٧١ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا، لَذَهَبَ اللَّهُ تَعَالَى بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فَيَغْفِرُ لَهُمْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٧٨٢ - وَعَنْ ابْنِ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ مِائَةَ مَرَّةٍ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ».
رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث صحيح.

١٨٧٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَزِمَ الْاسْتِغْفَارَ، جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا، وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

١٨٧٤ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالحَاكِمُ، وَقَالَ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.

١٨٧٥ - وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَيِّدُ الْاسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى

عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ . مَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمِيسَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» رواه البخاري .

«أَبُوءُ» بَاءٌ مَضْمُومَةٌ ثُمَّ وَاوٌ مَمْدُودَةٌ، وَمَعْنَاهُ: أَقِرُّ وَأَعْتَرِفُ .

١٨٧٦ - وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ، اسْتَغْفَرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» قِيلَ لِلْأَوْزَاعِيِّ - وَهُوَ أَحَدُ رَوَاتِهِ -: كَيْفَ الاسْتِغْفَارُ؟ قَالَ: يَقُولُ: اسْتَغْفِرُ اللَّهَ، اسْتَغْفِرُ اللَّهَ . رواه مسلم .

١٨٧٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ قَبْلَ مَوْتِهِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، اسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ» متفقٌ عليه .

١٨٧٨ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «يَا ابْنِ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي، غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تَشْرِكَ بِي شَيْئًا، لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً» رواه الترمذي وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ .

«عَنَانَ السَّمَاءِ» يَفْتَحُ الْعَيْنُ: قِيلَ: هُوَ السَّحَابُ، وَقِيلَ: هُوَ مَا عَنِ لَكَ مِنْهَا، أَيْ ظَهَرَ، وَ«قُرَابُ الْأَرْضِ» بِضَمِّ الْقَافِ، وَرُوي بِكَسْرِهَا، وَالضَّمُّ أَشْهُرُ، وَهُوَ مَا يُقَارِبُ مَلَأَهَا .

١٨٧٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، وَأَكْثِرْنَ مِنَ الاسْتِغْفَارِ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» قَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: مَا لَنَا أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِيذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ» قَالَتْ: مَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالِدِّينِ؟ قَالَ:

«شَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ، وَتَمَكُّثُ الْإِيَّامِ لَا تُصَلِّيَ» رواه مسلم .

٣٧٢ - باب بيان ما أعدَّ الله للمؤمنين في الجنة

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ * ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِينَ * وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ عَلَىٰ سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ * لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ الحجر: ٤٥ - ٤٨ .

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا عِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ * ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ * يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ * لَكُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ الزخرف: ٦٨ - ٧٣ .

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ * فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ * يَلْبَسُونَ مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَقَابِلِينَ * كَذَلِكَ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ * يَدْعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَاكِهَةٍ آمِينَ * لَا يَذُقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَىٰ وَوَقَاهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ * فَضْلًا مِنْ رَبِّكَ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ الدخان: ٥١ - ٥٧ .

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ * عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ * تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ * يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ مَخْتُومٍ * خِتَامُهُ مِسْكٌ وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ * وَمِزَاجُهُ مِنْ تَسْنِيمٍ * عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ﴾ المطففين: ٢٢ - ٢٨ . والآيات في الباب كثيرة معلومة .

١٨٨٠ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا، وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَبُولُونَ، وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ جُشَاءً كَرُشَحِ الْمِسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّكْبِيرَ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ». رواه مسلم .

١٨٨١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، وَاقْرَأُوا إِنَّ شِئْتُمْ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ السَّجْدَةُ: ١٧ متفقٌ عَلَيْهِ .

١٨٨٢ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لَا يَتَوَلَّوْنَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ، وَلَا يَتَفَلَّوْنَ، وَلَا يَمْتَحِطُونَ. أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ - عُودُ الطَّيِّبِ - أَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعَيْنُ، عَلَى خَلْقٍ رَجُلٍ وَاحِدٍ، عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ» متفقٌ عَلَيْهِ .

وفي رَوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ: آتَيْنَهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَى مِخُّ سَوْقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ، وَلَا تَبَاغُضَ: قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا .

قَوْلُهُ: «عَلَى خَلْقٍ رَجُلٍ وَاحِدٍ» رواه بَعْضُهُمْ بِفَتْحِ الْخَاءِ وَإِسْكَانِ اللَّامِ، وَبَعْضُهُمْ بِضَمِّهِمَا، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ .

١٨٨٣ - وَعَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَأَلَ مُوسَى، ﷺ رَبَّهُ، مَا أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً؟ قَالَ: هُوَ رَجُلٌ يَجِيءُ بَعْدَ مَا أُدْخِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، فَيَقَالُ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ كَيْفَ وَقَدْ نَزَلَ النَّاسُ مَنْازِلَهُمْ، وَأَخَذُوا أَخْدَانَهُمْ؟ فَيَقَالُ لَهُ: أَتَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مُلْكٍ مُلْكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُ: رَضِيتُ رَبِّ، فَيَقُولُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ، فَيَقُولُ فِي الْخَامِسَةِ، رَضِيتُ رَبِّ، فَيَقُولُ: هَذَا لَكَ وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ، وَلَكَ مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ، وَلَذَّتْ عَيْنُكَ. فَيَقُولُ: رَضِيتُ رَبِّ، قَالَ: رَبِّ فَأَعْلَاهُمْ مَنْزِلَةً؟ قَالَ: أَوْلَئِكَ الَّذِينَ أَرَدْتُ، غَرَسْتُ كَرَامَتَهُمْ بِيَدِي، وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا، فَلَمْ تَرَ عَيْنٌ، وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» رواه مُسْلِمٌ .

١٨٨٤ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجاً مِنْهَا، وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولاً الْجَنَّةَ. رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبَوًّا، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا، فَيَحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ مَلَأَى، فَيَرْجِعُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا، فَيَحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ مَلَأَى، فَيَرْجِعُ. فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى! فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا أَوْ إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشْرَةِ أَمْثَالِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: أَتَسْخَرُ بِي، أَوْ تَضْحَكُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ» قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى نَوَاجِذُهُ فَكَانَ يَقُولُ: «ذَلِكَ أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٨٨٥ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِنْ لُؤْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُونَ مِيلًا. لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ «الْمِيلُ»: سِتَّةَ آلَافٍ ذِرَاعٍ.

١٨٨٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّائِبُ الْجَوَادُ الْمُضْمَرُ السَّرِيعُ مِائَةَ سَنَةٍ مَا يَقْطَعُهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَرَوَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «يَسِيرُ الرَّائِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ مَا يَقْطَعُهَا».

١٨٨٧ - وَعَنْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْعَرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبُ الدُّرِّيُّ الْغَائِبُ فِي الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوِ الْمَغْرِبِ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ؟ قَالَ: «بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٨٨٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَقَابُ قَوْسٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ» متفق عليه.

١٨٨٩ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ سُوقًا^(١) يَأْتُونَهَا كُلُّ جُمُعَةٍ. فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ، فَتَحْتُوا فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ، فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ، وَقَدْ أَزْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُهُمْ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَزْدَدْتُمْ حُسْنًا وَجَمَالًا! فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ وَاللَّهِ لَقَدْ أَزْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا!» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٨٩٠ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْغُرَفَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ فِي السَّمَاءِ» متفق عليه.

١٨٩١ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَهِدْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجْلِسًا وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةُ حَتَّى انْتَهَى، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: «فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» ثُمَّ قَرَأَ ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

١٨٩٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا، فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنْ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا، فَلَا تَسْقُمُوا أَبَدًا، وَإِنْ لَكُمْ أَنْ تَشَبُّوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا، وَإِنْ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا، فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٨٩٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَدْنَى مَقْعَدٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ: تَمَنَّ فَيَتَمَنَّى، وَيَتَمَنَّى، فَيَقُولَ: هَلْ تَمَنَيْتَ؟ فَيَقُولَ: نَعَمْ، فَيَقُولَ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَيْتَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٨٩٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ،

وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبَّنَا وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ! فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ فَيَقُولُونَ: وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أَجَلُ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٨٩٥ - وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبُّكُمْ عَيْنًا كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٨٩٦ - وَعَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ» رواه مُسْلِمٌ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ، دَعَوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ يونس: ٩، ١٠.

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

قَالَ مُؤَلَّفُهُ يَحْيَى النَّوَوِيُّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ: «فَرَعْتُ مِنْهُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ رَابِعَ عَشَرَ رَمَضَانَ سَنَةَ سَبْعِينَ وَسِتِّمِائَةٍ».

فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	اسم الباب
٥	باب الإخلاص وإحضار النية
٩	باب التوبة
١٨	باب الصبر
٢٧	باب الصدق
٢٩	باب المراقبة
٣٣	باب التقوى
٣٤	باب في اليقين والتوكل
٣٨	باب الاستقامة
٣٩	باب التفكير في عظيم مخلوقات الله
٤٠	باب المبادرة إلى الخيرات
٤٢	باب المجاهدة
٤٧	باب الحث على الازدياد من الخير في أواخر العمر
٤٩	باب بيان كثرة طرق الخير
٥٥	باب الاقتصاد في الطاعة
٥٩	باب المحافظة على الأعمال
٦٠	باب الأمر بالمحافظة على السنة وآدابها

اسم الباب	رقم الصفحة
باب وجوب الانقياد لحكم الله تعالى	٦٤
باب النهي عن البدع ومحدثات الأمور	٦٥
باب فيمن سن سنة حسنة أو سيئة	٦٦
باب الدلالة على خير والدعاء إلى هدي أو ضلالة	٦٧
باب التعاون على البر والتقوى	٦٨
باب النصيحة	٦٩
باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٧٠
باب تغليظ عقوبة من أمر بمعروف أو نهى عن منكر وخالف قوله فعله	٧٤
باب الأمر بأداء الأمانة	٧٥
باب تحريم الظلم والأمر برد المظالم	٧٨
باب تعظيم حرمان المسلمين وبيان حقوقهم والشفقة عليهم ورحمتهم	٨٣
باب ستر عورات المسلمين والنهي عن إشاعتها لغير ضرورة	٨٦
باب قضاء حوائج المسلمين	٨٧
باب الشفاعة	٨٨
باب الإصلاح بين الناس	٨٨
باب فضل ضعفه المسلمين	٩٥
باب ملاطفة اليتيم والبنات	٩٣
باب الوصية بالنساء	٩٦
باب حق الزوج على الزوجة	٩٨
باب النفقة على العيال	١٠٠
باب الإنفاق مما يحب ومن الجيد	١٠١
باب وجوب أمر أهله وأولاده بطاعة الله تعالى	١٠٢
باب حق الجار والوصية به	١٠٣
باب بر الوالدين وصلة الأرحام	١٠٥
باب تحريم العقوق وقطيعة الرحم	١١٢

باب فضل بر أصدقاء الأب والأم والأقارب والزوجة	١١٣
باب إكرام أهل بيت رسول الله ﷺ وبيان فضلهم	١١٥
باب توقير العلماء والكبار وأهل الفضل و	١١٦
باب زيارة أهل الخير ومجالستهم وصحبتهم ومحبتهم وطلب زيارتهم	
والدعاء منهم وزيارة المواضع الفاضلة	١١٩
باب فضل الحب في الله والحث عليه، وإعلام الرجل من يحبه أنه يحبه،	
وماذا يقول له إذا أعلمه	١٢٤
باب علامات حب الله تعالى العبد والحث على التخلق بها،	
والسعي في تحصيلها	١٢٦
باب التحذير من إيذاء الصالحين والضعفة والمساكين	١٢٧
باب إجراء أحكام الناس على الظاهر وسرائرهم إلى الله تعالى	١٢٨
باب الخوف	١٣٠
باب الرجاء	١٣٥
باب فضل الرجاء	١٤٥
باب الجمع بين الخوف والرجاء	١٤٦
باب فضل البكاء من خشية الله تعالى وشوقاً إليه	١٤٧
باب فضل الزهد في الدنيا والحث على التقلل منها وفضل الفقر	١٤٩
باب فضل الجوع وخشونة العيش والاقتصار على القليل من المأكول	
والمشروب والملبوس وغيرها من حظوظ النفس وترك الشهوات	١٥٧
باب القناعة والعفاف والاقتصاد في المعيشة والإنفاق وذم السؤال	
من غير ضرورة	١٦٨
باب جواز الأخذ من غير مسألة ولا تطلع إليه	١٧٣
باب الحث على الأكل من عمل يده والتعفف به عن السؤال	
والتعرض للإعطاء	١٧٣
باب الكرم والجود والإنفاق في وجوه الخير ثقة بالله تعالى	١٧٤

اسم الباب	رقم الصفحة
باب النهي عن البخل والشح	١٧٨
باب الإيثار والمواساة	١٧٩
باب التنافس في أمور الآخرة والاستكثار مما يتبرك به	١٨٠
باب فضل الغني الشاكر وهو من أخذ المال من وجهه وصرفه في وجوهه المأمور بها	١٨١
باب ذكر الموت وقصر الأمل	١٨٢
باب استحباب زيارة القبور للرجال وما يقوله الزائر	١٨٥
باب كراهية تمني الموت بسبب ضرر نزل به، ولا بأس به	
الخوف الفتنة في الدين	١٨٥
باب الورع وترك الشبهات	١٨٦
باب استحباب العزلة عند فساد الزمان أو الخوف من فتنة في الدين	
أو وقوع في حرام وشبهات ونحوها	١٨٨
باب فضل الاختلاط بالناس وحضور جمعهم وجماعاتهم	١٩٠
باب التواضع وخفض الجناح للمؤمنين	١٩٠
باب تحريم الكبر والإعجاب	١٩٢
باب حسن الخلق	١٩٤
باب الحلم والأناة والرفق	١٩٦
باب العفو والإعراض عن الجاهلين	١٩٨
باب احتمال الأذى	١٩٩
باب الغضب إذا انتهكت حرمة الشرع والانتصار لدين الله تعالى	٢٠٠
باب أمر ولاية الأمور بالرفق برعاياهم ونصيحتهم... الخ	٢٠١
باب الوالي العادل	٢٠٣
باب وجوب طاعة ولاية الأمور في غير معصية وتحريم طاعتهم في المعصية	٢٠٤
باب النهي عن سؤال الإمارة واختيار ترك الولايات إذا لم يتعين عليه	

- أو تدع حاجة إليه ٢٠٦
 باب حث السلطان والقاضي وغيرهما ٢٠٧
 باب النهي عن تولية الإمارة والقضاء لمن سألها أو حرص عليها ٢٠٧

كتاب الأدب

- باب الحياء وفضله والحث على التخلق به ٢٠٩
 باب حفظ السر ٢١٠
 باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد ٢١١
 باب الأمر بالمحافظة على ما اعتاده من الخير ٢١٢
 باب استحباب طيب الكلام وطلاقة الوجه عند اللقاء ٢١٣
 باب استحباب بيان الكلام وإيضاحه للمخاطب ٢١٣
 باب إصغاء المجلس لحديث جليسه ٢١٤
 باب الوعظ والاقتصاد فيه ٢١٤
 باب الوقار والسكينة ٢١٥
 باب الندب إلى إتيان الصلاة والعلم ونحوهما بالسكينة والوقار ٢١٦
 باب إكرام الضيف ٢١٦
 باب استحباب التبشير والتهنئة بالخير ٢١٧
 باب وداع الصاحب ووصيته عند فراقه ... الخ ٢٢١
 باب الاستخارة والمشاورة ٢٢٢
 باب استحباب الذهاب إلى العيد وعيادة المريض ٢٢٣
 باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم ٢٢٣

كتاب أدب الطعام

- باب التسمية في أوله والحمد في آخره ٢٢٧
 باب لا يعيب الطعام واستحباب مدحه ٢٢٨
 باب ما يقوله من حضر الطعام وهو صائم إذا لم يفطر ٢٢٩
 باب ما يقوله من دعي إلى الطعام فتبعه غيره ٢٢٩

اسم الباب	رقم الصفحة
باب الأكل مما يليه وَوَعظه وتأديبه من يسيء أكله	٢٢٩
باب النهي عن القران بين تمرتين ونحوهما إلا بإذن	٢٣٠
باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع	٢٣٠
باب الأمر بالأكل من جانب القصعة	٢٣٠
باب كراهية الأكل متكئاً	٢٣١
باب استحباب الأكل بثلاث أصابع	٢٣١
باب تكثير الأيدي على الطعام	٢٣٣
باب أدب الشرب واستحباب التنفس ثلاثاً	٢٣٣
باب كراهة الشرب من فم القربة ونحوها	٢٣٤
باب كراهة النفخ في الشرب	٢٣٤
باب بيان جواز الشرب قائماً وبيان أن الأكمل الشرب قاعداً	٢٣٥
باب استحباب كون ساقى القوم آخرهم شرباً	٢٣٦
باب جواز الشرب من جميع الأواني الطاهرة	٢٣٦

كتاب اللباس

باب استحباب الثوب الأبيض وجواز الأحمر . . الخ	٢٣٩
باب استحباب القميص	٢٤١
باب صفة طول القميص والكم والإزار	٢٤١
باب استحباب ترك الترفع في اللباس تواضعاً	٢٤٥
باب استحباب التوسط في اللباس	٢٤٥
باب تحريم لباس الحرير على الرجال . . الخ	٢٤٥
باب جواز لبس الحرير لمن به حكة	٢٤٦
باب النهي عن افتراش جلود النمر والركوب عليها	٢٤٦
باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً	٢٤٧
باب استحباب الابتداء باليمين في اللباس	٢٤٧

كتاب آداب النوم

٢٤٩	 باب آداب النوم والاضطجاع
٢٥٠	 باب جواز الاستلقاء على القفا
٢٥١	 باب آداب المجلس والجلوس
٢٥٣	 باب الرؤيا وما يتعلق بها

كتاب السلام

٢٥٥	 باب فضل السلام والأمر بإفشائه
٢٥٦	 باب كيفية السلام
٢٥٨	 باب آداب السلام
٢٥٨	 باب استحباب إعادة السلام على من تكرر لقاءه
٢٥٩	 باب استحباب السلام إذا دخل بيته
٢٥٩	 باب السلام على الصبيان
٢٥٩	 باب سلام الرجل على زوجته والمرأة من محارمه
٢٦٠	 باب تحريم ابتدائها الكافر بالسلام وكيفية الرد عليهم
٢٦٠	 باب استحباب السلام إذا قام من المجلس وفارق جلساءه
٢٦١	 باب الاستئذان وآدابه
٢٦٢	 باب بيان أن السنة إذا قيل للمستأذن من أنت أن يقول فلان
٢٦٢	 باب استحباب تشميت العاطس إذا حمد الله تعالى
٢٦٣	 باب استحباب المصافحة عند اللقاء وبشاشة الوجه

كتاب عيادة المريض

٢٦٥	 باب تشييع الميت، والصلاة عليه
٢٦٦	 باب ما يدعى به للمريض
٢٦٨	 باب استحباب سؤال أهل المريض عن حاله
٢٦٨	 باب ما يقوله من أيس من حياته

اسم الباب	رقم الصفحة
باب استحباب وصية أهل المريض . . . الخ	٢٦٨
باب جواز قول المريض أنا وجع أو شديد الوجع	٢٦٩
باب تلقين المحتضر لا إله إلا الله	٢٦٩
باب ما يقوله بعد تغميض الميت	٢٦٩
باب ما يقال عند الميت وما يقوله من مات له ميت	٢٧٠
باب جواز البكاء على الميت بغير ندب ولا نياحة	٢٧١
باب الكف عما يرى في الميت من مكروه	٢٧٢
باب الصلاة على الميت وتشيعه . . . الخ	٢٧٢
باب استحباب تكثير المصلين على الجنازة	٢٧٣
باب ما يقرأ في صلاة الجنازة	٢٧٣
باب الإسراع بالجنازة	٢٧٥
باب تعجيل قضاء الدين عن الميت	٢٧٦
باب الموعظة عند القبر	٢٧٦
باب الدعاء للميت بعد دفنه والقعود عند قبره	٢٧٦
باب الصدقة عن الميت والدعاء له	٢٧٧
باب ثناء الناس على الميت	٢٧٧
باب فضل من مات له أولاد صغار	٢٧٨
باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين . . . الخ	٢٧٩
كتاب آداب السفر	
باب استحباب الخروج يوم الخميس أول النهار	٢٨١
باب استحباب طلب الرفقة وتأمرهم على أنفسهم . . . الخ	٢٨١
باب آداب السير والنزول والمبيت والنوم في السفر	٢٨٢
باب إعانة الرفيق	٢٨٤
باب ما يقول إذا ركب الدابة للسفر	٢٨٥
باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا وشبهها	٢٨٦

٢٨٧	باب استحباب الدعاء في السفر
٢٨٨	باب ما يدعو به إذا خاف ناساً أو غيرهم
٢٨٨	باب ما يقول إذا نزل منزلاً
٢٨٨	باب استحباب تعجيل المسافر الرجوع إلى أهله
٢٨٩	باب استحباب القدوم على أهله نهاراً وكراهته في الليل
٢٨٩	باب ما يقوله إذا رجع وإذا رأى بلدته
٢٨٩	باب استحباب ابتداء القادم بالمسجد
٢٩٠	باب تحريم سفر المرأة وحدها

كتاب الفضائل

٢٩١	باب فضل قراءة القرآن
٢٩٢	باب الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسيان
	باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن وطلب القراءة
٢٩٣	من حسن الصوت
٢٩٤	باب في الحث على سور وآيات مخصوصة
٢٩٧	باب استحباب الاجتماع على القراءة
٢٩٧	باب فضل الوضوء
٢٩٩	باب فضل الأذان
٣٠٠	باب فضل الصلوات
٣٠١	باب فضل صلاة الصبح والعصر
٣٠٢	باب فضل المشي إلى المساجد
٣٠٤	باب فضل انتظار الصلاة
٣٠٤	باب فضل صلاة الجماعة
٣٠٦	باب الحث على حضور الجماعة في الصبح والعشاء
٣٠٦	باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات ... الخ
٣٠٨	باب فضل الصف الأول ... الخ

اسم الباب	رقم الصفحة
باب فضل السنن الراجعة مع الفرائض	٣١٠
باب تأكيد ركعتي سنة الصبح	٣١١
باب تخفيف ركعتي الفجر وبيان ما يقرأ بهما	٣١٢
باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على جنبه الأيمن	٣١٣
باب سنة الظهر	٣١٤
باب سنة العصر	٣١٤
باب سنة المغرب: بعدها وقبلها	٣١٥
باب سنة العشاء: بعدها وقبلها	٣١٥
باب سنة الجمعة	٣١٦
باب استحباب جعل النوافل في البيت	٣١٦
باب الحث على صلاة الوتر	٣١٧
باب فضل صلاة الضحى	٣١٨
باب تجوز صلاة الضحى من ارتفاع الشمس إلى زوالها	٣١٩
باب الحث على صلاة تحية المسجد ركعتين	٣١٩
باب استحباب ركعتين بعد الوضوء	٣١٩
باب فضل يوم الجمعة ووجوبها والاغتسال لها	٣٢٠
باب استحباب سجود الشكر	٣٢٢
باب فضل قيام الليل	٣٢٢
باب استحباب قيام رمضان، وهو التراويح	٣٢٦
باب فضل قيام ليلة القدر	٣٢٧
باب فضل السواك وخصال الفطرة	٣٢٨
باب تأكيد وجوب الزكاة وبيان فضلها	٣٢٩
باب وجوب صوم رمضان وبيان فضل الصيام وما يتعلق به	٣٣٢
باب الجود وفعل المعروف والإكثار من الخير في شهر رمضان	٣٣٤
باب النهي عن تقدم رمضان بصوم بعد نصف شعبان	٣٣٥

باب ما يقال عند رؤية الهلال	٣٣٥
باب فضل السحور وتأخير ما لم يخش طلوع الفجر	٣٣٦
باب فضل تعجيل الفطر	٣٣٦
باب أمر الصائم بحفظ لسانه وجوارحه	٣٣٨
باب في مسائل من الصوم	٣٣٨
باب بيان صوم المحرم وشعبان والأشهر الحرم	٣٣٩
باب فضل الصوم وغيره في العشر الأول من ذي الحجة	٣٣٩
باب فضل صوم يوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء	٣٤٠
باب استحباب صوم ستة أيام من شوال	٣٤٠
باب استحباب صوم يوم الاثنين والخميس	٣٤٠
باب استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر	٣٤١
باب فضل من فطر صائماً... الخ	٣٤٢

كتاب الاعتكاف

باب فضل الاعتكاف	٣٤٣
------------------	-----

كتاب الحج

باب وجوب الحج	٣٤٥
---------------	-----

كتاب الجهاد

باب فضل الجهاد	٣٤٩
باب بيان جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة... الخ	٣٦٢
باب فضل العتق	٣٦٣
باب فضل الإحسان إلى المملوك	٣٦٤
باب فضل المملوك الذي يؤدي حق الله وحق مواله	٣٦٤
باب فضل العبادة في الهرج وهو الاختلاط والفتن ونحوها	٣٦٥
باب فضل السماحة في البيع والشراء، والأخذ والعطاء... الخ	٣٦٥

كتاب العلم

باب فضل العلم ٣٦٩

كتاب حمد الله تعالى وشكره

باب فضل الحمد والشكر ٣٧٣

كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ

باب فضل الصلاة على رسول الله ﷺ ٣٧٥

كتاب الأذكار

باب فضل الذكر والحث عليه ٣٧٩

باب ذكر الله تعالى قائماً وقاعداً ومضطجعاً ... الخ ٣٨٦

باب ما يقوله عند نومه واستيقاظه ٣٨٧

باب فضل حلق الذكر ٣٨٧

باب فضل الذكر عند الصباح والمساء ٣٨٩

باب ما يقوله عند النوم ٣٩١

كتاب الدعوات

باب فضل الدعاء ٣٩٣

باب فضل الدعاء بظهر الغيب ٣٩٨

باب في مسائل من الدعاء ٣٩٩

باب كرامات الأولياء وفضلهم ٤٠٠

كتاب الأمور المنهي عنها

باب تحريم الغيبة وحفظ اللسان ٤٠٧

باب تحريم سماع الغيبة ٤١١

باب ما يباح من الغيبة ٤١٢

باب تحريم النيمة ٤١٤

باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس ٤١٥

اسم الباب	رقم الصفحة
باب ذم ذي الوجهين	٤١٥
باب تحريم الكذب	٤١٦
باب بيان ما يجوز من الكذب	٤٢٠
باب الحث على التثبت فيما يقوله ويحكيه	٤٢١
باب بيان غلط تحريم شهادة الزور	٤٢٢
باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة	٤٢٢
باب جواز لعن بعض أصحاب المعاصي غير المعينين	٤٢٤
باب تحريم سب المسلم بغير حق	٤٢٤
باب تحريم سب الأموات بغير حق	٤٢٥
باب النهي عن الإيذاء	٤٢٥
باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابير	٤٢٦
باب تحريم الحسد	٤٢٦
باب النهي عن التجسس والتسمع لكلام من يكره استماعه	٤٢٧
باب النهي عن سوء الظن	٤٢٨
باب تحريم احتقار المسلمين	٤٢٨
باب النهي عن إظهار الشماتة بالمسلم	٤٢٩
باب تحريم الطعن في الأنساب	٤٢٩
باب النهي عن الغش والخداع	٤٣٠
باب تحريم الغدر	٤٣١
باب النهي عن المنّ بالعطية ونحوها	٤٣١
باب النهي عن الافتخار والبغي	٤٣٢
باب تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام . . . الخ	٤٣٣
باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث	٤٣٤
باب النهي عن تعذيب العبد والدابة والمرأة . . . الخ	٤٣٥
باب تحريم التعذيب بالنار في كل حيوان	٤٣٧

اسم الباب	رقم الصفحة
باب تحريم مطل الغني بحق طلبه صاحبه	٤٣٧
باب كراهة عودة الانسان في هبة لم يسلمها الى الموهوب	٤٣٨
باب تأكيد تحريم مال اليتيم	٤٣٩
باب تغليظ تحريم الربا	٤٣٩
باب تحريم الرياء	٤٤٠
باب ما يتوهم أنه رياء وليس برياء	٤٤١
باب تحريم النظر إلى المرأة الاجنبية	٤٤١
باب تحريم تشبه الرجال بالنساء	٤٤٤
باب النهي عن التشبه بالشيطان والكفار	٤٤٤
باب نهي الرجل والمرأة عن خضاب شعرهما بسواد	٤٤٥
باب النهي عن القزع وهو حلق بعض الشعر دون بعض	٤٤٥
باب تحريم وصل الشعر والوشم... الخ	٤٤٦
باب النهي عن نتف الشيب من اللحية والرأس وغيرها	٤٤٧
باب كراهية الاستنجاء باليمين ومس الفرج باليمين من غير عذر	٤٤٨
باب كراهية المشي في نعل واحدة	٤٤٨
باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم	٤٤٨
باب النهي عن التكلف	٤٤٩
باب تحريم النياحة على الميت ولطم الخد... الخ	٤٥٠
باب النهي عن إتيان الكهان والمنجمين	٤٥٢
باب النهي عن التطير	٤٥٣
باب تحريم تصوير الحيوان في بساط	٤٥٤
باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد ونحوه	٤٥٥
باب تحريم تعليق الجرس في البعير وغيره	٤٥٦
باب كراهة ركوب الجلالة	٤٥٦
باب النهي عن البصاق في المسجد	٤٥٧

٤٥٧	باب كراهية الخصومة في المسجد ورفع الصوت فيه
٤٥٨	باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً... الخ
٤٥٩	باب كراهية الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب
	باب نهى من دخل عليه عشر ذي الحجة وأراد أن يضحى
٤٥٩	عن أخذ شيء من شعره
٤٦٠	باب النهي عن الحلف بمخلوق كالنبي والكعبة... الخ
٤٦١	باب تغليظ اليمين الكاذبة عمداً
٤٦١	باب نذب من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها
٤٦٢	باب العفو عن لغو اليمين
٤٦٣	باب كراهة الحلف بالبيع وإن كان صادقاً
٤٦٣	باب كراهة أن يسأل الانسان بوجه الله غير الجنة
٤٦٣	باب تحريم قوله شاهنشاه للسلطان وغيره
٤٦٤	باب النهي عن مخاطبة الفاسق والمبتدع ونحوهما بسيدي ونحوه
٤٦٤	باب كراهة سب الحمى
٤٦٤	باب النهي عن سب الريح
٤٦٥	باب كراهة سب الديك
٤٦٥	باب النهي عن قول الانسان مطرنا بنوء كذا
٤٦٥	باب تحريم قوله لمسلم يا كافر
٤٦٦	باب النهي عن الفحش وبذاء اللسان
٤٦٦	باب كراهة التقعير في الكلام بالتشديد
٤٦٧	باب كراهة قوله خبثت نفسي
٤٦٧	باب كراهة تسمية العنب كرمًا
٤٦٧	باب النهي عن وصف محاسن المرأة لرجل
٤٦٧	باب كراهة قول الانسان في الدعاء اللهم اغفر لي إن شئت
٤٦٨	باب كراهة قول ما شاء الله وشاء فلان

اسم الباب	رقم الصفحة
باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة	٤٦٨
باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها	٤٦٩
باب تحريم صوم المرأة تطوعاً وزوجها حاضر إلا بإذنه	٤٦٩
باب تحريم رفع المأموم رأسه من الركوع أو السجود قبل الإمام	٤٦٩
باب كراهة وضع اليد على الخائصة في الصلاة	٤٧٠
باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام	٤٧٠
باب النهي عن رفع البصر إلى الصلاة	٤٧٠
باب كراهة الالتفات في الصلاة لغير عذر	٤٧٠
باب النهي عن الصلاة إلى القبور	٤٧١
باب تحريم المرور بين يدي المصلي	٤٧١
باب كراهة شروع المأموم في نافلة	٤٧١
باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام أوليلته	
بصلاة من بين الليالي	٤٧١
باب تحريم الوصال في الصوم	٤٧٢
باب تحريم الجلوس على قبر	٤٧٢
باب النهي عن تخصيص القبور والبناء عليها	٤٧٢
باب تغليظ تحريم إباق العبد من سيده	٤٧٢
باب تحريم الشفاعة في الحدود	٤٧٣
باب النهي عن التغوط في طريق الناس	٤٧٣
باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد	٤٧٤
باب كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده	٤٧٤
باب تحريم إحداث المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها	
أربعة أشهر وعشرة أيام	٤٧٥
باب تحريم بيع الحاضر للبادي	٤٧٥
باب النهي عن إضاعة المال في غير وجهه	٤٧٦

اسم الباب	رقم الصفحة
باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه	٤٧٧
باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان	٤٧٧
باب كراهة رد الريحان لغير عذر	٤٧٨
باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه مفسدة	٤٧٨
باب كراهة الخروج من بلد وقع فيها الوباء	٤٧٩
باب التغليظ في تحريم السحر	٤٨٠
باب النهي عن المسافرة بالمصحف إلى بلاد الكفار	٤٨١
باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة	٤٨١
باب تحريم لبس الرجل ثوباً مزعجراً	٤٨٢
باب النهي عن صمت يوم إلى الليل	٤٨٢
باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه	٤٨٢
باب التحذير من ارتكاب	
ما نهى الله عز وجل ورسوله عنه	٤٨٣
باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منهياً عنه	٤٨٤
باب المثورات والملح	٤٨٥
باب الاستغفار	٥٠٤
باب ما أعد الله تعالى للمؤمنين في الجنة	٥٠٧
الفهرس	٥١٢

رقم الإيداع	١٩٨٧ / ٣٤٧٢
الترقيم الدولي	٩٧٧-٠١-١٣٤٨-٤ ISBN

٠ / ٨٧ / ٢٢٢

طبع بمطابع دار المعارف (ج.م.ع.)